

فقه المرأة في المستجدات العصرية عند بعض المدرسين في جامعة مولانا مالك إبراهيم
الإسلامية الحكومية والجامعة الأسمرية بليبيا ((زينة وتجميل المرأة)) دراسة مقارنة

بحث مقدم لنيل درجة الماجستير بكلية الدراسات العليا

قسم الدراسات الإسلامية

إعداد الطالبة : حميدة محمد حسن عثمان الحضيبي

رقم القيد : ١٤٧٥٠٠١١



جمهورية إندونيسيا

وزارة الشؤون الدينية

قسم الدراسات الإسلامية - كلية الدراسات العليا

جامعة مولانا مالك إبراهيم الإسلامية الحكومية بمالانج

كلية الدراسات العليا _ قسم الدراسات الإسلامية

إشراف كل من

المشرف الأول : د. منير العابدين . رقم التوظيف : ١٩٧٢٠٤٢٠٢٠٠٢١

المشرف الثاني : د. عون الرفيق. رقم التوظيف : ١٩٦٧٠٩٢٨٢٠٠٠٠٣١

للعام الجامعي ٢٠١٥م - ٢٠١٦م

جمهورية إندونيسيا

وزارة الشؤون الدينية

جامعة مولانا مالك إبراهيم الإسلامية الحكومية بمالانج

كلية الدراسات العليا _ قسم الدراسات الإسلامية



تقرير المشرفين

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله

أما بعد

فبعد الاطلاع على مقترح البحث المقدم من :

الطالبة : حميدة محمد حسن عثمان الحضيبي

رقم التسجيل : ١٤٧٥٠٠١١

قسم الدراسات الإسلامية

موضوع البحث : ((فقه المرأة في المستجدات العصرية عند بعض المدرسين في جامعة مولانا مالك إبراهيم الإسلامية الحكومية بمالانج والجامعة الأسمرية بليبيا)) ((زينة وتجميل المرأة))

دراسة مقارنة

وافق المشرفان على تقديمه لمجلس الجامعة للمناقشة

يعتمد من قبل :

المشرف الأول : د. منير العابدين (١٩٧٢٠٤٢٠٢٠٠٢١٢١٠٠٣) التوقيع :

المشرف الثاني : د. عون الرفيق (١٩٦٧٠٩٢٨٢٠٠٠٠٣١٠٠١) التوقيع :

يعتمد : رئيس قسم الدراسات الإسلامية

د. توتيك حميدة (١٩٥٩٠٤٣١٩٨٦٠٣٢٠٠٣)

التوقيع :

جمهورية إندونيسيا

وزارة الشؤون الدينية

جامعة مولانا مالك إبراهيم الإسلامية الحكومية بمالانج

كلية الدراسات العليا _ قسم الدراسات الإسلامية

الموافقة والاعتماد من لجنة المناقشة

إن رسالة الماجستير تحت عنوان : فقه المرأة في المستجدات العصرية عند بعض المدرسين في جامعة مولانا مالك إبراهيم الإسلامية الحكومية بمالانج والجامعة الأسمرية بليبيا ((زينة وتجميل المرأة)) دراسة مقارنة

إعداد الطالبة : حميدة محمد حسن عثمان الحضيبي . رقم التسجيل : ١٤٧٥٠٠١١
قد دافع الطالب عن هذا الرسالة أمام مجلس المناقشة ويقر قبولها شرطاً للحصول على درجة الماجستير في الدراسات الإسلامية وذلك يوم الاثنين الموافق : ٧ / مارس / ٢٠١٦ م.

وتتكون لجنة المناقشة من السادة الأساتذة :

- ١_ الدكتور / أحمد جلال الدين . رئيساً ومناقشاً .
رقم التوظيف (١٩٧٣٠٧١٩٢٠٠٥٠١١٠٠٣) التوقيع :
- ٢_ الدكتور/ توتك حميدة . مناقشاً أساسياً .
(رقم التوظيف (١٩٥٩٠٤٣١٩٨٦٠٣٢٠٠٣) التوقيع :
- ٣_ الدكتور / منير العابدين . مشرف مناقش .
رقم التوظيف (١٩٧٢٠٤٢٠٢٠٠٢١٢١٠٠٣) التوقيع :
- ٤_ الدكتور / عون الرفيق . مشرف مناقش .
رقم التوظيف (١٩٦٧٠٩٢٨٢٠٠٠٣١٠٠١) التوقيع :

اعتماد مدير الدراسات العليا

الأستاذ الدكتور/ بحرالدين

رقم التوظيف (١٩٥٦١٢٣١١٩٨٨٣٠٣١٠٣٢) التوقيع :



جمهورية إندونيسيا _ وزارة الشؤون الدينية

جامعة مولانا مالك إبراهيم الإسلامية الحكومية بمالانج

كلية الدراسات العليا _ قسم الدراسات الإسلامية

إقرار الطالب

أنا الموقع أدناه ، وبياناتي كالاتي

الاسم بالكامل : حميدة محمد حسن عثمان الحضييري . رقم القيد ١٤٧٥٠٠١١

أقر بأن هذه الرسالة التي حضرتها لتوفير شروط درجة الماجستير في الدراسات الإسلامية _ كلية الدراسات العليا بجامعة مولانا مالك إبراهيم الإسلامية الحكومية .

تحت عنوان : ((فقه المرأة في المستجدات العصرية عند بعض المدرسين في جامعة مولانا مالك إبراهيم الإسلامية الحكومية بمالانج والجامعة الأسمرية بليبيا)) ((زينة وتجميل المرأة)) دراسة مقارنة .

قد حضرتها وكتبتها بنفسني وما زورتها من إبداع غيري أو تأليف الآخر وإذا ادعى أحد مستقبلاً أنها من تأليفه وتبين أنها فعلاً ليست من بحثي ، فأنا أتحمل المسؤولية على ذلك ، ولن تكون المسؤولية على المشرف أو على كلية الدراسات العليا بجامعة مولانا مالك إبراهيم الإسلامية الحكومية .

حررت هذا الإقرار بناءً على رغبتني الخاصة ولم يجبرني أحد على ذلك .

الطالب المقر / حميدة محمد حسن عثمان الحضييري

التوقيع مالانج ٢٠١٦/٣/٧ م

الاستهلال

بسم الله الرحمن الرحيم

{ وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَاءِ بُعُولَتِهِنَّ }

صدق الله العظيم

سورة النور الآية : [٣١]

الإهداء

إلى المبعوث رحمة للعالمين سيدي ومولاي محمد صلى الله عليه وسلم

ثم إلى زوجي العزيز الذي ساندني ووقف بجانبني في دراستي

وإلى " روح والدي الشيخ محمد حسن عثمان الحضييري "

الذي كان لي منه شرف الرعاية التعليم

وإلى والدتي الكريمة التي كان لي منها شرف التربية والحنان .

وإلى كل أفراد عائلتي

وكل مسلم ومسلمة

أهدي إليهم هذا العمل .

الباحثة

كلمة الشكر والتقدير

الحمد لله التي بنعمته تتم الصالحات ، القائل في كتابه الكريم : {لَئِنْ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ}١ وصلى الله على المبعوث بالرحمات خير مبعوث وخير نبي وسلم عليه تسليماً.

وأقدم بالشكر والعرفان وأثمن التقدير لكل من :

١_ البروفيسور الدكتور الحاج موجيا راهرجو ، الماجستير مدير جامعة مولانا مالك إبراهيم الإسلامية الحكومية بمالانج .

٢_ البروفيسور الدكتور الحاج بحرالدين ، الماجستير مدير الدراسات العليا، والدكتور الحاج ولدانا ورغاديناتا ، الماجستير رئيس قسم تعليم اللغة العربية جامعة مولانا مالك إبراهيم الإسلامية الحكومية بمالانج .

٣_ الدكتور الفاضل : منير العابدين بصفته المشرف الأول ، الذي جاد علي بتوجيهاته الحكيمة وآرائه السديدة ولم يأل جهداً في إرشادي ، وتزويدي بخبرته وعلمه الكبير ، فأسأل الله أن يجعله في ميزان حسناته ، وأن يجيزه عني خير الجزاء ، وأهدي وافر الشكر إلى الدكتور الفاضل : عون الرفيق ، بصفته المشرف الثاني ، الذي جاد بآرائه المفيدة وتوجيهاته الرشيدة التي أدت لإثراء هذه الرسالة والارتقاء بها .

١ سورة إبراهيم ، الآية : ٦ .

٤_ الدكتورة توتيك حميدة رئيسة قسم الدراسات الإسلامية لها الشكر والتقدير بإعطائها بعض الاقتراحات والملاحظات لاستكمال وتصحيح الكتاب التعليمي الذي قام الباحث بتطويره.

٥_ الدكتور فيصل محمود آدم بصفته خبير اللغة العربية الذي أعطى الملاحظات والاقتراحات لاستكمال وتصحيح الكتاب التعليمي الذي قام الباحث بتطويره.

٦_ البروفيسور الدكتور محمد عنين بصفته خبير المواد الدراسية الذي أعطى التعليقات والاقتراحات لإصلاح وتصحيح الكتاب التعليمي الذي قام الباحث بتطويره.

٧_ رئيس البرنامج الخاص لتعليم اللغة العربية جامعة مولانا مالك إبراهيم الإسلامية الحكومية بمالانج وجميع الأساتذة والأستاذات والطلاب والطالبات في ذلك البرنامج الذين ساعدوا الباحث في كتابة رسالة الماجستير هذه.

وأخيراً أسجل شكري العميق لكل من أعانني وشجعني على إتمام هذه الدراسة ولو بدعوة خالصة في ظهر الغيب.

لهم كل الشكر والإحسان والتقدير والعرفان

مستخلص البحث

حميدة محمد حسن عثمان الحضيرى ٢٠١٦م ، بحث بعنوان فقه المرأة في المستجدات العصرية عند بعض المدرسين في جامعة مولانا مالك إبراهيم الإسلامية الحكومية والجامعة الأسمرية بليبيا ((زينة وتجميل المرأة)) دراسة مقارنة .

رسالة ماجستير مقدمة لكلية الدراسات العليا قسم الدراسات الإسلامية ، جامعة مولانا مالك إبراهيم الإسلامية الحكومية مالانج . المشرف الأول : الدكتور منير العابدين _ المشرف الثاني : الدكتور عون الرفيق .

هدفت الدراسة لمعرفة الأحكام الشرعية في الزينة لدى المرأة ، ولمعرفة الأحكام الشرعية في جراحة التجميل ((التحسينية)) لدى المرأة ، من خلال آراء وأقوال المدرسين بجامعة مولانا مالك إبراهيم الإسلامية الحكومية والجامعة الأسمرية بليبيا .

واستخدمت الباحثة المنهج الوصفي الميداني والتي تحاول فيها من خلال موضوع الدراسة وأدوات جمع البيانات بالمقابلة والتي كانت تتضمن مقابلة بعض مدرسين العلوم الدينية بجامعة مولانا مالك إبراهيم الإسلامية الحكومية والجامعة الأسمرية بليبيا ، وقد بلغ عددهم ٢١ مدرساً ، وتحليل البيانات قامت الباحثة أولاً بعرض آراء المدرسين ثم بتحليل البيانات بمناقشة أقوال المدرسين مع أقوال الفقهاء وأخيراً استخلاص النتائج منها .

أما عن نتائج البحث : فقد توصلت الباحثة من البحث من خلال أقوال وآراء المدرسين في جامعة مولانا مالك إبراهيم الإسلامية الحكومية والجامعة الأسمرية بليبيا وبأن الباحثة لم تجد اختلاف كبير بين أقوال المدرسين في الأحكام الشرعية التي تخص زينة وتجميل المرأة سواء كانت الزينة الظاهرية أو الزينة الباطنية بأن تكون الزينة في حدود الشرع وعلى المرأة أن تلتزم بالضوابط الشرعية بما يخص زينتها وتجميلها سواء كان في اللباس أو الحلي أو زينة البدنية التي تخص الوجه واليدين أو الشعر وغيرها من أنواع الزينة وبما يخص العمليات التجميلية الجراحية التحسينية كذلك لم تجد اختلاف كبير في أقوال المدرسين التي تلجأ إليها المرأة للتجميل والتحسين لإشباع غورها من غير ضرورة ، وكما قد يدخل في هذه الجراحة التجميلية تغيير في خلق الله وهذا لا يجوز شرعاً وكما بها غش وتدليس ، وكما أوردت الباحثة بعض التوصيات من أهمها انتباه الآباء والأمهات

لأبنائهم لأنه يضع اللوم عليهم أكثر من الأبناء من سوء تربيتهم ، وكما أن المؤسسات التعليمية والتربوية والإرشاد والعلماء والدعاة لهما دور في توعية الأبناء لمساعدة الآباء للمحافظة عليهم من الأخطار التي تحدث من انحلال الأبناء .



ABSTRACT

Hamidah Mohamed Hasan Othman Al-Khudairi. ٢٠١٦. *Fiqh for Women in Modern Developments to some Lecturers at State Islamic University of Maulana Malik Ibrahim Malang and University of Al Asmarya Libya* (Jewelry and Women Make Up). Comparative Studies. Thesis. Al-Akhwat Asakhsyah Programs, Graduate School of State Islamic University of Maulana Malik Ibrahim Malang. Supervisor: Dr. Munirul Abidin, M.Ag. Supervisor II: Dr. Aunur Rofik.

Keywords: Fiqh Woman, Modern developments, Lecturers

The purpose of this study was to determine the religious laws in terms of women's jewelry, and to know the laws of religion in terms of cosmetic surgery through the opinions and words of the lecturer at State Islamic University of Maulana Malik Ibrahim Malang and University of Al Asmarya Libya.

Researchers used descriptive research method in understanding the problem in this research. Data collection in this research is using interviews that are consisting of interview of some theology lecturer at State Islamic University of Maulana Malik Ibrahim Malang and University of Al Asmarya Libya, they are consisting of ٢١ lecturers. Data analysis was done by looking at the data that has been collected and comparing that data with the opinions of the jurists (fuqaha) and the last is to draw the conclusions from the previous process.

Researcher found that there are not many differences between the opinions of the lecturers at the State Islamic University of Maulana Malik Ibrahim Malang and University of Al Asmarya Libya on religious laws pertaining to jewelry and makeup of women, either the jewelry is visible or not, Jewelry used has met the standard of religion. And a woman should obey the religious rules that related to jewelry and makeup of women, starting from clothes, earrings and ornaments face, hands, hair and other. Likewise, in matters that related to cosmetic surgery there are not many differences of the lecturer's opinions about cosmetic surgery which is performed with the goal to fulfill his wish without any immediate need (emergency need). Sometimes in the operation changing the shape of what has been created by God. And this is not allowed by the religion, because in the case there are fraud and deception. From the results of this study researchers gave several recommendations, including: ١. Parent's attention towards their children, because of their mistake in this case is greater than their children's mistakes, because of the mistake in educating their children. ٢. The role of educational foundations, foundations guidance, the scholars and preachers in giving the sense of a child to help parents in keeping their children from the dangers which is arising because of children delinquency.

ABSTRAK

Hamidah Mohamed Hassan Uman Al-Hadiri. ٢٠١٦. ***Fiqih Perempuan dalam Perkembangan Modern pada Sebagian Dosen di Universitas Islam Negeri Maulana Malik Ibrahim Malang dan Universitas Al Asmarya Libya*** (Perhiasan dan Make Up Wanita) Studi Perbandingan. Tesis. Jurusan Al-Akhwāl Asakhsyah, Sekolah Pascasarjana UIN Maulana Malik Ibrahim Malang. Pembimbing I : Dr. Munirul Abidin, M.Ag. Pembimbing II: Dr. Aunur Rofik.

Kata Kunci: Fiqih Perempuan, Perkembangan Modern, Dosen

Tujuan dari penelitian ini adalah untuk mengetahui hukum-hukum agama dalam hal perhiasan wanita, dan untuk mengetahui hukum-hukum agama dalam hal operasi kecantikan melalui pendapat dan ucapan para dosen di Universitas Islam Negeri Maulana Malik Ibrahim Malang dan Universitas Al Asmarya Libya.

Peneliti menggunakan metode penelitian deskriptif dalam memahami masalah yang terdapat dalam penelitian ini. pengumpulan data menggunakan interview yang terdiri dari interview sebagian dosen ilmu agama di Universitas Islam Negeri Maulana Malik Ibrahim Malang dan Universitas Al Asmarya Libya, mereka terdiri dari ٢١ dosen. Analisis data dilakukan dengan cara melihat data yang telah dikumpulkan kemudian mendiskusikan dan membandingkan data tersebut dengan pendapat para ahli fiqih (*fuqaha*) dan terakhir adalah menarik kesimpulan dari proses sebelumnya.

Adapun hasil dari penelitian ini : peneliti mendapati dari pendapat dan ucapan para dosen di Universitas Islam Negeri Maulana Malik Ibrahim Malang dan Universitas Al Asmarya Libya tidak terdapat banyak perbedaan pada pendapat para dosen dalam hukum-hukum agama yang berkaitan dengan perhiasan dan make up wanita, baik itu dalam hal perhiasan yang tampak maupun perhiasan yang tidak tampak. Perhiasan yang dipakai telah memenuhi standart agama. Dan hendaknya wanita mematuhi aturan-aturan agama yang berkaitan dengan perhiasan dan make up wanita, mulai dari pakaian, anting-anting dan hiasan wajah, kedua tangan, rambut dan lainnya. Begitu juga dalam hal yang berkaitan dengan operasi kecantikan tidak terdapat banyak perbedaan pada pendapat para dosen mengenai operasi kecantikan yang dilakukan dengan tujuan untuk memenuhi keinginannya tanpa ada kebutuhan yang mendesak (darurat) . terkadang dalam operasi tersebut terjadi perubahan bentuk ciptaan Allah. Dan hal ini tidak diperbolehkan oleh agama, sebagaimana dalam hal tersebut ada unsur kecurangan dan penipuan. Dari hasil penelitian ini peneliti memberikan beberapa

rekomendasi, diantaranya : ١. Perhatian kedua orang tua terhadap anak-anaknya, karena kesalahan mereka dalam hal ini lebih besar daripada kesalahan anak mereka, dikarena kesalahan mendidik anak. ٢. Peran yayasan pendidikan, yayasan bimbingan, para ulama dan da'i dalam memberikan pengertian terhadap anak untuk membantu meringankan tugas orang tua dalam menjaga anak-anak mereka dari bahaya-bahaya yang timbul dari kenakalan anak



المحتويات

رقم الصفحة	الموضوع	رقم التسلسل
أ	واجهة البحث	١
ب	تقرير المشرفين	٢
ج	اعتماد لجنة المناقشة	٣
د	إقرار الطالب	٤
هـ	الاستهلال	٥
و	الإهداء	٦
ز	كلمة الشكر والتقدير	٧
ط	مستخلص البحث (باللغة العربية)	٨
ك	مستخلص البحث (باللغة الإنجليزية)	٩
ل	مستخلص البحث (باللغة الإندونيسية)	١٠
ن	محتويات البحث	١١
١	الفصل الأول : الإطار العام	١٢
١	خلفية البحث	١٣
٤	أسئلة البحث	١٤
٥	أهداف البحث	١٥
٦	أهمية البحث	١٦
٧	حدود البحث	١٧
٨	تحديد مصطلحات البحث	١٨
١١	الدراسات السابقة	١٩

٢٠	الفصل الثاني : الإطار النظري	١٦
٢١	المبحث الأول : المستجدات	١٦
٢٢	أولاً : التعريف بالمستجدات في الفقه	١٦
٢٣	ثانياً : حكم التعامل مع المستجدات	١٨
٢٤	المبحث الثاني : مفهوم زينة لدى المرأة	٢٢
٢٥	أولاً: تعريف الزينة	٢٢
٢٦	ثانياً : أهمية الزينة بالنسبة للمرأة	٢٨
٢٧	ثالثاً : حكم الزينة وأدلة مشروعيتها	٣٢
٢٨	رابعاً : الحكمة من مشروعية الزينة	٣٧
٢٩	المبحث الثالث : زينة المرأة على ضوء الشريعة الإسلامية	٣٩
٣٠	المطلب الأول : ضوابط الزينة في نظر الشرع	٣٩
٣١	المطلب الثاني : حاجة المرأة إلى اللباس وبعض مظاهر الألبسة وأحكامها في الشرع	٤٢
٣٢	المطلب الثالث : مكانة لبس الحلي لدى المرأة	٦٠
٣٣	المطلب الرابع : الضوابط الشرعية العامة في زينة ولباس المرأة	٦٥
٣٤	المبحث الرابع : الأحكام المتعلقة بزينة المرأة	٧٣
٣٥	المطلب الأول : الغلو في زينة الشعر	٧٣

	والأحكام المتعلقة به	
٨٣	المطلب الثاني : الغلو في زينة الوجه والأحكام المتعلقة بها	٣٦
٩٠	المطلب الثالث : أحكام زينة التجميل الصناعية المتعلقة بالبدن	٣٧
٩٧	المطلب الرابع : الزينة التجميلية الصناعية المتعلقة بالوجه وأحكامها في الشرع	٣٨
١٠٨	المطلب الخامس: الزينة التجميلية الصناعية المتعلقة بتحسين الوجه	٣٩
١١٥	المبحث الخامس : جراحة التجميل التحسينية التي تلجأ إليها المرأة	٤٠
١١٥	المطلب الأول : جراحة التجميل التحسينية	٤١
١٢٠	المطلب الثاني: العمليات الجراحية التحسينية الخاصة بأعضاء الوجه	٤٢
١٣٤	المطلب الثالث: العمليات الجراحية التحسينية الخاصة بأعضاء البدن	٤٣
١٤٢	المطلب الرابع : الضوابط العامة في الشريعة الإسلامية للتجميل بواسطة الجراحة	٤٤
١٤٨	الفصل الثالث : منهجية البحث	٤٥
١٤٨	مدخل البحث ومنهجه	٤٦

١٤٨	مصادر البيانات	٤٧
١٥٠	أدوات جمع البيانات	٤٨
١٥١	أسلوب تحليل البيانات	٤٩
١٥٧	الفصل الرابع : عرض البيانات والتحليل	٥٠
١٦٠	المبحث الأول : عرض آراء المدرسين في زينة وتجميل المرأة	٥١
١٨٦	المبحث الثاني : عرض آراء المدرسين في جراحة التجميل (التحسينية)	٥٢
١٩٩	الفصل الخامس : المناقشات	٥٣
١٩٩	المبحث الأول : مناقشة أقوال المدرسين في الأحكام الشرعية التي تخص (زينة وتجميل المرأة) مع أقوال الفقهاء	٥٤
٢٢٠	المبحث الثاني : مناقشة أقوال المدرسين في الأحكام الشرعية التي تخص جراحة التجميل (التحسينية) مع أقوال الفقهاء	٥٥
٢٣٥	الفصل السادس : الخاتمة والنتائج والتوصيات	٥٦
٢٣٥	أولاً : الخاتمة	٥٧
٢٣٥	ثانياً : النتائج	٥٨
٢٣٦	ثالثاً : التوصيات	٥٩

٢٣٩	المصادر والمراجع	٦٠
	ملحق المقابلة الشخصية مع المدرسين	٦١



الفصل الأول : الإطار العام

أ _ خلفية البحث :

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله، فلا مضل له، ومن يضلل، فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، أدى الأمانة، وبلغ الرسالة، ونصح الأمة، وتركها على المحجة البيضاء ليلها كنهارها، لا يزيغ عنها إلا هالك _ صلى الله عليه وسلم _ وعلى آله وصحبه أجمعين، ومن تبعه بإحسان إلى يوم الدين.

أما بعد :

لقد كانت قضية المرأة هي قضية كل المجتمعات على مدى الأزمنة والعصور وذلك لأهميتها، بذلك أصبحت مستجدات قضايا المرأة المسلمة محط اهتمام القضايا الفقهية للشريعة الإسلامية ، بما يخص زينتها وتجميلها في الشرع مبينا ما هو الحلال والحرام فيها بما ان العصر تغير وتطور أصبحت مستحضرات صناعية جديدة بما تخص زينة وتجميل المرأة ، ولأن التطور في عصرنا صار أكبر من أن يحصى فكل يوم جديد مطلوب فيه من الفقهاء أن يبينوا آراءهم في المستجدات، وما نراه من باب الزينة يجعل الأمر متحتم في تأصيل هذه المستجدات حسب الرؤية الإسلامية ، ولأن الأمور متشابهة معقدة

أحيانا فكان لا بد من وضع الضوابط التي تحكم سير الفقيه في الحكم على هذه المستجدات ، حتى يمكن من خلال هذه الضوابط أن نقلل نسبة الخطأ وأن نصل بالمستجدة لحكمها الفقهي السليم ، ولنبيين للمرأة الحلال والحرام فيها سواء كان في زينتها وتجميلها والوسائل والطرق المستجدة في الزينة والتجميل، ولجهل كثير من النساء بأحكام الزينة والتجميل .

للأهمية هذا الموضوع أثره البالغ في نفسي، لما حال عليه حال المرأة المسلمة الآن في وقتنا الحاضر من توجهها واتباعها انواع الموضة التي لا تليق بالمرأة المسلمة ، بالأخص الفتيات التي في سن المراهقة فنجدهن في الدول العربية أو الإسلامية بأنهن أصبحن بعض منهن منقادات وراء حضارة الغرب من خلال تتبعهن للفضائيات أو المجلات التي تطلق دائما صيحات الموضة والتي لا تتماشى مع تعاليمنا الإسلامية أو من خلال وسائل الأنترنت لذلك فيجب على المرأة التستر وترك التجميل والزينة بالأخص عند خروجها من البيت وأن تلتزم باللباس الشرعي للمحافظة على كرامتها ، ومن خلال تأملي في هذه الآية {وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا} ^٢ مما دفعني إلى مزيد من الدراسة والبحث محاولة الإحاطة بالموضوع من جميع جوانبه، من كتب الفقه الاسلامي والفتاوى المعاصرة في هذه المسائل لبيان أحكام الزينة والتجميل عند علماء الفقه في عصرنا الحديث ، خاصة أن

^٢ سورة النور ، الآية : ٣١ .

الإسلام اهتم بزينة المرأة ولباسها أكثر من اهتمامه بزينة الرجل ولباسه ، لأن الزينة أمر أساسي بالنسبة للمرأة حيث أن الله تعالى فطرها على حب الظهور بالزينة والجمال ولهذا رخص للمرأة أكثر مما رخص للرجل فقد أبيح لها التحلي بالذهب والحريز دون الرجل كما قال النبي _ صلى الله عليه وسلم _ ((حرم لباس الحريز والذهب على ذكور أمتي وأهل إناثهم))^٣، فإن الزينة تعتبر من حاجيات المرأة وتلبية لنداء أنوثتها فعليها أن تستعملها في الاتجاه الصحيح المرسوم لها ، فإن فقدت صارت من أعظم أسباب الفتة والفساد ، بذلك اتخذت موضوع هذا البحث هو بعنوان : ((فقه المرأة في المستجدات العصرية عند بعض مدرسين جامعة مولانا مالك إبراهيم الإسلامية والجامعة الأسمرية بليبيا (زينة وتجميل المرأة))) ويهدف في معرفة حكم الشرع في الأمور المتعلقة بتزيين المرأة وتجميلها فيما عرف في أمور الزينة والتجميل ، وما جد في الوقت الحاضر منها ، بإخضاع كل هذه المستجدات للشريعة الإسلامية، لا شك أن الفقه الإسلامي صالح لكل زمان ومكان، وهذه الصلاحية تعطيه القدرة على التفاعل والوجود في ساحات الحياة كلها، فما من موقع ولا مكان إلا ولفقه حضور فيه.

تناولت الباحثة قضية زينة المرأة باعتبارها من أهم القضايا المهمة للطبيعة الأنثوية، وهي من أكثر ميادين اهتمام النساء والفتيات والشابات ، بحيث انتشرت وسائل التجميل والزينة الحديثة وعمت

^٣ أخرجه الترمذي ، (٣٨٣/٥) وقال هذا حديث حسن صحيح . وانظر : جامع الأصول ، (٦٧٧/١٠) .
وانظر : زينة المرأة المسلمة ، ص ١١ .

البلاد الإسلامية ، فقد ظهرت قضايا جديدة في هذا الموضوع لم تكن موجودة في السابق ، على حسب اطلاعي.

ونظراً لتشعب قضايا المرأة المسلمة وتجدد النوازل في عصرنا هذا وخطورتها ، وصعوبة الموضوع وقلة الكتابات المعاصرة فيه ، فإن هذا البحث حصرت الباحثة في تزيين المرأة كقضية النمص والصبغ ووضع المساحيق والتقشير وغيرها من المستجدات التي تخص التزيين ، وأيضاً مستجدات التي تخص المرأة في التجميل أو الجراحة التجميلية التي قد تلجأ إليها النساء بالأخص كبار السن أو التي قامت باستعمال المساحيق والمكياج التي تأثرت بها البشرة ، وهي مسائل مستجدة من مسائل الفقه المعاصر تسعى الباحثة لتوضيحها وتحليلها بشكل علمي ومنظم ويمكن الاستفادة منها في مجالات وقضايا المرأة والفقه.

ب _ أسئلة البحث .

١ _ ماهي آراء مدرسي جامعة مولانا مالك إبراهيم الإسلامية والجامعة الأسمرية بليبيا في الزينة لدى المرأة ؟

٢ _ ماهي آراء مدرسي جامعة مولانا مالك إبراهيم الإسلامية والجامعة الأسمرية بليبيا في جراحة التجميل ((التحسينية)) التي تلجأ إليها المرأة ؟

ج _ أهداف البحث.

تهدف الباحثة من خلال بحثها في هذه الدراسة للوصول إلى معرفة عدة أمور منها :

١ _ معرفة الأحكام الشرعية في الزينة لدى المرأة .

حيث تعتبر قضية الزينة من أكثر القضايا حساسية في حياة الإناث ، وحب الزينة من الحلي والمستحضرات التجميلية تجذر في عمق الطبيعة الأنثوية ، مما يترتب عليه اندفاع في سلوك بعضهن يخرجهن عن حد الاعتدال إلى المكروه أو المحرم في صور من التبرج والإسراف والتشبه ، فإن واقع المسلمين السيئ الانفتاح على العالم وشيوع المنكرات ، وتخلي كثير من نساء المسلمين عن أخلاقهن الإسلامية والتقليدية.

٢- معرفة الأحكام الشرعية في جراحة التجميل ((التحسينية)) لدى المرأة.

حيث إن التجميل أو جراحة التجميل جاءت لضرورة واقع الحياة البشرية المعاصرة حيث كثرة الحوادث والحروب والحروق فإن الجراحات التجميلية جاءت لتخفيف الآلام الحسية والمعنوية التي يعانونها المصابون ، ولم يقف الأمر بالجراحات التجميلية عند هذا الحد ، حد الضرورة الماسة ، بل تعدته في كثير من البلاد ومنها بلاد الإسلام ، إلى إشباع الغرور الإنساني في الظهور بصورة أحسن

وصارت تمارس على نطاق واسع مثل من يريد تغيير لون البشرة أو اصلاح أنفه ومثل هذا مما انغمست فيه كثير من المجتمعات المادية التي تقدس الجسد وتعظمه على حساب الروح والمبادئ والشرائع والضوابط الشرعية التي يلتزموا بها احكامهم في شئون حياتهم ، وحتى تسير قافلة البشرية تحت مضلة الشريعة السمحاء التي جاءت للعالمين ، ولكن نجد النصيب الأكبر لمن يتأثر سريعا ولمن تغلب عليه عاطفته على عقله لمن يحب الجمال كثيرا ويحب الإطراء كثيرا لمن نشء في الحلية إنها المرأة ولا فرق كبير بين المرأة كبيرة السن أو الفتاة المراهقة يجمعهم جميعا عامل حب التزين والتجمل.

د _ أهمية البحث .

أ _ الأهمية النظرية :

إن أهمية هذا الموضوع تبين الحكم في المسائل المتعلقة بالمرأة من ناحية التجميل والزينة والحكم فيها ، إذ نبينها من خلال المستجدات العصرية التي تخص المرأة في هذه الجوانب ونبين الحلال والحرام فيها .

ب _ الأهمية التطبيقية :

تتمثل أهمية البحث ، من تطبيقاته التي تتناول معرفة العمليات التجميلية المستجدة التي تخص المرأة وزينة المرأة من خلال الدلالات والضوابط الشرعية لها في تبين الحلال والحرام من خلال آراء الفقهاء

والمدرسين في جامعة مولانا مالك ابراهيم الإسلامية والجامعة
الأسمرية بليبيا .

هـ _ حدود البحث .

أ _ **الحد الموضوعي :** اشتملت الدراسة على موضوع ((فقه المرأة
في المستجدات العصرية عند بعض مدرسين جامعة مولانا مالك
إبراهيم الإسلامية والجامعة الأسمرية بليبيا (زينة وتجميل المرأة))
حيث تتطرق الباحثة في زينة المرأة بما فيها اللباس والحلي وبما بها
من زينة الشعر والوجه والزينة المصطنعة التي تستعملها المرأة ،
وأيضاً بما يخص التجميل أي الجراحة التجميلية ((التحسينية)) التي
لجأت لها المرأة من شطف الدهون أو شد تجاعيد الوجه وغيرها من
بعض العمليات التي لجأت إليها المرأة .

بـ **الحد الفقهي :** حيث سوف أتطرق إلى الأحكام الفقهية التي
تخص المرأة منها (مستجدات فقهية في زينة المرأة والطرق التجميلية
التي تتخذها المرأة في الفقه المعاصر) ، من خلال آراء المدرسين في
جامعة مولانا مالك إبراهيم الإسلامية الحكومية ومدرسين الجامعة
الأسمرية بليبيا وأقوال الفقهاء في الأحكام الفقهية لهذه المسائل .

ج _ **الحد المكاني :** جامعة مولانا مالك إبراهيم الإسلامية
الحكومية والجامعة الأسمرية بليبيا.

د _ **الحد الزمني أو التاريخي :** ٢٠١٥ _ ٢٠١٦ م .

و _ تحديد مصطلحات البحث .

أ _ تحديد مصطلح المستجدات :

المصطلحات المشابهة أو الألفاظ ذات الصلة بمصطلح المستجدات، فتختلف المصطلحات أو الألفاظ عن بعضها في مدى شبهها لفظاً ومضموناً بالمستجدات، مثل النوازل فنجدها في لغة العرب تعني الانحطاط من علو^٤، وأيضاً تطلق على المصيبة الشديدة^٥، ونجد الفقهاء يقولون هي المسائل المستجدة الحادثة التي تعضل بأهل العلم ، ويعانون شدة في التعرف على حكمها بالنوازل ، يقول الأصفهاني^٦ : ((يعبر بالنازلة عن الشدة ، وجمعها نوازل))^٧ .

ومنها أيضاً الوقائع فهي الحادثة التي تحتاج إلى استنباط حكم شرعي لها^٨، ومنها الفتاوى و الإفتاء في كلام العرب الإبانة^٩.

أيضاً الإفتاء يكون في جواب سؤال ، ومنه قوله تعالى : { وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ }^{١٠} وقوله تعالى : { يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ }^{١١} .

^٤ الأصفهاني ، أبو القاسم الحسين بن محمد (٥٠٢هـ) : المفردات في غريب القرآن ، تحقيق : محمد سيد كيلاني ، (مكتبة ومطبعة البابي ، الطبعة الأخيرة ، ١٩٦١م) ، ص ٤٨٨ .

^٥ أنيس ، إبراهيم وآخرون : المعجم الوسيط ، ج ٢ ، ص ٩١٤ ، الفيومي ، أحمد : المصباح المنير ، ص ٦٦٨ .

^٦ الزركلي ، خير الدين : الأعلام ، ج ٢ ، ص ٢٥٥ .

^٧ المفردات في غريب القرآن ، ص ٤٨٩ .

^٨ راجع : ابن منظور ، جمال الدين محمد : لسان العرب ، ج ٤ ، ص ٢٥١ ، الفيومي ، أحمد بن محمد :

المصباح المنير ، ص ٦٦٨ ، أنيس ، إبراهيم وآخرون : المعجم الوسيط ، ج ٢ ، ص ١٠٥٠ _ ١٠٥١ .

^٩ ابن منظور ، جمال الدين محمد : لسان العرب ، ج ٢ ، ص ١٠٥١ .

وفي الاصطلاح : هو إظهار الأحكام الشرعية بالانتزاع من الكتاب والسنة والإجماع والقياس ، وقيل : ((هو إجابة الفقيه في أي مسألة سئل عنها)) ، لا فرق في ذلك بين المسائل المستجدة ، وغير المستجدة ، والإفتاء بيان حكم المسألة^{١٢} ، والفتيا والفتوى الجواب عما يشكل من الأحكام^{١٣}.

ب _ تحديد مصطلح الزينة :

تعريف الزينة في اللغة : يقول ابن الفارس في مقاييسه : الزاء والياء والنون أصلٌ صحيح يدلُّ على حُسْن الشيء وتحسينه. فالزَّيْن نَقِيضُ الشَّيْنِ. يقال زَيَّنْتَ الشيءَ تزييناً. و أَزْيَنْتِ الأرضُ و أَزْيَنْتُ وازدانت^{١٤} إذا حَسَّنَهَا عَشَّبَهَا.

والزينة : هي اسم جامع لكل شيء يزين به ، وفي قوله تعالى : { وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا }^{١٥} معناه لا يبدين الزينة الباطنة

^{١٠} سورة النساء ، الآية : ١٢٧.

^{١١} سورة النساء ، الآية : ١٧٦.

^{١٢} الجرجاني ، علي بن محمد الشريف : التعريفات ، (بيروت : مكتبة لبنان ، (د_ط) ، ١٩٨٥ م) ، ص ٣٢.

^{١٣} الأصفهاني ، أبو القاسم : المفردات في غريب القرآن ، ص ٣٧٣.

^{١٤} ويقال أيضاً: "ازينت" كاحمرت، و "ازيانت". معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس القزويني الرازي (٣/ ٣٠).

^{١٥} سورة النور ، الآية : ٣١.

كالقلادة والخلخال والسوار وغيرها، والذي يظهر الثياب وزينة الوجه^{١٦}.

وقوله عز وجل : { فَخَرَجَ عَلَى قَوْمِهِ فِي زِينَتِهِ }^{١٧}، قال الزجاج^{١٨}: جاء في التفسير أنه خرج هو وأصحابه وعليهم وعلى الخيل الأرجوان^{١٩}، وقيل : كان عليهم وعلى الخيل الديباج الأحمر^{٢٠}.

تعريف الزينة اصطلاحاً : الزينة عبارة عن كل ما يتزين به لتحسين الهيئة ، ويشمل ذلك الإنسان بزينة البدنية ، والخارجية ، والنفسية ، وكل ما نراه ونحس بجماله وحسنه .

فهي كل ما يتزين به الإنسان كل ما يتزين به الإنسان لتحسين الهيئة من ملبوس أو غيره من الأشياء المباحة كالمعادن التي لم يرد النهي عن التزين بها والجواهر ونحوها^{٢١}.

^{١٦} الموسوعة الفقهية الكويتية (١١ / ٢٦٤) .

^{١٧} سورة القصص ، الآية : ٧٩ .

^{١٨} الزجاج : هو إبراهيم بن محمد بن السري بن سهل ، أبو إسحاق ، النحوي ، اللغوي ، المفسر . أقدم أصحاب المبرد قراءة عليه ، أخذ الأدب عن المبرد وثعلب ، وكان يخرط الزجاج ثم تركه ، واشتغل بالأدب ، فنسب إليه . من مصنفاته : معاني القرآن ، والعروض ، والاشتقاق ، والامالي ، وخلق الإنسان . كحالة ، عمر رضا : معجم المؤلفين ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، ١ / ٣٣ .

^{١٩} الأرجوان : الثياب الحمر ، وقال الزجاج الأرجوان صبغ أحمر شديد الحمرة . ابن منظور : لسان العرب ، ١٤ / ٣٠٩ .

^{٢٠} الديباج : ثوب سداه متخذ من الابرسيم _ الحرير _ فارسي معرب . الفيومي ، أحمد بن محمد بن علي المقرئ : المصباح المنير في غريب الشرح الكبير ، المكتبة العلمية ، بيروت ، ١ / ١٨٨ .

^{٢١} فتح القدير للشوكاني (٢ / ٢٢٨) .

ج _ تعريف مصطلح التجميل :

التجميل لغةً: مصدر من الفعل جمل ، الجيم ، والميم ، واللام أصلان : أحدهما : تجمع وعظم الخلق ، والآخر حسن : وهو ضد القبح^{٢٢}.

اصطلاحاً : عمل كل ما شأنه تحسين الشيء في مظهره الخارجي بالزيادة عليه أو الإنقاص منه^{٢٣}.

مصطلح جراحة التجميل : جراحة تجري لتحسين منظر جزءٍ من أجزاء الجسم الظاهرة ، أو وظيفته إذا ما طرأ عليه نقصٌ أو تلف أو تشوه^{٢٤}.

ي _ الدراسات السابقة .

من خلال البحث في الكتب القديمة والحديثة لم تجد الباحثة كتاباً أفرد هذا الموضوع ، وإنما وجدته في ثنايا الكتب ، مع العلم أن الباحثة لقد تناولت المستجد منها محاولة منها جمع الأقوال والأدلة من بطون الكتب والمصادر لعلماء الفقه .

ومما وجدت الباحثة من الرسائل العلمية والكتب التي تناولت بقرب من موضوع البحث من ضمن المادة العلمية هي :

^{٢٢} انظر : معجم مقاييس اللغة (١ - ٤٨١) .

^{٢٣} معجم لغة الفقهاء ، ص ١٢٢ .

^{٢٤} بحوث بعض النوازل الفقهية المعاصرة ، ٢٦ / ١ . أحكام الجراحة الطبية : ص ١٨٢ .

أولاً : زينة المرأة المسلمة : للدكتور الشيخ / عبدالله بن صالح الفوزان^{٢٥} .

إن الكاتب قام بإيضاح لمعايير الضبط في لباس والزينة وإن غايتها مستمدة من غاية دين الله في إقامة مجتمع طاهر ، ومن أهم نتائج الرسالة هي تبيان أن زينة المرأة نال عناية الاسلام من حيث الشروط والواجبات ، وأن لباس المرأة أهم من لباس الرجل في نظر الاسلام حفاظاً عليها وأن الاسلام يحث على الاعتدال في الزينة والاعتزان في الانفاق فيها ، ولقد استفادت الباحثة من هذه الرسالة لما فيه من قضايا ومستجدات مهمة تخص المرأة في عصرنا الحاضر من خلال الأحكام الفقهية التي تهم المرأة من ناحية الزينة والتجمل واللباس ومعرفة الضوابط الشرعية لها .

ثانياً : الحلال والحرام في الإسلام^{٢٦} : للدكتور الشيخ / يوسف القرضاوي .

وهو من الكتب الجامعة للعديد من الأحكام الفقهية وبمنظرة معاصرة ومتجددة ، ومن بينها مسائل زينة المرأة ، وفي هذا الكتاب قد وجدت فيه المستجدات العصرية أيضاً التي تخص المرأة مبيناً من خلال أحكامه الحلال والحرام في الشريعة الإسلامية والضوابط الشرعية لها . وقد اختارت الباحثة عنوان البحث ((فقه المرأة في المستجدات

^{٢٥} الفوزان ، زينة المرأة المسلمة ، دار المسلم ، ط ١٤١٤ هـ .

^{٢٦} القرضاوي ، يوسف محمد القرضاوي ، الحلال والحرام في الإسلام .

العصرية عند بعض مدرسين جامعة مولانا مالك إبراهيم الإسلامية
والجامعة الأسمرية بليبيا (زينة وتجميل المرأة) (().

ثالثاً : زينة المرأة : إيمان بنت صالح عبدالله بن حاجب^{٢٧}.

لقد تناولت الباحثة في رسالتها عن موضوع الزينة واهتمام المرأة
للزينة حيث ذكرت في نتائجها إن الإسلام لم يقف أمام فطرة المرأة
ولقد أباح لها أكثر مما هو محرم عليها حيث ذكرت أيضاً دور الإعلام
في إغراء المرأة وانسياقها أمام رغباتها والأعييهم باسم الموضة ، إن
وقت المرأة المسلمة ومالها أثمن من أن تهدر في ترف الزينة .

رابعاً : أحكام زينة وجه المرأة في الفقه الإسلامي : نقاء عماد عبدالله
ديك^{٢٨}.

لقد تناولت الباحثة في رسالتها كل ما يخص وجه المرأة من ناحية
زينتها والعمليات التجميلية التي تخص وجه المرأة ، والأحكام الفقهية
التي تخص زينة وجه المرأة .

خامساً : تغيير خلق الله ضوابطه وتطبيقاته: صالح بن محمد الفوزان،
٥١٤٣٠هـ.

وهي ورقة علمية مقدمة إلى حلقة نقاش ضوابط وقواعد في اللباس
والزينة والتجمل، في هذه الدراسة طرح الباحث قضية تغيير خلق الله

^{٢٧} الرسالة البحثية المرشحة لمسابقة الشبكة

^{٢٨} رسالة لاستكمال درجة الماجستير ، بإشراف : د. جمال حشاش ، بكلية الدراسات العليا جامعة النجاح
الوطنية .

وعلاقته بالتجمل والتجميل، وأشار إلى بعض الإجراءات التجميلية مع بيان حكمها بالنظر إلى تغيير الخلق، وألقى الباحث بدراسته قرار مجمع الفقه الدولي بشأن الجراحات التجميلية بعد عرض وشرح الأحكام بهذه المسائل ، وأوصى بأنه على المستشفيات والعيادات الخاصة والأطباء الالتزام بتقوى الله تعالى وعدم إجراء ما يحرم من هذه الجراحات، و على الأطباء والجراحين التفقه في أحكام الممارسة الطبية خاصة ما يتعلق بجراحة التجميل ، وألا ينساقوا لإجرائها سرد الكسب المادي ، دون التحقق من حكمها الشرعي ، وأن لا يلجئوا إلى شيء من الدعايات التسويقية المخالفة للحقائق، وقد استفادت الباحثة من هذه الدراسة في العديد كمدخل للبحث في هذه المسائل المستجدة خصوصاً في مسألة الجراحة التجميلية للمرأة.

سادساً : الجراحة التجميلية ((دراسة فقهية)) : د. صالح محمد بن الفوزان^{٢٩}.

لقد تناول هذا البحث عن أحكام الجراحة التجميلية والضوابط والأحكام الشرعية في الجراحة التجميلية .

ولقد استفادت الباحثة من هذه الرسائل بما يخص زينة المرأة في وقتنا الحاضر فالاختلاف بين هذه الرسائل وهذا البحث ، أنه لم تجد الباحثة كتاباً أو بحثاً انفرد بالمستجدات الخاصة بالمرأة في الفقه المعاصر لقد وجدتهن إما يكون شاملات للرجل والمرأة أو الزينة

^{٢٩} رسالة لاستكمال درجة الدكتوراه ، بإشراف : د. مساعد بن قاسم الفالح ، د. جمال عبدالرحيم جمعة .

لوحدها أو التجميل الجراحة ((التحسينية))، لذلك قامت الباحثة بالتفرد بالمرأة خاصة لما لدى الفقه المعاصر من مستجدات تخصها التزيين والجراحة التجميلية ((التحسينية))ومع تبيين الحلال والحرام فيها كل ما يخص زينة المرأة من لباسها وحليها أو شعرها أو وجهها وقامت بجمع الأحكام الشرعية والضوابط لها وآراء الفقهاء بما يخص زينة وتجميل المرأة وأيضاً لقد تناولت الباحثة لم تتناول في تلك الرسائل الجراحة التجميلية ((التحسينية)) بما يخص الوجه والبدن والأحكام الشرعية فيها وآراء الفقهاء، والاختلاف الأكثر كان في جمع آراء بعض المدرسين في جامعة مولانا مالك إبراهيم الإسلامية ومدرسين الجامعة الأسمرية بليبيا ، أي دراسة مقارنة في ((زينة وتجميل المرأة)).

الفصل الثاني : الاطار النظري

المبحث الأول : المستجدات .

أ _ التعريف بالمستجدات في الفقه .

١- المستجد في اللغة- في اللغة الحادث ، ويقابل القديم ، يقول الفيومي ((جد الشيء)) يجد بالكسر جدة ، فهو جديد ، وهو خلاف القديم ، و((جد)) فلان الأمر ، و((أجده)) و((استجده)) إذا أحدثه^{٣٠} . والمستجدات جمع مستجدة من جدّ الشيء يجدّ بالكسر جدّة فهو جديد خلاف القديم، وجدّ فلان الأمر وأجده واستجده: إذا أحدثه فتجدد هو أو صيّرهُ جديداً، وجدّ النخل صرمه وقطعه، وجدّ في السير اجتهد فيه، والجديد مالا عهد لك به، ولذلك وصف الموت بالجديد، والجديدان: الليل والنهار، لأنهما يحدثان في كل يوم ليل وفي كل يوم نهار^{٣١} .

^{٣٠} الفيومي ، أحمد بن محمد علي المقرئ (ت ٧٧٠) : المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي ، تحقيق : د. عبدالعظيم الشناوي ، (القاهرة : دار المعارف ، (د.ط) ، (د.ت)) ، ص ٩٢ .
^(٣١) راجع: لسان العرب لابن منظور ج ٣ ص ١٠٧-١١٥ ، القاموس المحيط، للفيروز آبادي ص ٣٤٦-٣٤٧ ، المصباح المنير للفيومي، ص ٥٨ .

و((الجديد)) ما لا عهد لك به ، ولذلك وصف به الموت^{٣٢} ، وجد الشيء جدة حدث بعد أن لم يكن ، وجد صار جديداً ، وأوجد الشيء أي أحدثه^{٣٣} .

٢- المستجد في الاصطلاح - فإن الفقهاء المعاصرين يطلقونه على المسائل الحادثة التي لم يكن لها وجود من قبل ، وهذه المسائل يكثر السؤال عن حكمها الشرعي ، فيجد أهل العلم في بيان الحكم الشرعي لها ، القائم على القواعد والأصول التي يقوم عليها الاجتهاد في الفقه الإسلامي .

وإطلاق هذا اللفظ ((المستجدات)) على هذا المعنى إطلاق حادث ، وقد كان الفقهاء القدامى يطلقون عليه ألفاظاً غير هذا اللفظ كالنوازل والوقائع .

وبذلك نقول : بأن المراد بالمستجدات في علم الفقه هي : ((المسائل الحادثة التي لم تقع من قبل إلا في هذا العصر ، والتي يبحث العلماء حكمها الشرعي ، ليعرف المسلمون كيف يتصرفون اتجاهها المستجدات العصرية التي استجدت ولكن بتجدد لا بانقطاع عن سابق ، فكونها من المستجدات باعتبارها قد استجدت في صورتها وحالتها، وإن

^{٣٢} ابن منظور ، جمال الدين محمد (ت ٧٧٠) : لسان العرب ، تحقيق وترتيب : يوسف خياط ونديم مرعشلي ، (بيروت : دار لسان العرب ، الطبعة الأولى ، (د.ت.)) ج ٢ ، ص ٩٢ .

^{٣٣} أنيس ، إبراهيم ، آخرون : المعجم الوسيط ، (دار إحياء التراث العربي ، الطبعة الثانية ، (د.ت.)) ج ١ ، ص ١٠٩ .

كان أصلها سابقاً أي استجد وقوعها بغير الشكل أو الصورة أو الحالة التي حدثت به في السابق)). .

ب_ حكم التعامل مع المستجدات .

إن التعامل مع المستجدات والنوازل يتعلق بأمرين هما جهة الدليل القاضي بحكم النازلة وبجهة العالم والباحث الذي يحكم عن المستجدة .

أولاً - طرق معرفة أحكام المستجدات والنوازل :

إن الطرق التي يتم بها معرفة أحكام المستجدات والنوازل تتلخص في الآتي^{٣٤}:-

أ- **طريق النصّ الشرعي كمصدر أساسي للأحكام :** من الكتاب أو السنة أو المنقول وهو الإجماع، فيبذل الناظر جهده ووسعه لتحصيل حكم النازلة من النصّ الخاص الذي يستوعب المستجد، ولو من مثال فهو تحصيل حكم العمليات الفدائية الاستشهادية من قوله تعالى : { وَلَا يَطُوتُونَ مَوْطِئًا يَغِيظُ الْكُفَّارَ وَلَا يَنَالُونَ مِنْ عَدُوٍّ نِيلاً إِلَّا كُتِبَ لَهُمْ بِهِ عَمَلٌ صَالِحٌ إِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ }^{٣٥} .

ب- **طريق القواعد الأصولية:** وهي تلك القواعد التي يستخدمها الأصوليون في استيعاب المستجدات، فقد يكون طريق الناظر فيها الاستحسان، فيترك حكم نظائرها ويحكم عليها بخلاف حكم نظائرها

^{٣٤} فقه النوازل تطبيقاً وتأصيلاً : اللجنة الدائمة للإفتاء .

^{٣٥} - سورة التوبة ، الآية : ١٢٠ .

لوجه شرعي خاص، إمّا نظراً لحالها أو لمآلها، أو لأحوال المكلفين في اعتبارها وغير ذلك.

ج- طريق القواعد المقاصدية: القواعد المقاصدية من أهم الطرق المعتمدة ، التي يجب أن يسلكها طالب حكم المستجدات والناظر فيها، فعند السادة الفقهاء أنّ كل حكم خرج عن مقصود الشارع فهو باطل، ومن غفل عن مقصود الشارع في الحكم الشرعي غفل في الحقيقة عن الحكم الشرعي، والحكم الذي توصل إليه ليس شرعياً، إلا اتفاقاً ومصادفة، ولا يمكن أن نبني فقها على المصادفات بلا إحكام وضبط.

د- طريق القواعد الفقهية: وهو الطريق التي يحتاج إليه الناظر لتنزيل الحكم في المحل، لأنّ القواعد الفقهية حجبتها تقريرية وليست مصدرية، بمعنى أن الحكم لا يستنبط منها باستقلال، وإنما يُحتاج إليها في تنزيل ذلك الحكم على محله.

هـ- طريق التخرّيج الفقهي: ويكون بنقل الحكم وإلحاقه بشبيهه والقياس على المنصوص من أقوال الأئمة وأصول مذهبهم، أو القول يلزم المذهب، سواءً أكان تخرّيجاً مقيداً بأصول مذهب معيّن أو إمام معيّن ، أو تخرّيجاً مطلقاً عن المذاهب والأئمة، وطريق النظر المقاصدي يجعل الناظر في المستجدات يلتزم بعض القواعد التي تصوّب حكمها إلى موافقة الشرع ومطابقته، ومن تلك القواعد:^{٣٦}

^{٣٦} عبد الله الزبير عبد الرحمن ، فقه المقاصد، ص ٢٦٩ .

ثانياً: طرق البحث عن أحكام المستجدات :

إن المقصود بطرق البحث عن حكام المستجدات هو هل الناظر في المستجدات متاح له أن ينظره بمفرده أم يكون بالاجتهاد الجماعي وليس بالاجتهاد الفردي .

أ- النظر الفردي في التعامل الفقهي مع المستجدات :

فلا مانع من أن ينفرد أحد العلماء بالنظر في المستجدة ويقوم بتحصيل الحكم الشرعي ولكن توجد ضوابط في ذلك وهي :-

١- العالم المستقيم على دينه القادر على الاجتهاد الملم بأدوات النظر والاستنباط، بأن يكون أهلاً للنظر ، وإلا كان ما أفسد أكثر مما أصلح، وما أخطأ أكثر مما أصاب، وربما لعب به الشيطان فاتبع خطاه فضل وأضل، وقد نبّه إلى ذلك القرآن في قوله تعالى: { وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْ لَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا }^{٣٧}.

٢- أن يتحرى في النازلة المستجدة هل لها حكم سابق أو لها قول فقيه من قبل عند العلماء السابقين والمعاصرين، ولا يكتفي نظره بمعرفة ما قيل فيها ، بل ينظر بمواضع الاختلاف واقفاً على أقاويل العلماء في المسألة التي ينظر فيها بالنظر والاجتهاد ، وقد أشار الإمام

^{٣٧} -سورة النساء، الآية :٨٣.

الشاطبي إلى ذلك حين ذكر: ((أن من صار بصيراً بمواضع الاختلاف ترشح أن يبلغ درجة الاجتهاد وأصبح جديراً بأن يتبين له الحق في كل نازلة تعرض له))^{٣٨}، وقال الإمام مالك _ رضي الله عنه _ : ((لا تجوز الفتيا إلا لمن علم ما اختلف الناس فيه))^{٣٩}.

٣- أن يكون قادراً على تحقيق المناط، وهو تحقيق العلة المتفق عليها في المسألة المستجدة، ويراد به ههنا : ((أن يثبت الحكم بمدركه الشرعي، لكن يبقى النظر في تعيين محله))^{٤٠}.

٤- أن يستعين في تصوّره للنازلة المستجدة وتكييفها شرعياً بأهل الخبرة والاختصاص الفني وهنا يتضح الحاجة إلى التكامل المعرفي.

ب_ النظر الجماعي في التعامل الفقهي مع المستجدات:

البحث عن حكم المستجدات هو النظر الجماعي بطريق الاجتهاد الجماعي الذي تتعاضد الآراء وتتناقض وتلتقي الأفكار وتتعد الأنظار للوصول إلى حكم النازلة المستجدة، خاصة في النوازل الكبرى^{٤١}.

وكانت هذه هي طريقة السلف الصالح من الصحابة والتابعين لهم بإحسان _ رضي الله عنهم _ ، ولعلمهم عملوا بنصيحة رسول الله _ صلى الله عليه وسلم _ لعليّ بن أبي طالب _ رضي الله عنه _ ((حين

(^{٣٨}) انظر : الموافقات ، ج ٤ ص ١٦٠ .

(^{٣٩}) الموافقات ، ج ٤ ص ١٦١، والإحكام في أصول الأحكام لابن حزم ، ج ٦ ص ٣١٦ .

(^{٤٠}) الموافقات للشاطبي ، ج ٤ ص ٦٥ .

^{٤١} منهج استنباط أحكام النوازل الفقهية المعاصرة : ص ٢٥١ .

سأله: يا رسول الله! أرأيت إن عرض لنا أمر لم ينزل فيه قرآن ولم يخص فيه سنة منك؟ قال: ((تجعلونه شورى بين العابدين من المؤمنين ولا تقضونه برأي خاصة))^{٤٢} ، فكانوا رضوان الله عليهم إذا نزلت بهم قضية ليس فيها من رسول الله _ صلى الله عليه وسلم _ أثر اجتمعوا لها وأجمعوا، فالحق فيما رأوا فالحق فيما رأوا))^{٤٣}.

وهكذا استمر الحال في تقدير الحاجة إلى الاجتهاد والنظر الجماعي حتى كُونت مؤسسات الاجتهاد الجماعي الرسمية كمجمع الفقه الإسلامي الدولي المنبثق من منظمة المؤتمر الإسلامي بجدة، والمجمع الفقهي الإسلامي التابع لرابطة العالم الإسلامي بمكة المكرمة، وأنشأت كثير من الدول مؤسسات الاجتهاد الجماعي كمجمع الفقه الإسلامي في السودان، وفي الهند، وفي ماليزيا، ومجمع البحوث الإسلامية في الأزهر بمصر، وغيرها.

المبحث الثاني : مفهوم الزينة لدى المرأة .

أولاً_ تعريف الزينة لغة واصطلاحاً:

(الزين خلاف الشين)^{٤٤} ، وهو مصدر^{٤٥} زان .

(٤٢) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير برقم ١٢٠٤٢ ج ١١ ص ٣٧١.

(٤٣) سنن الدارمي ج ١ ص ٥٢ رقم ١١٥.

^{٤٤} لسان العرب ، لابن منظور ، ط: بدون ، التاريخ : بدون ، دار صادر ، بيروت ، (١٣ / ٢٠١) ، مادة (زين) . وانظر : مختار الصحاح ، لمحمد بن أبي بكر الرازي ، ط: بدون ، ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م ، مؤسسة علوم القرآن ، (٥ / ٢١٣٢) ، ومعجم مقاييس اللغة ، لابن زكريا ، تحقيق وضبط : عبدالسلام

(يقال : زانه الحسن يزينه زيناً)^{٤٦} .

(ورجل مزين : أي مقدد الشعر)^{٤٧} .

(والزينة اسم جامع لكل شيء يتزين به)^{٤٨} .

(وتزين وازدان بمعنى ، وهو افتعل من الزينة)^{٤٩} .

ومن هذا القول نلمح أن الزينة في اللغة تطلق على معنى زائد على أصل الخلقة ، أي الإضافة على أصل الخلقة .

وقال الراغب الأصفهاني^{٥٠} : الزينة الحقيقية ما لا يشين الإنسان في شيء من أحواله لافي الدنيا ولا في الآخرة ، أما ما يزينه في حالة فهو من وجه شين ، والزينة بالقول المجمل ثلاث : زينة نفسية كالعلم

محمد هارون ، ط : بدون ، ١٣٩٩ هـ / ١٩٧٩ م ، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ، والقاموس المحيط ، (٤١ / ٣) ، لمجد الدين الفيروز آبادي ، ط : بدون ، التاريخ : بدون ، دار الحديث ، القاهرة .

^{٤٥} لسان العرب ، (١٣ / ٢٠١) .

^{٤٦} المصدر السابق ، (١٣ / ٢٠١) .

^{٤٧} المصدر السابق ، (١٣ / ٢٠١) ، وقال الجوهري : (مقذ الشعر) مختار الصحاح ، (٥ / ٢١٣٢) .

^{٤٨} لسان العرب ، (١٣ / ٢٠١) ، وانظر : مختار الصحاح ، (٥ / ٢١٣٢) ، والقاموس المحيط ، (٤ / ٢٣٢) .

^{٤٩} مختار الصحاح ، (٥ / ٢١٣٢) ، وانظر : لسان العرب ، (١٣ / ٢٠١) .

^{٥٠} الراغب الأصفهاني : هو الحسين بن محمد بن المفضل ، أبو القاسم الأصفهاني . أديب لغوي ، حكيم ، مفسر من أهل أصفهان سكن بغداد ، واشتهر حتى كان يقرن بالإمام الغزالي . من تصانيفه : الذريعة إلى مكارم الشريعة ، وتحقيق البيان في تأويل القرآن ، وتفصيل النشاطين وتحصيل السعادتين ، والمفردات في غريب القرآن . الزركلي ، الأعلام ٢/٢٥٥ . كحالة : معجم المؤلفين ، ٤/٥٩ .

والاعتقادات الحسنة ، وزينة بدنية كالقوة وطول القامة وحسن الوسامة ، وزينة خارجية كالجمال والجاه ، وأمثلة الكل مذكورة في القرآن^{٥١} .

ويوم الزينة : هو يوم العيد^{٥٢} حينما يظهر الناس بأحسن مظهر .

والزينة عند العامة : ما يصنعونه من تزيين الأسواق ، والمنازل ، والشوارع ، في الاحتفالات الدينية والمدنية^{٥٣} .

وزينة الوجه : هي تزيين الوجه بالأطلية ، والعطور ، وأحمر الخد والشفاه^{٥٤} .

وأمرض الزينة عند الأطباء هي : ما يتعلق بالشعر ، والأظافر ، والبشرة كالكلف^{٥٥} ، والنمش^{٥٦} ، ونحوه ذلك^{٥٧} .

^{٥١} الأصفهاني ، أبو القاسم الحسين بن محمد : المفردات في غريب القرآن ، تحقيق : محمد سيد كيلاني ، دار المعرفة ، بيروت ، ص : ٢١٨ . الزبيدي ، مجد الدين السيد محمد مرتضى الحسيني : تاج العروس من جواهر القاموس ، تحقيق : علي شيري ، دار الفكر ، بيروت ، ١٤١٤ هـ ، ٤ / ٢٠٣ .

^{٥٢} ابن منظور : لسان العرب ، ٢٠٢ / ١٣ . الجوهري : الصحاح ، ٥ / ٢١٣٢ . الزاوي : ترتيب القاموس المحيط ، ٢ / ٥٠٠ . الكرمي : الهادي إلى لغة العرب ، ٢ / ٢٩٧ .

^{٥٣} البستاني ، المعلم بطرس : محيط المحيط ، مكتبة لبنان ناشرون ، بيروت ، ١٩٩٨ م ، ص ٣٨٨ . المنجد في اللغة والأعلام ، دار المشرق ، بيروت ، ط ١٨ ، ص ٣١٥ .

^{٥٤} الكرمي : الهادي إلى لغة العرب ، ٢ / ٢٩٧ .

^{٥٥} الكلف : شيء يعلو الوجه كالسمسم ولونه ما بين السواد والحمرة . الفيروز آبادي ، محمد بن يعقوب : القاموس المحيط ، دار الفكر ، بيروت ، ١٤١٥ هـ ، ص ٧٦٥ .

^{٥٦} النمش : نقط بيض وسود تظهر على الوجه . الرازي ، محمد بن أبي بكر عبدالقادر : مختار الصحاح ، تحقيق : محمود طاهر ، مكتبة لبنان ، ناشرون ، بيروت ، ١٤١٥ هـ ، ص ٦٨٨ .

^{٥٧} المرجع السابق : المنجد في اللغة والأعلام ، ص : ٣١٠ .

مما سبق من معاني الزينة يتبين لي أن الزينة عبارة عن كل ما يتزين به لتحسين الهيئة ، ويشمل ذلك الإنسان بزينة البدنية ، والخارجية ، والنفسية ، وكل ما نراه ونحس بجماله وحسنه .

تعريف الزينة اصطلاحاً : معنى الزينة الاصطلاحي لا يخرج عن المعنى اللغوي ، فالتزيين يعني اتخاذ الزينة^{٥٨} .

الزينة هي : الثياب وكل ما يتجمل به^{٥٩} ، قال تعالى : { قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ }^{٦٠} .

لم يعمد الفقهاء إلى جعل تعريف اصطلاحى محدد للزينة ، نظراً لأن المقصود بها لم يخرج عن الدلالة اللغوية للكلمة .

قال الشوكاني^{٦١} : الزينة ما يتزين به الإنسان من ملبوس أو غيره من الأشياء المباحة ، كالمعادن التي لم يرد نهي عن التزيين بها ،

^{٥٨} وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية : الموسوعة الفقهية الكويتية ، ذات السلاسل ، الكويت ، ط ٢ ، ١٩٨٨ م ، ١١ / ٢٦٤ .

^{٥٩} الكشف عن حقائق غوامض التنزيل للزمخشري (١٠١ / ٢)

^{٦٠} سورة الأعراف ، الآية : ٣٢ .

^{٦١} الشوكاني : هو محمد بن على بن محمد الشوكاني ، فقيه مجتهد من كبار علماء اليمن ، من أهل صنعاء . ولد بهجرة شوكان ، ونشأ بصنعاء وتولى قضاءها سنة ١٢٢٩ هـ ، ومات حاكماً بها . من مصنفاته : نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار ، والسيل الجرار ، وفتح القدير ، وإرشاد الفحول . الزركلي : الأعلام ، ١ / ٢٤٧ .

والجواهر ونحوها ، وقيل : الملبوس خاصة ، ولا وجه له ، بل من جملة ما تشمله الآية^{٦٢}.

وقال الرازي^{٦٣} : في معنى الزينة قولان :

القول الأول : اللباس الذي تستر به العورة ، وهو قول ابن عباس _ رضي الله عنهما _ وكثير من المفسرين .

القول الثاني : أنه يتناول جميع أنواع الزينة ، فيدخل تحت الزينة جميع أنواع التزيين وتنظيف البدن من جميع الوجوه ، وكذلك المركوب ، وأنواع الحلي^{٦٤} ، لأن ذلك زينة.

وقال الزمخشري^{٦٥} والألوسي^{٦٦} : المراد بالزينة في الآية : الثياب وكل ما يتجمل به^{٦٧} ، وقال الرازي : الزينة اسم يقع على محاسن الخلق

^{٦٢} الشوكاني ، محمد بن علي : فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير ، دار الفكر ، ط ٣ ، ١٩٧٣ م ، ٢/٢٠٠.

^{٦٣} الرازي : هو محمد بن عمر بن الحسين بن الحسن ، الرازي ، فخر الدين ، أبو عبدالله ، المعروف بابن الخطيب ، ولد بالري وإليها نسبته ، فقيه ، وأصولي شافعي ، متكلم ، نظار ، مفسر ، أديب ، ومشارك في أنواع من العلوم ، فاق أهل زمانه في علم الكلام والمعقولات وعلم الأوائل ، اشتهرت مصنفاته في الآفاق وأقبل الناس على الاشتغال بها ذكره الذهبي في الضعفاء . والمحصل . ابن خلكان ، أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن أبي بكر خلكان : وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان ، تحقيق : إحسان عباس ، دار صادر ، بيروت ، ط ١ ، ١٩٧١ م ، ٤/٢٤٩ . كحالة : معجم المؤلفين ، ١/١٢٢.

^{٦٤} الرازي ، فخر الدين محمد : التفسير الكبير ، دار الكتب العلمية ، طهران ، ط ٢ ، ١٣/٦٣.

^{٦٥} الزمخشري : محمود بن عمر بن محمد بن أحمد الخوارزمي الزمخشري ، جار الله أبو القاسم ، من أئمة العلم بالدين والتفسير واللغة والأدب . من كبار المعتزلة ، ولد في زمخش (من قرى خوارزم) ، وسافر إلى مكة فجاور بها زمناً فلقب بجار الله . وتنقل في البلدان ، ثم عاد إلى الجرجانية (من قرى خوارزم) فتوفي فيها . من مصنفاته : الكشاف ، وأساس البلاغة ، والمفصل ، والفائق في غريب الحديث . الذهبي ، أبو

التي خلقها الله تعالى ، وعلى ما يتزين به الإنسان من فضل لباس أو حلي وغير ذلك.

وهناك من يرى أن الزينة محصورة في أمور ثلاثة^{٦٨}:

أحدهما : الأصباغ كالكل ، والخضاب بالوسمة في حاجبيها ، والحرمة في خديها ، والحناء في كفيها وقدميها .

ثانيها : الحلي كالخاتم ، والسوار ، والخلخال ، والدملج ، والقلائد ، والإكليل^{٦٩} ، والوشاح^{٧٠} ، والقوط^{٧١} .

عبدالله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايملز : سير أعلام النبلاء ، تحقيق : شعيب الأرنؤوط ، محمد نعيم العرقسوسي ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ط ٩ ، ١٤١٣ هـ ، ٢٠/١٥١ .

^{٦٦} الألوسي : هو محمود بن عبدالله شهاب الدين ، أبو الثناء الحسيني الألوسي ، مفسر ، محدث ، فقيه ، واعظ ، أديب ، من أهل بغداد ، كان سلفي الاعتقاد ، مجتهد ، تقلد الإفتاء في بلده سنة ١٢٤٨ هـ ، وعزل فانقطع للعلم . من مصنفاته : روح المعاني ، وكشف الطرة عن الغرة ، وبلوغ الأرب في أحوال العرب ، والخريدة الغيبية . كحالة : معجم المؤلفين ، ١٢/١٦٩ .

^{٦٧} لألوسي ، أبو الفضل : روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، ٨/١١١ . الزمخشري ، أبو القاسم محمود بن عمر : الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل ، تحقيق : عبدالرزاق المهدي ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، ٢/٩٧ .

^{٦٨} المرجع السابق . القمي ، نظام الدين الحسن بن محمد بن حسين : غرائب القرآن و رغائب الفرقان ، تحقيق : زكريا عميران ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط ١ ، ١٩٩٦ م ، ٥/١٨١ . المودودي ، أبو الأعلى : تفسير سورة النور ، مؤسسة الرسالة ، ص : ١٥٧ .

^{٦٩} الإكليل : التاج وعصابة تزين بالجوهر ، وطاقة من الورود والأزهار على هيئة التاج تكلل الرأس أو تطوق العنق للترتين . ومصطفى وآخرون : المعجم الوسيط ، المكتبة العلمية ، طهران ، ٢/٨٠٢ .

^{٧٠} الوشاح : خيطان ينسجان من أديم ، عريضان ، معطوف أحدهما على الآخر ، ومرصعان بالجواهر واللؤلؤ ، تتوشح به المرأة وتشده بين عاتقها وكشحيها ، والكشج : ما بين الخاصرة والضلع . ابن منظور : لسان العرب ، ٢/٦٣٢ .

ثالثها : الثياب .

يتبين من خلال التعريفات السابقة أن الزينة تطلق على كل ما يتزين به الإنسان لتحسين الهيئة من لباس ، وأدوات ، ووسائل ، ومواد يدهن بها الوجه والشعر والجسم وقد أشار بعض العلماء قصر الزينة على الزينة المكتسبة من كحل وخضاب وغيره ، وأنكروا وقوع اسم الزينة على الخلقة ، ويرى أن الزينة تشمل النوعين الخلقية منها والمكتسبة .

ثانياً_ أهمية الزينة بالنسبة للمرأة .

أ_ فطرة المرأة :

أولى الإسلام زينة المرأة ولباسها اهتماماً أكثر من اهتمامه بزينة الرجل ولباسه مراعاة لجانب الفطرة التي فطرت عليها المرأة من حُب الزينة، فالزينة _ بالنسبة للمرأة _ تُعدّ من الحاجيات إذ بفواتها تقع المرأة في الحرج والمشقة لأن الزينة تلبية لنداء الأنوثة، والزينة حلال للمرأة، تلبية لفطرتها.

فكل أنثى مؤلعة بأن تكون جميلة، والزينة تختلف من عصر إلى عصر ولكن أساسها في الفطرة واحد، وهو الرغبة في تحصيل الجمال أو استكمالها ، والإسلام لا يقاوم هذه الرغبة الفطرية ولكنه ينظمها ويضبطها، ويجعلها تتبلور في الاتجاه بها إلى رجل واحد هو شريك

^{٧١} القرط: نوع من حلي الأذن معروف . ابن الأثير ، أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري : النهاية في غريب الأثر ، تحقيق : طاهر أحمد الزاوي ، محمود محمد الطناجي ، المكتبة العلمية ، بيروت ، ١٣٩٩ هـ ، ٦٤/٤ .

الحياة يطلع منها على ما لا يطلع أحدٌ سواه. ويشترك معه في الاطلاع على بعضها، من المحارم ، ممن لا يثير شهواتهم بذلك الاطلاع.

ب_ اهتمام المرأة بالزينة قديماً وحديثاً :

كما هو معلوم أن المرأة فطرت على حب الزينة وهذا ملازم لأنوثتها منذ خلقت، والمرأة حريصة على التجميل والتزين منذ القدم يظهر ذلك جليا في أشعارهم، يقول امرؤ القيس^{٧٢} في مُعَلَّقَتِهِ:

وإذا قلت هاتي ناوليني ثمايلت *** علي هضيم الكشح المخلخل

الخلخال: حلية كالسوار تلبسها النساء في أرجلهن، والمخلخل: موضع الخلخال من السَّاق وأما حديثا فالمرأة حريصة على ما يجعلها ويزينها يظهر ذلك جليا في حرص المرأة على مواكبة كل جديد في موضوع الزينة، وما نراه ونشاهده في الساحة من أنواع وتشكيلات ومستجدات قد تكون غريبة أحيانا أكبر دليل على وصول الزينة إلى مرحلة متقدمة في هذا العصر.

ج _ الطيب :

من الزينة التي نهى الإسلام عن إظهارها الطيب فقد نهى عن التعطر والتطيب عند خروج المرأة من بيتها^{٧٣}، حيث يباح للمرأة أن

^{٧٢} امرؤ القيس بن حجر من قبيلة كندة من عرب الجنوب ،شاعر جاهلي ،ولد سنة ٥٠٠ م بنجد، له ديوان يحتوي على ٢٥ قصيدة هي كل ما بقي من شعره ،أشهر قصائد هذا الديوان المعلقة وهي من أجمل قصائده ،توفي سنة ٥٤٠ م، شرح المعلقات العشر، للزوزني ص ٢٢-٢٥ . انظر : شبكة الالوكة ، ايمان بنت صالح عبدالله بن حاجب ، زينة المرأة .

تتطيب بما شاءت سواء في لباسها أو في بدنها ، ولكن عليها أن تتبع الضوابط التالية :

١_ وليس من حسن العشرة أن تجالس المرأة زوجها بثياب البيت ورائحة المطبخ فإذا جاء ضيوف أو أرادت حضور مناسبة أسرع إلى زينتها وعطرها كعروس مجلوة !!! لذا عليها أن تحرص أن يكون تطيبها لزوجها ، فإن هذا يزرع الألفة بين الزوجين .

٢_ حرم الإسلام على المرأة أن تتطيب وهي تريد الخروج من بيتها لكي لا تلفت أنظار الرجال وتحرك فيهم الشهوة.

وقد ورد عن أبي موسى الأشعري _ رضي الله عنه _ قال : قال رسول الله _ صلى الله عليه وسلم _ : ((أيما امرأة استعطرت فمرت على قوم ليجدوا ريحها فهي زانية))^{٧٤}.

ومعنى هذا الحديث أن هذا الفعل فعل الزناة ، وليس زنى حقيقية يجب فيه الحد ، وإنما سيق هذا المساق للزجر والابتعاد عن هذا الفعل الذي لا تفعله إلا امرأة زانية ، وورد أيضاً عن زينب الثقفية أن النبي _ صلى الله عليه وسلم _ قال : ((إذا خرجت إحداكن إلى المسجد فلا تقربن طيباً))^{٧٥}، وقال ابن القيم : أنه نهى المرأة إذا أخرجت إلى

^{٧٣} المرأة المسلمة أمام التحديات ، ص: ١٣٠ ، ١٣٢. أنظر : أحكام النساء : ص ١١٢.

^{٧٤} أخرجه أبو داود (٢٣٠/١١) ، والترمذي (٩٩/٥) ، والنسائي (١٥٣ / ٨) ، وأحمد (٤٠٠ / ٤) و(٤١٣/٤) وقال الترمذي : حديث حسن صحيح .

^{٧٥} أخرجه مسلم (٤٠٧/٤) ، والنسائي (١٥٥/٨) ، (١٥٤) .

المسجد أن تتطيب أو تصيب بخوراً ، وذلك لأنه ذريعة إلى ميل الرجال وتشوقهم إليها ، فإن رائحتها وزينتها وصورتها وإبداء محاسنها تدعو إليها ، فأمرها أن تخرج تقلة وألا تتطيب ، وأن تقف خلف الرجال وألا تسبح في الصلاة إذا نابها شيء ، بل تصفق ببطن كفها على ظهر الأخرى ، كل ذلك سداً للذريعة ، وحماية عن المفسدة^{٧٦} .

٣ _ فعلى المرأة المسلمة أن تراقب الله تعالى وتحفظ نفسها لئلا تكون من هؤلاء الهالكين وأن تترك التطيب والتجمل إذا كان زوجها غائباً ، وإنما يكون لباسها نظيفاً لا زينة ولا تجملاً ، تقول عائشة _ رضي الله عنها _ كانت امرأة عثمان بن مظعون تخضب وتطيب فتركه ، فدخلت علي ، فقلت : أمشهد أم مغيب ؟ فقلت : مشهد كمغيب ، قلت : مالك ؟ قالت : عثمان لا يريد الدنيا ولا يريد النساء ، قالت عائشة : فدخل علي النبي _ صلى الله عليه وسلم _ فأخبرته بذلك فلقي عثمان فقال : يا عثمان تؤمن بما تؤمن به ؟ قال : نعم يا رسول الله . قال : فأسوة مالك بنا ، وفي رواية : فاصنع كما تصنع^{٧٧} .

^{٧٦} أعلام الموقعين (١٦١/٣) .

^{٧٧} أخرجه أحمد (١٠٦/٦) من طرق مختلفة قال في مجمع الزوائد (٣٠١/٤) : أسانيد أحمد رجالها ثقات . انظر : إرواء الغليل ٧٨/٧ .

ثالثاً _ حكم الزينة وأدلة مشروعيتها.

أولاً : حكم الزينة .

الأصل في التزيين الاستحباب ، إذا لم يمنع منه مانع شرعي ، والإسلام دين الفطرة ، يدعو إلى النظافة ، والتزيين في جميع أحوال الناس وعامتهم ، خاصة للمرأة المتزوجة في بيتها ، وهذا ما نصت عليه الآيات القرآنية والأحاديث الشريفة ، ونص عليه أيضاً كل من الحنفية والمالكية والشافعية والحنابلة^{٧٨} ، ومع ذلك فإن الشرع الحنيف قد قيد المرأة في بعض الأحكام الشرعية للزينة ، والخروج فيها من بيتها ، من باب العفة والمحافظة عليها .

قال الرازي : إن جميع أنواع الزينة مباح مأذون في استعماله ، إلا ما خصه الدليل ، أي منعه ونهى عنه^{٧٩} .

الزينة إذا اتقاهها المؤمن فلا حرج عليه في أن يعتني بمظهره ويأخذ زينته تجملاً وتهذيباً ، لا عن شهرة وخيلاء ، وليس صحيحاً أن العناية

^{٧٨} السيواسي ، محمد بن عبدالواحد : شرح فتح القدير ، دار الفكر ، بيروت ، ط ٢ ، ٤٢٦/٦ . المغربي ، محمد بن عبدالرحمن : مواهب الجليل ، دار الفكر ، بيروت ، ط ٢ ، ١٣٩٨ هـ ، ١٨٤/١ . السياطي ، أبو بكر بن عثمان بن محمد شطا : إعانة الطالبين ، دار الفكر ، بيروت ، ١٧٨/٤ . الحراني ، أبو العباس أحمد عبدالحليم بن تيمية : كتب ورسائل وفتاوى ابن تيمية في الفقه ، تحقيق : عبدالرحمن محمد قاسم العاصمي النجدي الحنبلي ، مكتبة ابن تيمية ، ١٢٩/٢٢ . الحلو ، عبير أيوب : زينة المرأة في الشريعة الإسلامية ، مكتبة الأفق ، ١٤٢٦ هـ ، ص ٢٨ . وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية : الموسوعة الفقهية الكويتية ، ٢٦٥/١١ . خان ، صديق حسن : فتح البيان في مقاصد القرآن ، ٣١١/٣ .

^{٧٩} الرازي : التفسير الكبير ، ٢٠٦/٢٣ .

بالمظهر والزينة واللباس تجافي شخصية المسلم ، وما يجافئها فيما تعلمت من الكتاب والسنة إلا الترف والسرف والتبرج و الخلاء^{٨٠}.

ثانياً : أدلة مشروعية الزينة .

وردت آيات وأحاديث كثيرة تتحدث عن الزينة وتؤكد مشروعيتها منها :

أولاً : من القرآن الكريم .

لفظ الزينة ورد في القرآن الكريم بعدة معان وهي :

الزينة النفسية _ الزينة الخارجية _ الزينة المكتسبة^{٨١}.

الزينة النفسية :

ويراد بها الصفات التي أمر بها الإسلام ورغب فيها .

أولها صفة الإيمان ، قال تعالى : { وَلَكِنَّ اللَّهَ حَبَّبَ إِلَيْكُمُ الْإِيمَانَ وَزَيَّنَهُ فِي قُلُوبِكُمْ وَكَرَّهَ إِلَيْكُمُ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ }^{٨٢} .

وللمرأة نصيب وافر من الزينة النفسية المعنوية ، متى اتصفت بالصفات الحميدة التي ترفعها إلى القمة السامقة ، وابتعدت عن كل ما يشينها ويذهب بحيائها ، يكون ذلك إذا تحقق الإيمان في القلوب نشأ

^{٨٠} بنت الشاطئ ، عائشة عبدالرحمن : الشخصية الإسلامية ، دار العلم للملايين ، بيروت ، ط ٣ ، ١٩٨٠م ، ص ٢٤١ .

^{٨١} أنظر : زينة المرأة في الإسلام ، ص ٨-٩ .

^{٨٢} سورة الحجرات ، الآية : ٧

تزين الإنسان ، وكلها من نعم الله تعالى على عباده لاشتغالها على سعادة الدارين ، إذا اتصفت بالصفات المحمودة.

الزينة الخارجية :

وهي ما يدرك البصر ، قال تعالى : { إِنَّا زَيَّنَّا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِزِينَةِ الْكَوَاكِبِ }^{٨٣} ، وقال تعالى : { إِنَّا جَعَلْنَا مَا عَلَى الْأَرْضِ زِينَةً لَهَا }^{٨٤} ، ويدخل في ذلك الأنعام ، والأموال ، والحرث ، قال القرطبي : ((والزينة : كل ما على وجه الأرض ، فهو عموم ، لأنه دال على بارئه))^{٨٥}.

الزينة المكتسبة :

وهي الخارجة عن الجسم المزين بها ، قال تعالى : { يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ }^{٨٦} ، وقال تعالى : { وَلَا يَضْرِبَنَّ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ }^{٨٧}.

وقد ورد في كلام العرب لفظ الزينة بهذا المعنى ، قال الشاعر :

يأخذن زينتهن أحسن ما ترى *** وإذا عطلن فهن خير عواطل

^{٨٣} سورة الصافات ، الآية : ٦.

^{٨٤} سورة الكهف ، الآية : ٧.

^{٨٥} تفسير القرطبي : (١٠ / ٣٥٤) ، دار الإحياء التراث العربي.

^{٨٦} سورة الأعراف ، الآية : ٣١.

^{٨٧} سورة النور ، الآية : ٣١.

وهناك زينة بدنية خلقية ، وهي كل جمال خلقي في المرأة ، كاعتدال القامة ، وتناسق الأعضاء ، وجمال البشرة وسعة العيون ، ووجه المرأة هو أصل الزينة ، وجمال الخلقية .

ثانياً : الأدلة من السنة النبوية :

ووردت في السنة النبوية عدة أحاديث شريفة تدل على مشروعية الزينة منها

١ _ عن عبدالله بن مسعود^{٨٨} _ رضي الله عنه _ قال : قال رسول الله _ صلى الله عليه وسلم _ : ((إن الله جميل يحب الجمال))^{٨٩} .
وجه الدلالة :

أن الله سبحانه وتعالى له الأسماء الحسنى ، وصفات الجمال والكمال ، لأن أمره حسن جميل^{٩٠}، ففي هذا الحديث الشريف دلالة على مشروعية التزيين والتجمل ، لأن الله يحب الجمال .

٢ _ عن عبدالله بن عباس^{٩١} _ رضي الله عنهما _ قال : ((خرج النبي _ صلى الله عليه وسلم _ يوم عيد ، فصلّى ركعتين لم يصل قبل

^{٨٨} عبدالله بن مسعود : عبدالله بن مسعود بن غافل الهذلي ، أبو عبدالرحمن ، صحابي ، من أكابر هم فضلاً وعقلاً وقرباً من رسول الله ، وهو من السابقين للإسلام ، وأول من جهر بالقرآن الكريم بمكة ، رافق الرسول _ صلى الله عليه وسلم _ في حله وترحاله وغزواته ، توفي سنة ٣٢ هـ الزركلي : الأعلام ، ٤ / ١٣٧ .

^{٨٩} صحيح مسلم ، باب تحريم الكبر وبيانها ، دار المغني ، الرياض ، ط١ ، ١٤١٩ هـ ، حديث رقم ١٤٧ ، ص ٦٠ . الألباني ، محمد ناصر : صحيح الجامع وزيادته ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، ط٣ ، ١٤٠٨ هـ ، ١ / ٣٥٩ .

^{٩٠} النووي ، أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري : شرح صحيح مسلم ، دار الفكر ، بيروت ، ط٣ ، ١٣٩٨ هـ .

^{٩١} عبدالله بن عباس : هو عبدالله بن عباس بن عبدالمطلب . قرشي هاشمي . حبر الأمة وترجمان القرآن . أسلم صغيراً ولازم النبي _ صلى الله عليه وسلم _ بعد الفتح وروي عنه . كان الخلفاء يجلسونه . شهد مع

ولا بعد، ثم أتى النساء فأمرهن بالصدقة ، فجعلت المرأة تصدق
بخرصيتها وسخابها ((٩٢ .

وجه الدلالة :

يدل الحديث الشريف على أن المرأة كانت تتزين وتتجمل بأنواع من
الحلي في يدها ، ونحرها ، وأذننها ، ولم ينكر عليها رسول الله _ صلى
الله عليه وسلم _ ذلك ، ٩٣ وهذا يدل على مشروعية الزينة المباحة
للنساء .

٣ _ عن علي بن أبي طالب _ رضي الله عنه _ قال : ((كساني
النبي _ صلى الله عليه وسلم _ حلة سبراء ٩٤ ، فخرجت فيها ، فرأيت
الغضب في وجهه فشققته بين نسائي)) ٩٥ .

وجه الدلالة :

في الحديث الشريف دلالة على أن المرأة كانت تلبس الحرير من
الثياب ، ويعد الحرير من الزينة التي تتزين بها النساء ، وهذا يدل على
مشروعية الزينة .

علي الجمل وصفين . وكف بصرة في آخر عمره . كان يجلس للعلم . فيجعل يوماً للفقهاء ويوماً للتأويل ،
ويوماً للمغازي ، ويوماً لوقائع العرب ، توفي بالطائف . الزركلي : الأعلام ، ٩٥ / ٤ .
٩٢ صحيح البخاري ، دار ابن كثير ، سوريا ، دمشق ، ط ١ ، ١٤٢٣ هـ ، كتاب اللباس ، باب القلائد
والسخاب للنساء ، حديث رقم ٥٨٨١ ، ص ١٤٨٤ . والخرص : حلق صغير من الذهب ابن فارس : معجم
مقاييس اللغة ، ١٦٩ / ٢ . السخاب : قلادة تتخذ من قرنفل ومسك ومحلب ليس فيها من اللؤلؤ والجوهر شيء
ابن منظور : لسان العرب ، ٤٦١ / ١ .
٩٣ ابن حجر ، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي : فتح الباري شرح صحيح البخاري ،
دار المعرفة ، بيروت ، ١٣٧٩ هـ ، ٣٣٠ / ١٠ .
٩٤ سبراء : أي فيها خيوط من حرير القز . ابن الأزد ، محمد بن أبي نصر فتوح بن عبدالله بن فتوح بن
حميد الأزد الحميري : تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم ، تحقيق : زبيدة محمد سعيد
عبد العزيز ، مكتبة السنة ، القاهرة ، ط ١ ، ١٤١٥ هـ ، ٧٠ / ١ .
٩٥ النسائي ، أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن : سنن النسائي الكبرى ، تحقيق : عبدالغفار سليمان البنداري
، سيد كسروي حسن ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط ١ ، ١٤١١ هـ ، حديث رقم ٩٥٦٧ ، ٤٦١ / ٥ .

٤_ عن أنس بن مالك _ رضي الله عنه _ : ((أن عبدالرحمن بن عوف جاء إلى رسول الله _ صلى الله عليه وسلم _ وبه أثر صفرة ٩٦ ، فسأله الرسول _ صلى الله عليه وسلم _ ، فأخبره أنه تزوج امرأة من الأنصار)) ٩٧ .

وجه الدلالة :

في الحديث الشريف دلالة على أن المرأة كانت تستعمل الأصباغ وتزين بها ، وفي هذا دلالة على مشروعية الزينة .

٥ _ عن ابن عباس _ رضي الله عنهما _ قال : ((إني أحب أن أترين لامرأتي كما أحب أن تترين المرأة لي)) ٩٨ .

وجه الدلالة :

في هذا الحديث دلالة على استحباب تزين كل من الزوجين للآخر ، لأن في ذلك دواماً للمحبة والمودة بينهما ، ودواماً للمودة والمحبة بين الزوجين من مقاصد الشرع الإسلامي ٩٩ ، وهذا مما يؤكد على مشروعية الزينة .

رابعاً_ الحكمة من مشروعية الزينة .

النفس الإنسانية تميل إلى الجميل من الأشياء ، وبالتالي فهي تميل إلى الظهور بأجمل المظاهر ، والمرأة بفطرتها تحب أن تظهر جمالها ،

^{٩٦} الصفرة : نوع من الطيب مخلوط بزعفران أصفر . الزمخشري ، محمود بن عمر : الفائق في غريب الحديث ، تحقيق : علي محمد البجاوي ، محمد أبو الفضل ، دار المعرفة ، لبنان ، ط ٢ ، ١١٠/٢ .

^{٩٧} صحيح البخاري ، كتاب النكاح ، باب الصفرة للمتزوج ، حديث رقم ١٥١٥٣ ، ٣/٣٦٢ .

^{٩٨} ابن أبي شيبة ، أبو بكر عبدالله بن محمد الكوفي : المصنف في الأحاديث والآثار ، تحقيق : كمال

يوسف الحوت ، مكتبة الرشد ، الرياض ، ط ١ ، ١٤٠٩ هـ ، أثر حديث رقم ١٩٢٦٣ ، ٤/١٩٦ .

^{٩٩} محمد ، صلاح عبدالغني : الزواج والحياة الزوجية ، مكتبة الدار للكتاب ، ط ١ ، ١٤١٨ هـ ، ٢/١٣٨ .

و الإسلام دين الفطرة ، فليس في أحكامه شيء يخالف الفطرة ، فكل أحكامه وتشريعاته تلائم الفطرة السليمة وتناسبها ، لذلك جاء اهتمام الإسلام بزينة المسلم ومظهره ، خاصة زينة المرأة ، لأن الزينة بالنسبة للمرأة أمر أساسي ، وتعتبرها من حاجياتها الفطرية ، إذ بفواتها تقع المرأة في الحرج .

يقول الأستاذ سيد قطب : الزينة حلال للمرأة تلبية لفطرتها ، فكل أنثى مولعة بأن تكون جميلة وأن تبدو جميلة ، والزينة تختلف من عصر إلى عصر ، ولكن أساسها في الفطرة واحد هو الرغبة في تحصيل الجمال أو استكمالها وتجليته للرجال ، والإسلام لا يقاوم هذه الرغبة الفطرية ، ولكنه ينظمها ويضبطها ويجعلها تتبلور في الاتجاه بها إلى رجل واحد هو شريك الحياة ، يطلع منها على ما لا يطلع أحد سواه ، ويشترك معه في الاطلاع على بعضها المحارم المذكورون في قوله تعالى : {وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ} ^{١٠٠} ، ممن لا يثير شهواتهم ذلك الاطلاع ^{١٠١} ، والحكمة من استحباب الزينة للزوجة هو

^{١٠٠} سورة النور ، الآية : ٣١ .

^{١٠١} قطب ، سيد : في ظلال القرآن ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، ط ٧ ، ١٣٩١ هـ ، ٥٩/٦ .

لأجل أن تحلو الزوجة في عين زوجها ، ويراها دائماً في صورة تجذبه إليها وتحببه فيها ، وفي ذلك دوام للمحبة والمودة بينهما^{١٠٢}.

المبحث الثالث: زينة المرأة على ضوء الشريعة الإسلامية .

المطلب الأول : ضوابط الزينة في نظر الشرع .

أولاً_ الترغيب في الزينة .

أباح الإسلام للمرأة التزين والتجمل، بل ورغب فيها إذا كان أمام زوجها؛ إن تعلق الشديد للنساء للتجمل والتحلي بالزينة حتى الصغيرات منهن ، فإن الزينة لها معنى خاص عندهن لقد تغل حب الزينة لهن في كيانهن الفطري ، وسلوكهن الأنثوي منذ فجر الحياة الإنسانية في جميع المجتمعات ، والمرأة التي تتألق فقط لترضي ذاتها دون رغبة في الرجل ، إنما تفعل ذلك في بعض الأحيان بالشعور بالنقص أو التنافس مع القرينات ، في كثير من الأحيان إنها تتزين لتعزز إرادة الرجل فيها وما يزيكها في عين الرجل ويروج مكانها عنده ، فإن هي فقدت الزينة المروجة غالباً ما تفقد معها الرجل^{١٠٣}، ولهذا كانت السيدة عائشة _ رضي الله عنها _ تأمر المتزوجات بالزينة ، وتشتد معهن في ذلك^{١٠٤}،

^{١٠٢} زيدان ، عبدالكريم : المفصل في أحكام المرأة والبيت المسلم في الشريعة الإسلامية ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ط٢ ، ١٤١٥ هـ ، ٣/٣٤٨ . عمرو محمد عبدالعزيز : اللباس والزينة في الشريعة الإسلامية ، دار الفرقان ، بيروت ، ط١ ، ١٤٠٣ هـ ، ص٤٤٥ .

^{١٠٣} أنظر : أحمد . المسند ، ج٦ ، ص٤٥٤ ، (أصل الحديث صحيح) . أنظر : الألباني ، محمد ناصر الدين : صحيح سنن النسائي ، ج٣ ، ص١٠٥١ .

^{١٠٤} أنظر : عبدالرزاق ، المصنف ، ج٧ ، ص٤٨٧ _ ٤٨٨ .

حتى قالت لإحداهن مرة : ((إن كان لك زوج فاستطعت أن تنزعي مقاتليك فتصنعيهما أحسن مما هما : فافعلي))^{١٠٥} .

ثانياً_ الزينة المستحبة.

الإسلام دين النظافة والجمال، اعتنى بالنظافة وحث عليها، وهناك خصال خصّها الإسلام، وحث عليها، لأنها متضمنة لكمال النزاهة والطهارة، وجمال المنظر وهي خصال الفطرة التي قال فيها النبي _ صلى الله عليه وسلم _ : ((الفطرة خمس أو خمس من الفطرة: الختان، والاستحداد، ونتف الإبط، وتقليم الأظفار، وقص الشارب))^{١٠٦} .

ثالثاً_ الزينة المباحة والمحرمة.

الزينة المباحة: كل زينة أباحها الشرع، وأذن فيها للمرأة المسلمة أن تتزين وتتجمل وتتطيب في بيتها لزوجها ، ولها أن تستعمل ما شئت من أدوات الزينة والتجميل ، قال تعالى : { قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ }^{١٠٧} ، بأن تراعي الشروط المعتبرة في كل نوع، يدخل في ذلك الزينة من اللباس ، والحريز، والحلي، والطيب، ووسائل التجميل الحديثة الأخرى^{١٠٨} .

^{١٠٥} ابن سعد ، الطبقات الكبرى ، ج٨، ص٧٠_٧١.

^{١٠٦} موسوعة الحديث الشريف، صحيح البخاري، كتاب اللباس باب قص الشارب حديث (٥٨٨٩) ص (٥٠١) .

^{١٠٧} سورة الأعراف ، الآية : ٣٢. أنظر : المرأة المسلمة أمام التحديات ، ص١٢٧.

^{١٠٨} أنظر: زينة المرأة المسلمة لعبد الله الفوزان ص(١٠) .

الزينة المحرمة : تقدم أن الإسلام شرع للمرأة التجميل والتزين لزوجها بكل ما أباحه الله تعالى من لباس وحلي وطيب ونحو ذلك في حدود التوجيهات الإسلامية في هذا المجال .

فقد حرم عليها أيضاً في بيتها وغير بيتها تغيير أصل أو تشويه فطري في خلق الله ، كتفليج الأسنان ، والوشم والتنميص والوصل ونحوه^{١٠٩} .

والإسلام عندما أباح للمرأة التزين لم يطلق العنان لتحقيق الجمال، أو استكمالها، بل وضع الأسس والقواعد التي تحقق الهدف المقصود من الزينة، هذا من جانب، ومن جانب آخر حرّم بعض أشكال الزينة_ إن صح التعبير _ كوصل الشعر والوشم والنمص وتفليج الأسنان ونحو ذلك ، لما فيها من تغيير خلق الله تعالى، والخروج عن الفطرة مع ما في ذلك من التدليس والإيهام، وليست هذه المحرمات هي كل ما حرم الله في مجال التزين والتجميل، بل هي تنبيه على ما يماثلها على ما يماثلها على مر العصور، وإليك هذا الحديث الجامع، عن عبد الله بن مسعود^{١١٠} _ رضي الله عنه _ قال: **((لعن الله الواشمات والمتنمصات والمتفلجات للحسن المغيرات لخلق الله))** .

^{١٠٩} أنظر : المرأة المسلمة أمام التحديات ، ص: ١٢٨ ، ١٢٩ . ويتصرف مني .

^{١١٠} عبد الله بن مسعود بن غافل بن حبيب بن الحارث بن تميم بن سعد بن مضر أبو عبد الرحمن الهذلي، حليف بني زهرة، كان إسلامه قديماً أول الإسلام، أول من جهر بالقرآن بمكة، هاجر الهجرتين وصلى القبلتين، وشهد بدرًا وأحدًا والخندق وبيعة الرضوان، وسائر المشاهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم

فهذا الحديث دلّ على أنواع محرمة مما يطلق عليه زينة وهي
تفليج الأسنان ، والنمص ، والوشم ، وتحريمها جاء من لعن فاعلها، لأن
اللعة على الشيء تدل على تحريمه، وتدل على أنه من الكبائر، وهي
تغيير لخلق الله تعالى .

**المطلب الثاني: حاجة المرأة إلى اللباس وبعض مظاهر الألبسة،
وأحكامها في الشرع .**

اللباس نعمة عظيمة، يستر أعضاء مخصوصة من جسد الإنسان،
ويحفظه دون عادات الجو وتقلباته، إضافة إلى أنه زينة وجمال، قال
تعالى: {يَا بَنِي آدَمَ قَدْ أَنْزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِبَاسًا يُؤَارِي سَوَاتِكُمْ وَرِيشًا وَلِبَاسُ
التَّقْوَى ذَلِكَ خَيْرٌ} ^{١١٢}، فامتن الله تعالى على عباده بما يسر لهم من
اللباس البدني الضروري الذي تستر به العورة، واللباس التكميلي الذي
هو زينة وجمال، يتجملون به في أعيادهم ومناسباتهم.

وشهد اليرموك بعد النبي صلى الله عليه وسلم وهو الذي أجهز على أبي جهل، وشهد له رسول الله صلى
الله عليه وسلم بالجنة، توفي ابن مسعود بالمدينة سنة اثنتين وثلاثين، ودفن بالبقيع. أسد الغابة (٣/٣٨١) .
^{١١١} موسوعة الحديث الشريف، صحيح مسلم، كتاب اللباس والزينة، (باب تحريم فعل الواصلة والمستوصلة
...)، حديث (٢١٢٥) ص (١٠٥٨) .
^{١١٢} سورة الأعراف ، الآية : ٢٦ .

أولاً / اللباس وأحكامه في الشرع .

١ _ اللباس المباح _ المستحب _ الواجب .

اللباس في الإسلام يحقق غرضين أساسيين هما: ستر العورة، والتجمل، ويختلف حكمه من حين لآخر باختلاف الأحوال .

اللباس المباح : هو التوب الجميل للترزين لاسيما في الجمع والأعياد ، ومجامع الناس ، يستدل لذلك قول النبي _ صلى الله عليه وسلم _ : ((ما على أحدكم اشترى توبين ليوم الجمعة ، سوى توب مهنته))^{١١٣} .

اللباس المستحب : هو ما يحدث به أصل الزينة وإظهار النعمة ، يستدل بذلك قول الله تعالى : {وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ}^{١١٤} .

اللباس الواجب : هو ما يستر العورة، ويدفع الحر والبرد، وستر العورة هو المقصود في قول الله عز وجل : { يَا بَنِي آدَمَ قَدْ أَنْزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِبَاسًا يُؤَارِي سَوَاتِكُمْ وَرِيشًا }^{١١٥} ، كما أن الإنسان مأمور بأن يدفع عن نفسه الحر والبرد^{١١٦} ، إذ لولا دفعهما لهلك، فيأخذ من اللباس ما يقي به نفسه من ضررهما.

^{١١٣} سنن ابن ماجه، كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء في الزينة يوم الجمعة حديث(١٠٩٥) (٣٤٨/١).

^{١١٤} سورة الضحى ، الآية : ١١ .

^{١١٥} سورة الأعراف ، الآية : ٢٦ .

^{١١٦} انظر: أحكام تجميل النساء في الشريعة الإسلامية لازدهار المدني ، ص ٢٢٣-٢٢٤ .

٢_ اللباس المكروه _ المحرم .

اللباس المكروه : اللباس المكروه ما خالف زي العرب وأشبه زي العجم^{١١٧} ، وذكر بعض العلماء اللباس المكروه لباس الشهرة ، ويقصد به بشكل عام المترفع عن العادة ، وكان السلف يكرهونه .

اللباس المحرم : وهو قسمان: فمنه ما يحرم على الرجال فقط دون النساء كلبس الحرير، ومنه ما يحرم عليهما معا كلباس الشهرة عند البعض، والتشبه لكل من الجنسين بالآخر، والتشبه بالكفار^{١١٨} .

٣_ شروط اللباس الشرعي^{١١٩} .

الشرط الأول : أن يستوعب اللباس جميع البدن .

أن يكون ساتراً لجميع أجزاء الجسم بلا استثناء وهو تلبس الحجاب الشرعي ، بأن يكون ليس فيه من نوع من الزينة في نفسه وأن يكون واسعاً إنها تغطي الرأس وأن تغطي الجسم كله بأن يكون ساتراً للعودة^{١٢٠} ، غير شفاف ولا وصاف لا يحدد مفاتن الجسم ومحاسنه بشكل يغري الرجال الأجانب .

^{١١٧} الذخيرة للقرافي ، ص: ٢٦٤/١٣ .

^{١١٨} انظر: أحكام تجميل النساء في الشريعة الإسلامية لازدهار المدني ، ص: ٢٢٥ .

^{١١٩} زينة المرأة المسلمة ، ص: ٢٤ .

^{١٢٠} من فتاوى الشيخ القرضاوي ، الحلال والحرام في الإسلام ، ص: ١٢٠ .

آراء الفقهاء في هذه المسألة :

فقهاء المالكية : أن يكون اللباس ساتراً للعودة إلا الوجه والكفين ، وأن يكون كثيفاً لا يظهر تحته البدن فكل ثوب يصف ولا يستر فلا يجوز لباسه بحال إلا مع ثوب يستر ولا يصف فإن المكتسبة به عارية^{١٢١} .

ولقد استدلوا : بقول مالك عن علقمة بن أبي علقمة عن أمه أنها قالت دخلت حفصة بنت عبد الرحمن على عائشة زوج النبي _ صلى الله عليه وسلم _ وعلى حفصة خمار رقيق فشقته عائشة وكستها خماراً كثيفاً^{١٢٢} .

وقال مالك عن مسلم بن أبي مريم عن أبي صالح عن أبي هريرة أنه قال: ((نساء كاسيات عاريات مائلات مميلات لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها وريحها يوجد من مسير خمسمائة سنة))^{١٢٣} .

فقهاء الشافعية : بأن كل المرأة عورة إلا كفيها ووجهها ، وأن يكون لباسها ساتراً لجميع بدنها^{١٢٤} ، قال تعالى : {وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا}^{١٢٥} ، قال ابن عباس وجهها وكفيها ولأن النبي _ صلى الله عليه وسلم _ ((نهى المرأة الحرام عن لبس القفازين والنقاب)) ، ولو كان الوجه والكف عورة لما حرم سترهما ، ولأن الحاجة تدعو الي

^{١٢١} أنظر : الاستنكار : (٣٠٦ / ٨) .

^{١٢٢} موطأ مالك (٣٤٠ / ٥) ، باب اللباس والزينة (١٦٦٠) .

^{١٢٣} موطأ مالك (٣٤١ / ٥) ، باب اللباس والزينة (١٦٦١) .

^{١٢٤} كتاب الأم : ج ١ / ٨٩ . شرح المذهب : ١٧٠ / ٣ .

^{١٢٥} سورة النور ، الآية : ٣١ .

اظهار الوجه للبيع والشراء والي اظهار الكف للأخذ والعطاء فلم يجعل ذلك عورة ، وأما الامة ترى أن جميع بدنها عورة الا مواضع التقلب وهي الرأس والذراع ، لان ذلك تدعو الحاجة الي كشفه وما سواه لا تدعو الحاجة إلى كشفه ، وترى أن عورتها ما بين السرة والركبة^{١٢٦} .

فقهاء الحنابلة : الفقهاء المعاصرين يرون الزينة التي نهيت المرأة عن إبدائها، فإن القصد الأول من اللباس هو الستر ثم الزينة، ومنهم من يقول لابد أن يكون لباس المرأة ساتراً لوجهها وكفيها وقدميها وسائر جسمها^{١٢٧} - إذا كانت خارج الصلاة وبحضرتها أجنب، يجب على المرأة أن ترتدي الجلباب الطويل الذي يستر قدميها^{١٢٨}؛ لما روى أبو داود والترمذي والنسائي عن عبد الله بن عمر _ رضي الله عنهما _، أن رسول الله _ صلى الله عليه وسلم _ قال: ((من جر ثوبه خيلاء لم ينظر الله إليه يوم القيامة، فقالت أم سلمة فكيف يصنع النساء بذيولهن؟ قال: يرخين شبرا، فقالت أم سلمة إذا تنكشف أقدامهن، قال: فيرخين ذراعا لا يزدن))^{١٢٩} .

الشرط الثاني : ألا يكون اللباس ضيقاً يصف جسمها .

إن الغرض من اللباس هو ستر العورة، ومواضع الزينة، وهذا يكون بالثوب الواسع، أما الثوب الضيق فإنه ، وإن كان يستر لون

^{١٢٦} شرح المذهب : ١٦٧/٣ .

^{١٢٧} من فتاوى الشيخ صالح الفوزان ، المنتقى فتاوى الفوزان ، ص: ٩٥/٥ .

^{١٢٨} فتاوى اللجنة الدائمة للإفتاء ، ص: (٩٧/١٧ _ ٩٦) ، رقم الفتوى : (١١٢٥٣) .

^{١٢٩} أبو داود ٣٤٥ / ٤ برقم (٤٠٨٥) ، (بيعهه) ، والترمذي ٢٢٣ / ٤ برقم (١٧٣١) ، والنسائي ٨ / ٢٠٩ برقم (٥٣٣٦) .

البشرة – فإنه يصف جسم المرأة أو بعضه، فالواجب على المرأة أن تهتم بستر بدنهما وتقاطيع جسمها، والتساهل في ذلك من أعظم أسباب الفساد ودواعي الفتنة.

آراء الفقهاء في هذه المسألة :

فقهاء المالكية : لا يجوز للمرأة أن تظهر أمام الأجانب أو تخرج إلى الشوارع والأسواق وهي لابسة لباساً رقيقاً ضيقاً يحدد جسمها، ويصفه لمن يراها، لأن ذلك يجعلها بمنزلة العارية، ويثير الفتنة، فهن كاسيات في الصورة والمظهر ، عاريات في الحقيقة والمعنى ويكون هذا سبب شر خطير^{١٣٠}.

إذا كان ضيقاً شديداً يبين مفاتن المرأة وهذا داخل في لباس أهل النار كما قال _ صلى الله عليه وسلم _ : ((سيكون في آخر أمتي نساء كاسيت عاريات على رؤوسهن كأسنمة البخت لأعنوهن فإنهن ملعونات لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها..))^{١٣١}، إن في هذا اللباس الضيق له آثار على بدن المرأة ، يقول الدكتور وجيه العابدين : إن الملابس الضيقة لا تخلو من أضرار لما قد تسببه من حساسية الجلد والضغط على الأحشاء الداخلية ، هذا عدا حساسية النايلون نفسه.

^{١٣٠} أنظر : مدونة الفقه المالكي وأدلتها ، د. الصادق الغرياني ، ج ٢ ، ص ٣٠٣ ، مؤسسة الريان
^{١٣١} أخرجه الطبري في الصغير (١٢٧/٢) من حديث عبدالله بن عمر رضي الله عنهما ، قال الالباني : بسند صحيح ، حجاب المرأة ، ص ٥٦ . صحيح مسلم (٥٩/١١) باب اللباس والزينة ، حديث رقم (٣٩٧١) .

فقهاء الشافعية : بأن لا يصف لون البشرة والجسم ، مثل ثوب ضيق أو رقيق لا يجوز ، فلو ستر اللون ووصف حجم البشرة كالركبة والالية ونحوهما صحت الصلاة فيه لوجود الستر أنه لا يصح إذا وصف الحجم وهو غلط ظاهر^{١٣٢}.

فقهاء الحنابلة : الفقهاء المعاصرين يقولون إن هذا اللباس مأخوذ من الحضارة الغربية بالنسبة للمرأة ، لأنها مهتمة بجذب الرجال إليها اللباس الضيق يصف مفاتن الجسم ، لا يجوز شرعاً عند المحارم ولا عند النساء^{١٣٣}.

لبس الملابس الضيقة التي تبين مفاتن المرأة وتبرز ما فيه الفتنة محرم ، فلا يجوز للمرأة أن تلبس هذه الملابس الضيقة والضيق لا يجوز لا عند المحارم ولا عند النساء ، إذا كان ضيقاً شديداً يبين مفاتن المرأة .

الشرط الثالث : ألا يشبه لباس الرجال :

إن اللباس المتعارف عليه عند النساء في المجتمع بأنه لا يشبه لباس الرجال ، فينبغي على المرأة ألا تلبس ثياب الرجل ، لأنه منهي عنه .

إن شر ما تصاب به الحياة، وتبتلى به الجماعة، هو الخروج على الفطرة، والفسوق عن أمر الطبيعة، والطبيعة فيها رجل، وفيها امرأة،

^{١٣٢} شرح المذهب : ١٧٠/٣ .

^{١٣٣} أنظر : فتاوى الشيخ صالح الفوزان ، زينة المرأة المسلمة ، ص: ٢٦ . أنظر : فتاوى الشيخ ومود المنجد ، فتاوى المنجد ، ص: ١ رقم الفتوى : ١٤٣٠٢ .

ولكل منهما خصائصه، فإذا تخنث الرجل، واسترجلت المرأة، فذلك هو الاضطراب إن تشبه أحد الجنسين بالآخر فيه انحراف عن الفطرة ، ودليل على عقلية فاسدة ، وهو داء عضال انتقل إلينا نتيجة الاحتكاك بالغرب ، ومحاكاته وتقليده ، حتى أصبح الرجل كالمرأة والمرأة كالرجل ، في الزي واللباس والمشية والكلام ، وهذا أمر مستقبح يأباه الشرع ، وتنفر منه العقول السليمة ، لذا زجر عنه الإسلام.

آراء الفقهاء في هذه المسألة :

فقهاء المالكية : اللعن يدل على التحريم ، فإنه يحرم على النساء بأن تتشبه بلبس الرجال ولا الرجال يتشبهون بلبس النساء^{١٣٤}.

ولقد استدلوا : روي عن أبي هريرة أن النبي _ صلى الله عليه وسلم _ ((لعن الرجل يلبس لبس المرأة ، والمرأة تلبس لبس الرجل))^{١٣٥}.

فقهاء الحنابلة : الفقهاء المعاصرين يرون إن لثوب الرجل صفات أهمها أن يكون فوق الكعبين أو إلى أنصاف الساقين، ولا شك أن قصر ثوب المرأة يؤدي إلى ظهور عورتها من القدم والساق ونحوهما وظهور زينتها إذا قامت، أو انحنت، أو جلست، إن النساء مأمورات

^{١٣٤} نيل الأوطار للشوكاني : ج ٢، ص ٤٧٥.

^{١٣٥} نيل الأوطار للشوكاني : ج ٢، ص ٤٧٤ _ باب نهى المرأة أن تلبس ما يحكي بدنها أو تشبه بالرجال .

بالاستتار والاحتجاب دون التبرج والظهور، فالفارق بين لباس الرجال ولباس النساء ، ما يصلح للرجال وما يصلح للنساء^{١٣٦}.

من المحذور على المرأة أن تلبس لبسة الرجل، ومن المحذور على الرجل أن يلبس لبسة المرأة^{١٣٧}، ومن أجل ذلك نهى النبي _ صلى الله عليه وسلم _ الرجال عن لبس المعصفر من الثياب.

ولقد استدلوا : عن علي قال: ((نهاني رسول الله _ صلى الله عليه وسلم _ عن التختم بالذهب وعن لباس القسي (نوع من الحرير) ... وعن لباس المعصفر))^{١٣٨}.

وروي أيضا عن ابن عمرو قال: رأى رسول الله _ صلى الله عليه وسلم _ : ((علي ثوبين معصفرين فقال: إن هذه من ثياب الكفار فلا تلبسها))^{١٣٩}.

فقد ورد عن ابن عباس _ رضي الله عنهما _ أنه قال : ((لعن رسول الله _ صلى الله عليه وسلم _ المتشبهين من الرجال بالنساء ، والمتشبهات من النساء بالرجال))^{١٤٠}، وعن عائشة _ رضي الله عنها

^{١٣٦} انظر: مجموع الفتاوى لابن تيمية، (١٤٦/٢٢)

^{١٣٧} الحلال والحرام في الإسلام ، ص: ١٢١.

^{١٣٨} صحيح مسلم (٤٣٤/١٠) ، باب اللباس والزينة حديث (٣٨٧٦).

^{١٣٩} صحيح مسلم (٤٣٠/١٠) ، باب اللباس والزينة حديث (٣٨٧٢).

^{١٤٠} أخرجه البخاري (٣٣٣/١٠) ، وأبو داود (١٥٦/١١) ، والترمذي (٦٩/٨) ، وابن ماجه (٦١٤/١).

__ قالت : ((لعن رسول الله _ صلى الله عليه وسلم _ الرجل من النساء))^{١٤١} .

الشرط الرابع : ألا يشبه لباس الكافرات .

وإن كثيراً من صفات لباس المرأة اليوم ، لا يتفق مع الضوابط التي حددها الإسلام في باب اللباس ؛ وليس أن يمنع التجديد صفة اللباس والخياطة والتفصيل ما دامت متفقة مع تعاليم الإسلام في صفة اللباس ، ولكننا الآن نرى كل يوم صفة جديدة للخياطة والتفصيل !! بذلك نجد لباس المرأة اليوم لا يتفق مع تعاليم الإسلام لم يكن معروفاً عند المسلمات إلا بعد ما دخل عليهم الاستعمار، أصبح النساء يقلدن الأجنيات فنحن نعرف صفة واحدة للباس وهو الحجاب^{١٤٢} ، لا يوجد مانع في صفة الخياطة والتفصيل مادامت متفقة مع تعاليم الإسلام في صفة اللباس .

آراء الفقهاء في هذه المسألة :

فقهاء المالكية : فإن اللباس المنهي عنه أما إذا كان خاصاً بهم وشعاراً لهم ، لا يشاركهم فيه غيرهم ، حتى يظن بمن لبسه أنه أحدهم أو مجرد التشبه بهم والإعجاب بسلوكهم وحياتهم ، أيضاً اللباس المخالف لشرعنا أما إذا كان ليس مخالفاً لشرعنا وخلا من المحاذير

^{١٤١} أخرجه أبو داود (١٥٧/١١) ورجاله ثقات غير ابن جريح فإنه ملس وقد رواه بالعنعنة لكن له شواهد ذكرنا بعضها فهو حسن . وانظر : جامع الأصول (٦٥٥/١٠) . انظر : زينة المرأة المسلمة ، ص ٢٧، ٢٨ .

^{١٤٢} لباس المرأة ، لقاء للدكتور / يوسف القرضاوي ، في برنامج الشريعة والحياة .

السالفة فإذا به مصلحة فلا يترك لأجل تعاطي الكفار إياه مادام مشروعاً لأن ليس كل ما يفعله الكفار محرم علينا^{١٤٣}.

فقهاء الحنابلة : الفقهاء المعاصرين يقولون بأن تفصل المرأة المسلمة لباسها تفصيلاً يتنافى مع حكم الشرع وقواعده ، مما ظهر في هذا العصر وانتشر باسم ((الموديلات)) ، ولقد انتشرت في المكتبات (مجلات الأزياء) التي تعني بصفة لباس المرأة وتنويع التفصيل ، وهي من موضع مصممي الأزياء الذين خدعوا نساءنا باسم الموضة ، وسخروا منهن ، لترويج بضاعتهم مع إفساد الأخلاق ، والقضاء على العفة والنزاهة ، التي تتغير كل يوم من سيء إلى أسوأ! والشرعية إذا نهت عن التشبه بالكفار دخل في النهي ما عليه الكفار قديماً وحديثاً ، وبهذا نعلم أن ما عليه الكفار في هذا الزمان من الأخلاق والعادات التي تختص بهم مما لم يكن معروفاً من قبل فنحن منهيين عنه^{١٤٤}.

٤ _ أنواع اللباس الذي تفصله المرأة حديثاً:

١ _ اللباس القصير، والضيق، والعارى :

اللباس يجب أن يكون اللباس ساتراً لما يجب ستره موارياً للعورة ، والآن نجد أنواعاً من الألبسة غير ساترة ، أو ساترة لكونها شفافة تصف ما تحتها .

^{١٤٣} أنظر : مدونة الفقه المالكي وأدلته ، ج٢ ، ص ٣١١.

^{١٤٤} أنظر : زينة المرأة المسلمة ، لعبدالله الفوزان (٢٤_٣٢)

آراء الفقهاء في هذه المسألة :

فقهاء المالكية : لقد وصف الفقهاء بأن اللباس القصير والضيق والعاري من التبرج والزينة المنهي عنه ، لأنه يصف ما تحته^{١٤٥} ، أو يحددها فهن كاسيات في الصورة والمظهر وعارية في الحقيقة ، بذلك يحرم عليهن لبس الرقيق من الثياب والضيق^{١٤٦} ، ولا يجوز إلا عند زوجها فقط ويكون في بيتها^{١٤٧} ، أما عند غير زوجها فلا يجوز حتى ولو كان بحضرة نساء لذا يجب أن تستر عورتها عن النساء ، كما تسترها عن الرجال؛ إلا ما جرت العادة بكشفه عند النساء، كالوجه واليدين والقدمين مما تدعو الحاجة إلى كشفه.

استدلوا : بقول النبي _ صلى الله عليه وسلم _ : قال ((صنفان من أهل النار لم أرهما ، قوم معهم سياط كأذناب البقر يضربون بها الناس ، ونساء كاسيات عاريات مميلات مائلات ، رؤوسهن كأسنمة البخت المائلة ، لا يدخلن الجنة ، ولا يجدن ريحه ، وإن ريحها ليوجد من مسيرة كذا كذا))^{١٤٨}.

^{١٤٥} المقدمات لابن رشد : ج٣، ص٤٣١. المعونة : ج٣، ص١٧٢٠.

^{١٤٦} أنظر : مدونة الفقه المالكي وأدلته ، ج٢، ص٣٠٣.

^{١٤٧} حاشية الصعيدي على كفاية الطالب الرباني : ج٢، ص٣٦٠.

^{١٤٨} موسوعة الحديث الشريف ، صحيح مسلم ، كتاب اللباس والزينة ، باب النساء الكاسيات العاريات ...

حديث (٢١٢٨) ص (١٠٥٨) . أنظر : صحيح مسلم بشرح النووي : ج١٤، ص ٩٢_٩٣_ باب النساء

الكاسيات العاريات . البخاري : حديث رقم (٣٩٧١) .

وجاء في معنى ((كاسيات عاريات)) ، بأن تستر بعض بدنّها وتكشف بعضه إظهار بحالها ونحوه ، وقيل معناه تلبس ثوباً رقيقاً يصف لون بدنّها^{١٤٩}.

فقهاء الحنابلة : حيث يرون الفقهاء المعاصرين إن الملابس الضيقة لا تخلو من أضرار، لما قد تسببه من حساسية الجلد والضغط على الأحشاء الداخلية، هذا عدا حساسية النايلون نفسه^{١٥٠}، لا يجوز للمرأة أن تلبس القصير من الثياب أمام أولادها ومحارمها، ولا تكشف عندهم إلا ما جرّت العادة بكشفه مما ليس فيه فتنة، وإنما تلبس القصير عند زوجها فقط .

٢_ لبس البنطال :

لا يجوز للمرأة عند غير زوجها مثل هذا اللباس ؛ لأنه يبين تفاصيل جسمها ، والمرأة مأمورة أن تلبس ما يستر جميع بدنّها ؛ لأنها فتنة وكل شيء يبين من جسمها يحرم إبدائه عند الرجال أو النساء أو المحارم وغيرهم إلا الزوج الذي يحل له النظر إلى جميع بدن زوجته ، فلا بأس أن تلبس عنده الرقيق أو الضيق، أما لبس البنطلون أمام النساء أو المحارم ، لا يجوز^{١٥١}، ونحوه والله أعلم .

^{١٤٩} المنهاج شرح صحيح مسلم ، للنووي (١٤/١١٠).

^{١٥٠} زينة المرأة المسلمة ، ص: ٢٦.

^{١٥١} أنظر : فتاوى النساء ، ص ٩٢.

يقول الشيخ ابن عثيمين :^{١٥٢} ((البنطلون على قدر العضو كل عضو له قدر مقدّر فيه ومع ذلك أنه يصف أعضاء البدن أي يصف أحجامها وهذا نوع من الكشف فهي في الحقيقة كاسية عاري)).

آراء الفقهاء في هذه المسألة :

فقهاء الحنابلة : بعض الفقهاء المعاصرين من يقول إذا لبست البنطلون وفوقه جاكيت طويل ويكون البنطلون واسع وفضفاض لا مانع من لبسها ، لكن لبس البنطلون كما نراه الآن للأسف بعض المحجبات ويلبسن بلوزة وبنطلون مع بنطلون جينز كما يسموه فإنه يبين جسم ويصف أحجام المرأة ومفاتنتها ، ولا يسترها سترًا كاملاً؛ بل ربما يكون فتنة البنطال أشد؛ لأنه يصورها صورة فاتنة، فالمرأة تتجنب لبس البنطال خصوصاً في هذا البلد؛ لأنه ليس من عادة بلادنا، ومن لبس لباس شهرة، هذا عليه وعيد شديد ، لذلك يقول لا يجوز للمرأة أن تلبس ما فيه تشبه بالرجال أو تشبه بالكافرات ، وكذلك لا يجوز لها أن تلبس اللباس الضيق _ الذي يبين تقاطيع بدنّها ويسبب الافتتان بها _ والبناطيل فيها كل هذه المحاذير ؛ فلا يجوز لها لبسها^{١٥٣} ، لأن المسلمون منهيون عن التشبه بالكفار فالواجب على

^{١٥٢} فتوي الشيخ محمد العثيمين ، موقع الشيخ على الأنترنت .

^{١٥٣} زينة المرأة المسلمة ، ص: ٢٦.

المسلمة أن تلتزم بأداب الإسلام في لباسها وفي حركاتها ، وفي كلامها^{١٥٤}.

٣ _ لبس الحذاء العالي :

الحذاء العالي يطلق عليه (الكعب العالي) وهو: وجود ارتفاع في حذاء المرأة بين موضع قدمها من الحذاء وبين الأرض، فإن المرأة في الغالب لا ترتدي هذا اللباس إلا لتبدو أطول مما هي عليه، ولو قصدت بعملها التدليس والخداع فلا شك في كونه محرماً.

ثم إن المرأة إذا ارتدت هذا الحذاء فإنها غالباً لا تسير بشكل مستقيم، بل يظهر في مشيتها ويضرب في الأرض بمشيتهن هل قصدن لفت الأنظار إليهن بذلك ، وهل هي كاسية مش كاسية عارية فبعض من نراهن الآن^{١٥٥}، فيه شيء من الإمالة ولو تعودت لبسه مما يجعل السير به أمام الأجانب من قبيل التبرج المحرم، أن في لباسها هذا تشبهاً بنساء الغرب ؛ لأن هذا الحذاء لم يكن معروفاً عند نساء المسلمين على زمن قريب ، وإنما دخل عليهن عن طريق بيوت الأزياء في لبس هذا الحذاء نوع تكبر وعجب ، وكأن هذه المرأة تحاول الارتفاع عن الأرض ، والاختيال في مشيتها ؛ لأنها معجبة بذاتها ! وهذه أمور مذمومة شرعاً ، وفي الكبر وعيد شديد، أن في لبسه ضرراً

^{١٥٤} فتاوى اللجنة الدائمة للإفتاء ، ص: (١٧_١١٦) ، رقم الفتوى : (١٩٤٧٩). وأنظر : فتاوى الشيخ

محمد المنجد ، رقم الفتوى ٢١٤٣٨.

^{١٥٥} لباس المرأة المسلمة ، لقاء / مع فضيلة الشيخ يوسف القرضاوي ، قناة الجزيرة في برنامج الشريعة والحياة .

على الجسم ولا سيما القدم والساق ، فيؤدي على تصلب عضلات الساقين مع طول الزمن ؛ ويعرض المرأة للسقوط، والإنسان مأمور شرعا بتجنب الأخطار بمثل عموم قول الله: { وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ }^{١٥٦} وقوله: { وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ }^{١٥٧}.

آراء الفقهاء في هذه المسألة :

فقهاء الحنابلة: لقد حدد بعض الفقهاء المعاصرين بأن لا يجوز لبس الكعب العالي ، لأن به تدليس وإنها تعتبر من بعض الزينة التي نهى عن إبدائها^{١٥٨} ، والله تعالى خلق القدم مسطحة لتناسب الجسم فتساعده على الحركة وعلى المشي بسهولة ، أن في لبسه عدم رضا بخلق الله تعالى الذي خلقنا في أحسن تقويم ، ومن حكمة الله تعالى أن جعل الرجل أطول من المرأة ؛ لأن المرأة تأوي إلى ظل الرجل وتطلب حمايته لها ، وهي بحاجة على ذلك^{١٥٩}.

٤ _ الإسراف في اللباس :

حين أباح الإسلام للمرء أن يلبس ما شاء من الثياب المباحة له ضبط ذلك بشرطين:

^{١٥٦} سورة البقرة الآية ١٩٥

^{١٥٧} سورة النساء الآية ٢٩

^{١٥٨} فتاوى اللجنة الدائمة للإفتاء ، ص: (١٢٣/١٧) ، رقم الفتوى : (١٦٧٨) . أنظر: فتاوى المنجد رقم

الفتوى : ٢٦٢١٥

^{١٥٩} زينة المرأة المسلمة ، ص: ٩٥،٩٤.

أحدهما: عدم الإسراف، هو مجاوزة الحد في التمتع بالحلال، والاختيال أمر يتصل بالنية والقلب أكثر من اتصاله بالظاهر.

وثانيهما: مجانبة الخيلاء، قال _ صلى الله عليه وسلم: ((كلوا واشربوا والبسوا وتصدقوا، في غير إسراف ولا مخيلة))، وقال ابن عباس: ((كل ما شئت، والبس ما شئت، ما أخطأتك اثنتان: سرف، أو مخيلة))^{١٦٠}.

هذا الحديث جامع لفضائل تدبير الإنسان نفسه وفيه تدبير مصالح النفس والجسد في الدنيا والآخرة، فإن السرف في كل شيء يضر بالجسد ويضر بالمعيشة فيؤدي إلى الإلتلاف ويضر بالنفس إذ كانت تابعة للجسد في أكثر الأحوال ، أي مجاوزة الحد في كل فعل أو قول وهو في الإنفاق أشهر ، والمخيلة تضر بالنفس حيث تكسبها العجب وتضر بالآخرة حيث تكسب الإثم وبالدنيا حيث تكسب المقت من الناس^{١٦١}.

ونحن نجد في مجتمعات المسلمين من أسرفوا في اللباس، وأكثروا منه من غير حاجة بل قد صار هم الكثير – إلا من رحم الله- متابعة الجديد في الأسواق لباساً كان أو غيره، وإنهم لمسئولون عن هذا يوم القيامة ، قال تعالى : { ثُمَّ لَنَسْأَلَنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ النَّعِيمِ }^{١٦٢}، وقيل في فتح

^{١٦٠} صحيح البخاري، باب اللباس ، باب قول الله تعالى : { قل من حرم زينة الله } (٨١/١٨) .

^{١٦١} فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر (٢٥٣/١٠)

^{١٦٢} سورة التكاثر ، الآية : ٨.

الباري : ((والإسراف هو مجاوزة الحد في كل فعل أو قول وهو الإنفاق أشهر))^{١٦٣}.

آراء الفقهاء في هذه المسألة :

فقهاء المالكية : الإسراف إذا قصد به المباهاة والتعاضم والافتخار على الناس، فنجد ظاهرة الإسراف في الزينة موجودة ، في إسراف الملابس ، وإسراف في الحلي ، وإسراف في أدوات التجميل وإسراف في متابعة المستحدثات المستجدات، كل ذلك يعتبر من السرف الزائد وهو ممنوع لحق الله تعالى { وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ }^{١٦٤}.

فقهاء الحنابلة : فالإسلام ينهى عن جميع أنواع الإسراف ، وكما يقول بعض الفقهاء المعاصرين ، هذه دعوة للمرأة المسلمة التي تبدد أموالها فهي عون لأصحاب المقاصد الفاسدة ، عليها أن تراجع حسابها في مجال الإنفاق على وسائل الزينة، وتذكر أن الإسراف والنفقات الباهظة في هذه الكماليات ، أمر ينبذه الإسلام ويحذر منه ، وعليها أن تجعل للتكامل الاجتماعي وصلة الأقارب والإسهام في طريق الخير ، نصيباً فيما أعطاه الله من المال ، وهذا من شكر المنعم ، وبالشكر تدوم النعم^{١٦٥}.

^{١٦٣} فتح الباري (٢٥٣/١٠) .

^{١٦٤} سورة الحديد ، الآية : ٢٣. الحلال والحرام في الإسلام ، ص ١٢١. أنظر : مدونة الفقه المالكي وأدلته ،

ج ٢، ص ٣٠١.

^{١٦٥} زينة المرأة المسلمة ، ص: ١٨، ١٥.

المطلب الثالث : مكانة لبس الحلي عند المرأة .

تعريف الحلي لغة: الحلي اسم لكل ما يتزين به من مصاغ الذهب والفضة ، والجمع حلي بالضم والكسر، وجمع الحلية حلى ، مثل لحية ولحى ، وربما ضم ، وتطلق الحلية على الصفة^{١٦٦} .

تعريف أعم للحلي: الحلي، بالفتح: هو ما يزين به من مصوغ المعادن أو الحجارة^{١٦٧} .

تعريف الحلي شرعاً: (حلى) الْجَارِيَةُ اتَّخَذَ الْحَلِيَّ لَهَا لِتَلْبَسَهُ وَأَلْبَسَهَا الْحَلِيَّ وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزُ قَالَ تَعَالَى : { يُحَلِّوْنَ فِيهَا مِنْ أَسَاوِرَ مِنْ ذَهَبٍ }^{١٦٨} .

يعتبر الحلي من أعظم مظاهر الزينة عند النساء ؛ ولهذا جاء الشارع الحكيم بإباحتها لهن إجماعاً ، صغيرات كن أو كبيرات ، متزوجات أو عازبات ، وكانوا يعدون التاركة للزينة شابة كانت أم عجوز متشبهة بالرجال، يباح للمرأة أن تتزين بالحلي مهما كان نوعه تستعمله في الحد المشروع بلا إسراف أو مبالاة ، سواء من الذهب أو الفضة أو غيرهما من اللؤلؤ والياقوت والزمرد والألماس ونحوها، ولا فرق في الذهب بين المحلّق كالسوار والخاتم، وغير المحلّق كالقلادة والقرط، مثل ثقب الأنف والأذن وتعلق الحلي فيها ، لعموم الأدلة

^{١٦٦} النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير (١/٤٣٥) .

^{١٦٧} القاموس المحيط للفيروز أبادي (١/١٢٧٦) .

^{١٦٨} سورة الكهف ، الآية : ٣١ . المعجم الوسيط (١/١٩٥) .

الشرعية، قال تعالى : {أَوْ مَنْ يُنشَأُ فِي الْحُلِيِّ وَهُوَ فِي الْخِصَامِ غَيْرُ مُبِينٍ} ^{١٦٩}.

آراء الفقهاء في هذه المسألة :

فقهاء المالكية : يجوز للنساء لبس أنواع الحلي والتحلي للحاجة إلى التزين والمرأة المعاصرة إذا تقيدت في لبسها للحلي بحسن المقصد ، وتجنب في أشكالها صور الأحياء المجسمة ، واتقت مشابهة الكفار ^{١٧٠}، ويكون تزينها للأزواج، فتختص الإباحة به دون غيره، لكن على المرأة أن تخفي الحلي عن الرجال الأجانب ولا سيما إذا كان في يدها وذراعها لأن الحلي زينة الله يقول الله تعالى : {وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا} ^{١٧١}، ويزيد الأمر حرمة وخطورة إذا ازدادت غلبة الظن في حصول الفتنة، وإذا حرصت على إخفاء زينتها عنهم ، فإن لها أن تلبس من الحلي ما شاءت من الذهب أو الفضة لؤلؤاً أو خرزاً عاجاً أو عظماً مادام طاهراً ليس بنجس ، ولها أن تلبس من هذه الأنواع على أي جزء شاءت من بدنها دون استثناء ، فيجوز لها بثقب الأذن أو الأنف وتعليق الحلي فيها ، أما النقش على الذهب أو الفضة .

^{١٦٩} سورة الزخرف ، الآية : ١٨ .

^{١٧٠} أنظر: ابن سعد ، الطبقات الكبرى ، ج ٨، ص ٣٢٦ .

^{١٧١} سورة النور ، الآية : ٣١ .

استدلوا : ما روى أنس بن مالك^{١٧٢} _ رضي الله عنه _ أن النبي _ صلى الله عليه وسلم _ اتخذ خاتماً من فضة، ونقش فيه محمد رسول الله، وقال للناس: ((إني اتخذت خاتماً من فضة، ونقشت فيه محمد رسول الله، فلا ينقش أحد على نقشه))^{١٧٣}.

وأما قوله: ((نقشه محمد رسول الله)) ففيه جواز نقش الخاتم ونقش اسم صاحب الخاتم ، وجواز نقش اسم الله تعالى هذا مذهبا ومذهب الجمهور، وعن بعضهم كراهة نقش اسم الله تعالى وهذا ضعيف.

وقال البخاري كان على عائشة خواتيم الذهب ، ثم ذكر حديث ابن عباس ، قال : ((شهدت الغيد مع النبي _ صلى الله عليه وسلم _ فصلى قبل الخطبة ... فأتى النساء فجعلن يلقين الفتح والخواتيم في ثوب بلال))^{١٧٤} ، والفتح خواتيم كبار تلبس في الأيدي .

فقهاء الحنابلة : ومن الملاحظ يقول بعض الفقهاء المعاصرين إن كثيراً من النساء اليوم لا يبالين بإظهار أيديهن وحليهن حتى بين الرجال الأجانب في الأسواق ونحوها ، وهذا من تبرج الجاهلية

^{١٧٢} أنس بن مالك بن النضر بن ضمضم بن عدي بن النجار ، أبو حمزة الأنصاري الخزرجي خادم رسول الله _ صلى الله عليه وسلم _ وأحد المكثرين من الرواية عنه ، مات سنة تسعين ، وقيل إحدى وتسعين . الإصابة (٢٧٦ / ١ - ٢٧٧) .

^{١٧٣} موسوعة الحديث الشريف ، صحيح مسلم ، كتاب اللباس والزينة ، باب لبس النبي صلى الله عليه وسلم خاتماً من ورق ... ، حديث (٢٠٩٢) ، ص (١٠٥٢) .

^{١٧٤} البخاري حديث رقم ٥٨٨٠ ، كتاب اللباس (باب الخاتم للنساء). انظر : مدونة الفقه المالكي وأدلته ، ج ٢، ص ٣٠٩.

الأولى^{١٧٥}، ولقد استثنى النساء بهذا الحكم، مراعاة لجانب المرأة ومقتضى أنوثتها وما فطرت عليه من حب الزينة، على ألا يكون همها من زينتها إغراء الرجال، وإثارة الشهوات، وفي الحديث ((إيما امرأة استعرضت فمرت على قوم ليجدوا ريحها فهي زانية، وكل عين زانية))^{١٧٦}.

إن الله تعالى كان محذرا للنساء قال تعالى: { وَلَا يَضْرِبَنَّ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ }^{١٧٧}، كما يوجد في بعض أنواع الحلي كتابة عليها فهو لا يجوز استعمال هذه الحلية التي كتب عليها اسم الجلالة ، ولا يشرع كتابة آية الكرسي أو اسم الجلالة ، على ما يلبس من الذهب ، لما في ذلك من الامتهان وسداً للذريعة وحفاظاً على اسم الله .

ولعموم النهي عن تعليق التمايم ، وقد يكون فيه مضاهاة لليهود والنصارى في تعليقهم ما يعظمونه من الصليب ونحوه ، هذا به تشبه بهم ولقد نهى المسلمون عن التشبه بهم ، وقد وردت رخصة في كتابة الاسم على الخاتم ولو كان متضمناً لاسم الله تعالى ، كعبد الله وعبد الرحمن ، وكذلك لا حرج في كتابة جملة مفيدة على الخاتم ولو كانت متضمنة اسم الله تعالى ، نحو : الحمد لله ، توكلت على الله^{١٧٨}.

^{١٧٥} أنظر : زينة المرأة المسلمة ، ص ٣٩ - ٤٠.

^{١٧٦} الحلال والحرام في الإسلام ، للدكتور / يوسف القرضاوي ، ص ١١٨، ١٣٦.

^{١٧٧} سورة النور ، الآية ٣١.

^{١٧٨} اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء الفتوى رقم (٢٠٧٧). وأنظر : فتاوى المنجد رقم الفتوى : ٩١٣٧٠.

فقهاء الشافعية : رخص للنساء في الذهب والحريير المرأة^{١٧٩}، لقد أجمع المسلمون على أنه يجوز للنساء لبس أنواع الحلي من الفضة والذهب جميعاً ، كالطوق والعقد والخاتم والسوار والخلخال، وغيره وكل ما يعتدن لبسه ولا خلاف في شيء من هذا^{١٨٠}.

إن الشافعية ورواية عن الحنابلة ، لا يجيز ثقب الأذن ، قال ابن الجوزي قولين من خلال استدلاله بجواز ثقب أذن الأنثى .

إن ثقب الأذن لقد شهد الشرع بجوازها وهي تزين المرأة وتجميلها ، لأنه ليس فيه تغيير خلق الله تعالى ، ومنهم من قاس ثقب الأذن على الوشم ، يقول ابن الجوزي : ((النهي عن الوشم تنبيه على منع ثقب الأذن ، كثير من النساء يستجزن هذا في حق البنات ، ويطلن بأنه يحسنهن ، وهذا لا يلتفت إليه ، لأنه تعجيل أذى لا فائدة منه ، فليعلم فاعل هذا أنه آثم معاقب))^{١٨١}.

واستدلوا : بقوله تعالى : { وَلَاضِلَّيْنَهُمْ وَلَأَمْنِيَّيْنَهُمْ وَلَأَمْرَتَهُمْ فَلْيُبْتِئَنَّ أَذَانُ الْأَنْعَامِ وَلَأَمْرَتَهُمْ فَلْيُغَيِّرَنَّ خَلْقَ اللَّهِ }^{١٨٢}.

عن ابن عباس _ رضي الله عنهما _ قال : خرج النبي _ صلى الله عليه وسلم _ : ((يوم عيد ، فصلى ركعتين لم يصل قبل ولا بعد ، ثم

^{١٧٩} انظر : سير أعلام النبلاء للذهبي (٤٤٩/٤ - ٤٥٦)، زينة المرأة المسلمة لعبادة الله الفوزان ص (٣٩) .

^{١٨٠} المجموع شرح المهذب للنووي (٦/٤٠) .

^{١٨١} ابن الجوزي : أحكام النساء ، ص ٣٠ .

^{١٨٢} سورة النساء ، الآية : ١١٩ .

أتى النساء فأمرهن بالصدقة ، فجعلت المرأة تصدق بخرصيتها
وسياخباها ((^{١٨٣}.

عن ابن عباس _ رضي الله عنهما _ أيضاً قال : أمرهن النبي _
صلى الله عليه وسلم _ : ((بالصدقة فرأيتهن يهوين إلى آذانهن
وحلوقهن))^{١٨٤}.

المطلب الرابع : الضوابط الشرعية العامة في زينة ولباس المرأة :

١ _ أن لا تتعارض هذه الزينة مع نص شرعي.

الأصل في الأشياء الإباحة ما لم يرد دليل الحرمة، فالأصل فيما
خلق الله تعالى من أشياء ومنافع هو الإباحة، لا حرمة إلا ما ورد فيه
نص صحيح صريح من الشارع بتحريمه .

قال تعالى : { أَلَمْ تَرَوْا أَنَّ اللَّهَ سَخَّرَ لَكُمْ مَّا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي
الْأَرْضِ وَأَسْبَغَ عَلَيْكُمْ نِعَمَهُ ظَاهِرَةً وَبَاطِنَةً وَمِنَ النَّاسِ مَن يُجَادِلُ فِي اللَّهِ
بِغَيْرِ عِلْمٍ وَلَا هُدًى وَلَا كِتَابٍ مُّنِيرٍ }^{١٨٥} .

فالله تعالى خلق هذه الأشياء وسخرها للإنسان وما حرم عليه إلا
جزئيات منها لسبب وحكمة .

^{١٨٣} صحيح البخاري ، (٢٣١/١٨) ، باب اللباس ، حديث رقم (٥٤٣١) .

^{١٨٤} صحيح البخاري ، (٢٣٤/١٨) ، باب القرط للنساء .

^{١٨٥} سورة لقمان ، الآية : ١٩ .

٢_ أن لا تتزين بما فيه ضرر على الجسم (بمادة نجسة أو محرمة) .

إن الشريعة الإسلامية لا تقر الضرر وتمنع ما يكون فيه ضرر للمسلمين حيث نجد كثير من أنواع الزينة التي تستعملها المرأة اليوم قد تسبب لها ضرر، مثل أنواع المساحيق والكريمات فهي تزيد من مشاكل البشرة لأنها تغذي البثور مما يزيد في تهيجها ، وأيضاً الألوان التي توضع فوق جفن العين قد تسبب التسمم المزمن لأنها قد تدخل فيها مواد كيميائية بالأخص عندما تنتهي مدة استعمالها ، فتسبب تقرحات العين ، أيضاً أدوية التخسيس تقتك بالصحة .

فإن ما تستخدمه المرأة لزيئتها فيه ضرر عليها فإنه لا يجوز استخدامها لقوله _ صلى الله عليه وسلم _ : ((لا ضرر ولا ضرار))^{١٨٦}.

فالزينة التي يدخل في صناعتها مادة نجسة فهي محرمة ، ولا يجوز استعمالها فقد أثبتت التقارير أن معظم كريمات الوجه والكريمات المغذية مصنعة من أنسجة أجنة الإنسان التي هي في حكم الميتة ، وذلك لإضافة البروتين إليها عن طريق عمليات الإجهاض وبيع الأجنة إلى الشركات الخاصة بجمال البشرة وصناعة الصابون .

^{١٨٦} رواه أحمد وابن ماجه (٢٣٤١) وصححه الألباني في " صحيح ابن ماجه "

٣_ ستر الزينة وعدم التبرج .

فإن الزينة لا يجب على المرأة أن تظهر شيء منها للأجانب إلا ما لم يكن لها أن تخفيه وعدم التبرج بها سواء كانت الزينة الظاهرية التي تشمل لبسها أو حليها والتي جرت العادة أن تلبسه إذا لم يكن يدعو للفتنة ، قال تعالى : { وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا }^{١٨٧} ، وقوله تعالى : { وَلَا تَبْرَجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى }^{١٨٨} ، كان التبرج في الجاهلية الأولى عندما تخرج المرأة وتمشي بين الرجال ، أما في الوقت الحاضر تمشي وفي مشيتها تبخر وتغنج وكذلك لبس اللباس الخفاف التي تصف الجسم بذلك الوصف في خروجها من بيتها يكون فيه فتنة^{١٨٩} .

٤_ تحريم إظهار المرأة زينتها إلا لمن استثناهم الله (بالدرجة الأولى الزوج) .

بما أن تحرم على المرأة إظهار زينتها ، لكي لا تلفت نظر الرجال بإظهار زينتها إذا كانت الزينة الباطنية ، فإنها لا يجوز لها أن تظهرها بما أن الإسلام حث المرأة أن تتجمل لزوجها بما يتناسب مع الفطرة بما فيها أن تظهره الوجه والعنق والكفين والحلي ، وأن تظهرها لمحارمها من الرجال ، أما الزينة الظاهرية التي جرت العادة أن تظهرها من الثياب بأن لا يكون فيه فتنة يكون في حدود الشرع ، ويحرم عليها

^{١٨٧} سورة النور ، الآية : ٣١ .

^{١٨٨} سورة الأحزاب ، الآية : ٣٣ .

^{١٨٩} أنظر : أحكام النساء : ص ١٨١ .

كذلك إظهار زينة في الحجاب ، فإن الحجاب إنما شرع لإخفاء الزينة لا ليكون هو زينة في نفسه .

كما نهى الله تعالى المؤمنات عما تفعله نساء الجاهلية ، حيث أنها إذا مشيت وضربت في الأرض يسمع طنين الخلخال ، ولقد نهى المرأة أن تتطيب وتتعطر عند خروجها من البيت فيجد الرجال ريحها ، قال الرسول _ صلى الله عليه وسلم _ ((كل عين زانية ، والمرأة إذا تعطرت ، فمرت بالمجلس فهي كذا وكذا ، ويعني زانية))^{١٩٠} .

٥ _ عورة المرأة أمام محارمها .

عورة المرأة أمام المحارم ، وهو أن المرأة كلها عورة أما محارمها من أب وأخ وعم وخال وما إلى ذلك سوى ما يظهر عادة في بيتها من مهنتها وذلك كالكفين والقدمين والوجه والشعر وموضع القلادة من النحر وموضع السوار من الذراع وموضع القراط من الأذن وما أشبه ذلك من مواضع الزينة التي تظهر عادة دون ما يستر عادة كالفخذ والبطن والظهر والصدر وما إلى ذلك ، وهذا قال به كثير من أهل العلم.

٦ _ عورة المرأة أمام المرأة وغير المسلمة .

فيجب على المرأة أن تلبس أمام النساء وأمام المحارم ما ينطبق عليه اللباس الشرعي ، أن يكون ساتراً للمواضع التي يجب سترها

^{١٩٠} الترمذي (١٠٦/٥) قال حسن صحيح .

حيث أن بعض من النساء يلبسن اللباس بحجة أنهن نساء مثلهن والشهوة لديهن معدومة وهذا يخالف الشرع ، فإن عورة المرأة أمام المرأة من السرة إلى الركبة وتقصير المرأة لباسها ، تخرج إلى النساء سواء أمام المرأة المسلمة أو غير المسلمة ، لأن المسلمة تمنع إبداء زينتها أمام المسلمة أيضا إن خشيت الفتنة كأن تصفها الناظرة لأقاربها من الرجال ، فحينئذ تمنع من كشف جسدها كالرجلين أو الشعر حتى أمام المسلمة ، و أن المسلمة لا يجوز لها إبداء زينتها لغير المسلمة ، سواء أمنت الفتنة أم لم تؤمنها .

٧ _ ألا يكون فيها تشبه بالرجال .

لا يجوز للمرأة أن تلبس لبس الرجال أو تشبه بلبسهم ، إذ يمتاز النساء بالاحتجاب والتستر، فإن التبادل جائز بشرط أن لا يحمل الثوب طابع الأنوثة فقط فيحرم حينها على الرجال ، أو الرجولة فقط فيحرم على النساء ، فنجد ما تفعله الفتيات الآن لبس البنطلون مع قميص قصير ونجدهن غير محجبات لستر جسمهن .

روى ابن عباس _ رضي الله عنه _ قال : ((لعن رسول الله _ صلى الله عليه وسلم _ المتشبهين من الرجال بالنساء ، والمتشبهات من النساء بالرجال))^{١٩١} .

^{١٩١} صحيح البخاري (٢٣٩/١٨) ، باب اللباس ، حديث رقم (٥٤٣٥) .

وهذا الحديث أصل عظيم في عدم جواز تشبه الرجال بالنساء والعكس سواء في اللباس أو الزينة أو في أمر من الأمور التي يختص بها كل فريق منهم دون الآخر.

٨_ أن لا تكون هذه الزينة محرمة.

فكل ما نهى عنه الله ورسوله _ صلى الله عليه وسلم _ من الزينة فهو حرام لا يجوز فعله .

وينبغي أنه يعلم أنه ليس كل زينة تباح للمرأة بحجة الزينة للزوج ، بل لا تفعل الزينة المحرمة ولو بأمر الزوج فلا طاعة لمخلوق في معصية الخالق سبحانه وتعالى ، فلو أمرها الزوج بوصل أو وشم فلا طاعة له ، فما حرم الله ورسوله _ صلى الله عليه وسلم _ لا يحله أحد كائن من كان .

فعن عائشة _ رضي الله عنها _ ((أن امرأة من الأنصار زوجت ابنة لها فاشتكت فتساقط شعرها فأنت النبي _ صلى الله عليه وسلم _ فقالت إن زوجها يريد أفاصل شعرها فقال رسول الله _ صلى الله عليه وسلم _ لعن الواصلات))^{١٩٢} .

^{١٩٢} صحيح مسلم (٥١/١١) ، باب اللباس ، حديث رقم (٣٩٦٤) .

٩_ ألا تكون الزينة فيها تشبه بالكفار والفساق وأهل الكتاب .

وهذا ضابط مهم في زينة المرأة المسلمة إذ به تتميز عن أهل الفسق والفجور ، إذ لا يجوز للمرأة المسلمة أن تتبع أو تقلد الكافرات والفاسقات .

وقد أغفل كثيرا في مجتمعات النساء اليوم وتميلهن وتشبههن بالكافرات بما يخص لباسهن وزينتهن ، لا يجوز للمرأة المسلمة أن تقلدنه فيما هو من خصائصهن أو مقدس عندهن .

عن عبدالله بن عمر _ رضي الله عنهما _ أن الرسول _ صلى الله عليه وسلم _ قال : ((من تشبه بقوم منهم))^{١٩٣} .

١٠_ أن تتجنب لباس الشهرة .

ولباس الشهرة وهو المتوقع خارج عن العادة ، والمنخفض الخارج عن العادة .

وقد كان السلف الصالح يكرهون لباس الشهرتين المرتفع والمنخفض ، والأصل في هذا الشرط ما رواه ابن عمر _ رضي الله عنهما _ قال في حديث شريك يرفعه قال : ((من لبس ثوب شهرة ألبسه الله يوم القيامة ثوبا مثله زاد عن أبي عوانة ثم تلهب فيه النار))^{١٩٤} .

^{١٩٣} سنن أبي داود (٤٨/١١)، باب اللباس ، حديث رقم (٣٥١٢) .

^{١٩٤} سنن أبي داود (٤٧/١١)، باب اللباس ، حديث رقم (٣٥١١) .

١١ _ مراعاة القصد والاعتدال وعدم الإسراف وعدم إضاعة الوقت.

فيجب على المرأة أن تراعي الاعتدال وعدم الإسراف وإضاعة المال حتى لو كان المباح من الزينة ، حتى لا يؤدي بها ذلك إلى الشهرة ، جعل الإسلام الزينة وسيلة لا غاية ، لذا يجب على المسلمة المحافظة على وقتها لأن الوقت هو الحياة ، وكما قيل من علامات المقت إضاعة الوقت ، والأصل في ذلك قول الله تعالى : { يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ }^{١٩٥} .

وقال عليه الصلاة والسلام : ((كلوا واشربوا وتصدقوا والبسوا ما لم يخالطه إسراف أو مخيلة))^{١٩٦} .

١٢ _ أن لا يكون فيها تغيرا لخلق الله.

ألا يكون تغير دائم ثابت مدى الحياة كتغيير لون البشرة أو عمليات التجميل التي تجري لغير مرض ، لأن يؤدي استعمالها إلى الغرور والكبر والخيلاء والتعالي على الآخرين ، لأن ما يفعلن النساء بأنفسهن ما هو إلا تشويه للخلقة ، وأيضاً فيه تدليس وفيه اعتداء على خلق الله المتقنة ، قال تعالى : { لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ }^{١٩٧} ، قال

^{١٩٥} سورة الأعراف ، الآية : ٣١ .

^{١٩٦} صحيح البخاري (٨١/١٨) ، باب اللباس .

^{١٩٧} سورة التين ، الآية : ٤ .

تعالى : { صُنْعَ اللَّهِ الَّذِي أَتَقَنَ كُلَّ شَيْءٍ }^{١٩٨} ، لذلك حرم الإسلام أي عمل فيه تغيير لخلق الله تعالى .

المبحث الرابع: الأحكام المتعلقة بزينة المرأة .

المطلب الأول : الغلو في زينة الشعر والأحكام المتعلقة به^{١٩٩} .

كما هو معروف إن الشعر هو عنوان جمال المرأة ، وكلما زاد جماله ، وتفننت هي في إظهار هذا الجمال كلما كان ذلك أدعي لوصف ذاتها بالجمال ، والشعر دليل لزينة المرأة وجمالها منذ القدم ، ومن أبرز مفاتن الشعر طوله ونعومته اسوداده وقد تغني شعراء العرب بطول شعر المرأة ، مما يدل علي أن طوله أمر مهم لجمالها منذ قديم الزمان .

ما يخص بقص الشعر : أن كثيراً من النساء في الوقت الحاضر أصبح قص الشعر يعتبر نوعاً من الجمال إلا أنهم لا ينكرون إعجابهم بالشعر الطويل، فإذا أخذت المرأة شيئاً من شعرها علي وجه جائز فلا بأس ، وإن كان الأولي إبقاءه والعناية به ، لأنه من الجمال، قد ظهرت في الآونة الأخيرة قصة الولد تقليداً لبعض ما يُبث في الفضائيات وبشكل كبير فهو بحق أمرٌ مؤسفٌ ومحزناً أن نرى بعض نساءنا وفتياتنا تعمد إلى شعرها فتقصه أعلى من شحمة الأذن أو حلق جزء من شعرها ، مقلدةً للولد بشكلٍ ملفتٍ للنظر مثيرٍ للعجب وقد ظهر

^{١٩٨} سورة النمل ، الآية : ٩٠ .

^{١٩٩} زينة المرأة وما يتعلق بها من أحكام شرعية ، اعداد وتقديم : شروق الشمس .

مؤخرا في مناسبات الأفراح ، ولقد أخذت هذه الموضة الجديدة مساحة لا بأس بها من الاهتمام والانتشار، وهذه الظاهرة مؤسفة وجدت في بعض المجتمعات الإسلامية في ظل غزو الفضائيات ومواقع الإنترنت لها ، ولو رجعنا للوراء قليلا لم نعرف حلق المرأة شعرها إلا في عصر الجاهلية قبل البعثة حينما يموت للمرأة زوج أو قريب أو تقع لها مصيبة فتحلق شعرها ، والحلق أخذ الشر كله وإزالته بالموس.

إلا أن الحكم الشرعي واضح وجلي لا يخفى على متبع الدليل وهو التحريم لما فيه تلقين هذه القصّات المنوعة عن نساء الكافرات وتقليد الرجال الذكور، والنهي جاء في الحديث الصحيح قال رسول الله _ صلي الله عليه وسلم _ : ((لعن الله المتشبهات من النساء بالرجال))^{٢٠٠} ، وكما سبق معنا أنفا أن الحد الشرعي في جواز قص الشعر للمرأة هو إلى شحمة الأذن لفعل زوجات الرسول _ صلي الله عليه وسلم _ .

آراء الفقهاء في هذه المسألة :

فقهاء المالكية : فإن سبب التقصير جاء في الحج والعمرة ومقداره قدر أنملة تؤخذ ، أو فوق ذلك بقليل أو دونه بقليل .

واستدلوا : بما قال مالك _ رحمه الله تعالى _ ليس عندنا حد معلوم ، وما أخذت منه أجزأها .

^{٢٠٠} صحيح البخاري (٢٣٩/١٨) ، باب اللباس ، حديث رقم (٥٤٣٥) .

لا بد أن يعم التقصير الشعر كله ، طويله وقصيره ، يدل على ذلك أنها عبادة تتعلق بالرأس فيكون حكمها الاستيعاب مثل المسح في الوضوء^{٢٠١}.

فقهاء الشافعية : سبب التقصير الحج أو العمرة ، مقداره وموضعه ، نسب النووي إلى الشافعي ، أي المرأة تقصر من كل قرن قدر الأنملة ، واستدلوا : بأن المرأة مأمورة بالتقصير في أجزاء ثلاث شعرات ، وهذا يسمى تقصيراً^{٢٠٢}.

فإن أمهات المؤمنين _ رضي الله عنهن _ ورد أنهن قد قصصن شعورهن بعد وفاة الحبيب _ صلى الله عليه وسلم _ فقد روى أبو سلمة بن عبدالرحمن قال : ((دخلت على عائشة أنا وأخوها من الرضاعة ، فسألها عن غسل النبي _ صلى الله عليه وسلم _ من الجنابة ، فدعت بإناء قدر الصاع ، فاغتسلت ، وبيننا وبينها ستر ، وأفرغت على رأسها ثلاثاً ، قال : وكان أزواج النبي _ صلى الله عليه وسلم _ يأخذن من رؤوسهن حتى تكون كالوفرة))^{٢٠٣}.

أما من ناحية صبغ المرأة شعرها أن الصبغ ليس من الأمور الحديثة ، بل هو أمر قديم وقد عرف منذ القدم ، لمعني جمالي أيضاً

^{٢٠١} أنظر : المنتقى شرح موطأ الإمام مالك ، لأبي الوليد سليمان بن خلف الباجي ، ط: الأولى ، ١٣٣١هـ ، دار الكتاب العربي بيروت _ لبنان ، (٢٩/٣) .

^{٢٠٢} أنظر : المجموع شرح المذهب ، (٢١١/٨) .

^{٢٠٣} رواه مسلم : كتاب الحيض ، باب القدر المستحب من الماء في غسل الجنابة ، وغسل الرجل والمرأة في إناء واحد في حالة واحدة ، وغسل أحدهما بفضل الآخر ، (٢٥٦/١) .

والوفرة : شعر الرأس إذا وصل إلى شحمة الأذن . النهاية في غريب الحديث والأثر ، (٥ / ٢١٠) .

شأنه في ذلك شأن النص والوصل ، وخلافاً للقص والحلق اللذين عرفا قديماً لمعاناً أخرى غير الزينة ، غير أنه لم يعرف تغير اللون الأسود إلى ألوان أخرى ، بل عرف لتغير الشيب ، وبياض الشعر إلى غير اللون الأسود بأصباغ نباتية كالحناء ، لكن أصبحت هناك أصباغ كيميائية تصبغ بها النساء عبارة عن مركبات معدنية تحتوي على الكبريت أو الرصاص أو النحاس ، فيجب أن تحتاط النساء عند الصبغ لأنها تضعف جذور الشعر ونموه الطبيعي وتحوله إلى شعر خشن يتطلب فردة أو كيه أو تجعيده ، وربما أدى ذلك إلى تساقطه شيئاً فشيئاً وهذا ضرر ويمنع الصبغ حينئذ .

من حيث الحكم الشرعي والضوابط الشرعية في الصبغ^{٢٠٤}:

القسم الأول : صبغات هي مجرد لون الأصباغ ، وهي الأصباغ النباتية مثل الحناء، وكثير من الصبغات الموجودة اليوم مجرد لون لا تُكوّن جُرمًا على الشعرة ولا طبقة عازلة، فنقول هذه استخدامها من حيث الوضوء و الغسل هذا جائز ولا بأس به ، لأن مثل هذه الأشياء لا تمنع وصول الماء ، وإنما هي مجرد لون يكسي الشعر بلون آخر، أما مثبتات للشعر فإنها تحتوي على مادة شمعية تكون عازلة في الغسل والوضوء فلا بد إزالتها عند الغسل والوضوء وما ليس كذلك فلا بأس به .

^{٢٠٤} فقه النوازل في العبادات ، ج ١، ص ١٣_١٢.

القسم الثاني : الصبغات التي بها جرم وطبقة يمنع وصول الماء إلى الشعرة بحيث تكون الشعرة سميكة ، لا يجوز استخدامها لأن فترته تطول والمرأة بحاجة إلى الغسل عن الحدث الأكبر كالجناية والحيض ونحو ذلك .

القسم الثالث : مبيضات الشعر أو مشقرات الشعر ، وهي تتم باستخدام البروكسيد ، أو ماء الأكسجين ، فيؤدي ذلك إلى تكسير صبغة المِلين الموجودة في القشرة الخارجية للشعر فيتحول الشعر إلى اللون الأبيض أو الأصفر، ثم بعد ذلك يصبغ مرة أخرى بحسب ما تريده المرأة.

الضوابط التي يجب مراعاتها في صبغ الشعر^{٢٠٠} :

- ١ / ألا يؤدي الصبغ إلي تغير خلق الله أو تشويه جمال الخلقة .
- ٢ / ألا ينطوي الصبغ علي غش وخداع وتدليس للغير .
- ٣ / أن يكون الصبغ طاهرا فلا يجوز الصبغ بنجس .
- ٤ / ألا يترتب علي الصبغ ضرر للشخص الذي يصبغ أو غيره .

آراء الفقهاء في هذه المسألة :

فقهاء المالكية : أما الصبغ بالألوان أو الحنا أو الكتم ونحوها ، كالأشقر والبنّي الخفيف أو ما يسمى بالمشيش فإن هذه الأصباغ تجوز

^{٢٠٠} فقه النوازل : (١٣ / ١٢ / ١) .

استعمالها^{٢٠٦}، أو المخلص (كالبنكس) ، هي صبغة شهيرة تصبغ كل خصلة بلون مختلف تماماً عن غيرها تقليدا للكافرات فلا حرج ، بشرط أن لا يكون على شكل تقليد واضح وبين للكافرات فتقع في التقليد المنهي عنه.

استدلوا : بما روى عن أبي هريرة أن النبي _ صلى الله عليه وسلم _ قال : ((إن اليهود والنصارى لا يصبغون فخالفوهم))^{٢٠٧}، وقال : ((غيروا الشيب ولا تشبهوا اليهود))^{٢٠٨}.

عن جابر بن عبد الله _ رضي الله عنه _ قال : أتى بأبي قحافة يوم فتح مكة ورأسه ولحيته كالثغامة بياضاً فقال رسول الله _ صلى الله عليه وسلم _ : ((غيروا هذا بشيء ، واجتنبوا السواد))^{٢٠٩}.

أما ما يخص بتسريحات الشعر: فإنها من الأمور التي استحدثت حديثاً ، ولم تعرف علي عهد رسول الله _ صلى الله عليه وسلم _ في زينة المرأة ، بل كانت من ضمن ما أخذت المرأة من نساء الغرب ، مثل ((تعلية الشعر فوق الرأس ((المشطة المائلة)) _ وصل الشعر بالشعر _ لبس الباروكة _ وصل الشعر بغيره _ تجعيد الشعر ومثبتات الشعر _ الشرائط الملونة والشرائط ذوات الصور والبكلات ((، وقد كنا علي عهد جداتنا لا نعرف في زينتهن مثل تعلية الشعر

^{٢٠٦} أنظر مدونة الفقه المالكي وأدلته ، ج ٢ ، ص ٣٣٢.

^{٢٠٧} صحيح مسلم (٥/١١) ، باب اللباس والزينة ، حديث رقم (٣٩٢٦) .

^{٢٠٨} سنن النسائي (٢٩٩/١٥) باب الزينة ، حديث رقم (٤٩٨٦) .

^{٢٠٩} مسلم ، ١٦٦٣/٣ .

فوق الرأس ، ولم نره إلا ما يقارب الثلاثين أو الأربعين عاما فقط ، فجمع الشعر وربطه خلف الرأس أو على أحد الجانبين أو على الرقبة لا حرج منه ، وأما إن جعلته المرأة على الرأس على فوق فهذا جاء النهي ، وقد أخبرنا النبي _ صلي الله عليه وسلم _ عن صنفين لم يرهما ، فقال الرسول _ صلي الله عليه وسلم _ : فيما يرويه عنه أبي هريرة _ رضي الله عنه _ ((صنفان من أهل النار لم أرهما ، قوم معهم سياط كأذناب البقر يضربون بها الناس ، ونساء كاسيات عاريات ، مائلات و مميلات رؤوسهن كأسنمة البخت المائلة ، لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها ، وإن ريحها ليوجد من مسيرة كذا وكذا))^{٢١٠}.

الوصل أن تصل المرأة شعرها بشعر آخر لزيادة في طول الشعر وتكثيره ، سواء كان ذلك بشعر آدمي أو حيوان أو شعر صناعي ، أما وصل الشعر بشيء آخر غير الشعر، كالحرير والصوف والخيوط الملونة وصل الشعر بالشرائط الملونة إن هذه الشرائط نوع من أنواع الزينة والتجمل ، مثل أنواع الربطات للشعر والاسكسوارات التي تثبت الشعر وترفعه وتجمله ، وكذلك الطوق و البكل على شكل ورود وزهور، إن كانت الصور لحيوانات أو الآلات موسيقية فإنها لا تجوز، لأن الصور يحرم استعمالها في لباس وغيره وآلات اللهو يجب إتلافها ، وفي استعمال الشرائط والبكلات التي على صور الآلات اللهو دعوة إلى استعمالها وتذكير بها، ومنها أيضاً الباروكة هي الشعر

^{٢١٠} صحيح مسلم (٥٩/١١) ، باب اللباس ، حديث رقم (٣٩٧١) .

المستعار ، لا يجوز لبسها بجميع أنواعها ، لأنها وإن لم تكن وصلاً لكنها تظهر شعر المرأة على وجه أطول من حقيقته فهي أشد من الوصل .

كما أن فيها تشبهاً بالآخرين ، لأن ظهورها كان في أوروبا ، ثم انتقلت إلى المسلمين عن طريق التقليد والإعجاب بما عليه الغربيين من خير أو شر .

ولا فرق بين كون (الباروكة) شعر صناعياً ، أو شعر امرأة أخرى ، أو شعر المرأة الأصلي الذي سبق قصه ، لأن هذه الفروق لا تغير في الحكم ، مادام أن العلة موجودة ، وهي تغير خلق الله ، والتشبه باليهود ، والتزوير والتدليس .

ولأن الشعر المستعار تلبسه النساء على رؤوسهن طلباً للتغير والزينة حكمها حكم وصل الشعر المنهي عنه.

رأي الفقهاء في هذه المسألة :

فقهاء المالكية : إلى أنه يحرم على المرأة وصل الشعر^{٢١١} ، بشعر صناعي ولو كان للتجمل للزوج ولو بإذنه وعلمه ، لأنه في معنى الوصل أو أشد.

لأن اللعن لا يكون إلا على أمر محرم ، فهو يعتبر من أقوى الدلالات ولقد اعتبره البعض علامة من علامات الكبيرة^{٢١٢} .

^{٢١١} القوانين الفقهية لابن جزي ، ص ٣٩٨ . أيضاً حاشية الصعيدي على كفاية الطالب ، ج ٢ ، ص ٣٦٧ .

والواصلة : هي التي تصل الشعر بشعر آخر أو بما يماثله لتكثر به شعر المرأة .

والمستوصلة : هي التي تطلب أن يفعل بها ذلك ، ويقال لها موصلة .

واستدلوا : بقول الإمام مالك : فإذا كان الوصل بشعر غير آدمي بقصد التجميل والتحسين سواء كان من صوف وشعر حيوان ووبر فهو حرام^{٢١٣} ، لذلك لا ينبغي أن تصل المرأة بشعر ولا غيره^{٢١٤} ، لأن صلة الشعر مغير للخلق كالصلة بالشعر ، فهو في معنى وصله بالشعر^{٢١٥} ، ولقد دل ذلك لعموم الأحاديث وخاصة حديث جابر : ((زجر _ النبي صلى الله عليه وسلم _ أن تصل المرأة بشعرها شيئاً))^{٢١٦} .

ما روي البخاري في صحيحه عن عائشة _ رضي الله عنها _ أن جارية من الأنصار تزوجت ، وأنها مرضت فتمعط^{٢١٧} شعرها فأرادوا أن يصلوها فسألوا النبي _ صلى الله عليه وسلم _ فقال : ((لعن الله الواصلة والمستوصلة))^{٢١٨} .

^{٢١٢} فتح الباري بشرح صحيح البخاري : ج ١٠ ، ص ٣٩٠ .

^{٢١٣} الجامع لأحكام القرآن للقرطبي : ج ٥ ، ص ٣٩٥ .

^{٢١٤} المنتقى للباجي : ج ٩ ، ص ٣٩٥ .

^{٢١٥} الجامع لأحكام القرآن للقرطبي : ج ٥ ، ص ٣٩٤ .

^{٢١٦} صحيح مسلم بشرح النووي : ج ١٤ ، ص ٩١ _ باب تحريم فعل الواصلة والمستوصلة .

^{٢١٧} تمعط شعرها : أي تساقط من داء ونحوه .

^{٢١٨} فتح الباري بشرح صحيح البخاري : ج ١٠ ، ص ٣٨٥ _ باب وصل الشعر .

وروى البخاري عن ابن عمر _ رضي الله عنه _ أن رسول الله _
صلي الله عليه وسلم _ قال : ((لعن الله الواصلة والمستوصلة
والواشمة والمستوشمة))^{٢١٩}.

كما في حديث أسماء الذي أخرجه البخاري، قالت: لعن رسول الله
_ صلي الله عليه وسلم _ : ((الواصلة والمستوصلة))^{٢٢٠}.

ولقد استثنى المالكية بأن يوصل الشعر بشيء آخر ليس مثل
الشعر بعيد عنه لا يماثله ولا يشابهه، مثل وصله بخرق ونحو ذلك
بحيث إذا رأيت لا تقول أنه شعر، فهذا نقول بأنه جائز ولا بأس به .
ويقول القرطبي : ولا يدخل في النهي ما ربط منه بخيوط الحرير
الملونة على وجه الزينة والتجميل والتحسين^{٢٢١}.

فقهاء الشافعية : يحرم على المرأة التي تصل شعرها بشعر
طبيعي ، وأما الوصل بشعر غير آدمي ، إما أن يكون الموصول به
طاهراً ، فإنهم يقولون، إن كانت المستوصلة ليست متزوجة فحرام ،
وإن كانت متزوجة فيحل لها الوصل بإذن الزوج فقط ، وقول آخر
يحرم ولو أذن الزوج ، وقول آخر لديهم يحل مطلقاً من غير حاجة
لإذن الزوج ، فإنهم يرجحون القول يحل الوصل بإذن الزوج^{٢٢٢}.

^{٢١٩} فتح الباري بشرح صحيح البخاري : ج ١٠ ، ص ٣٩١ _ باب الموصلة .
^{٢٢٠} فتح الباري بشرح صحيح البخاري : ج ١٠ ، ص ٣٨٧ _ باب الموصلة .
^{٢٢١} المنتقى للباقي : ج ٩ ، ص ٣٩٦ . أيضاً : الجامع لأحكام القرآن للقرطبي : ج ٥ ، ص ٣٩٤ .
^{٢٢٢} فقه النساء في ضوء المذاهب الأربعة والاجتهادات الفقهية المعاصرة ، ص ٣٣٧ ، ٣٣٦ .

بأن عموم الأحاديث الصحيحة في لعن الواصلة والمستوصلة ، كما أنه يحرم الانتفاع بشعر الأدمي وجميع أجزائه لكرامته ، وإنما يدفن^{٢٢٣} .

واستدلوا : ما روي البخاري في صحيحه عن عائشة _ رضي الله عنها _ أن جارية من الأنصار تزوجت وأنها مرضت فتمعت^{٢٢٤} شعرها فأرادوا أن يصلوها فسألوا النبي _ صلى الله عليه وسلم _ فقال : ((لعن الله الواصلة والمستوصلة))^{٢٢٥} .

وقد فسر النووي الواصلة بأنها : من تصل شعر المرأة بشعر آخر ، والمستوصلة من طلبت أن يفعل بها ذلك ، فنجد تحريم الوصل ولعن الواصلة والمستوصلة ، وهذا هو الظاهر المختار^{٢٢٦} ، إنه يحرم وصل الشعر بشعر^{٢٢٧} .

المطلب الثاني: الغلو في زينة الوجه والأحكام المتعلقة بها.

النمص : هو إزالة الشعر من الحاجبين وأطراف الوجه بالمقاط ، أي ترقيق شعر الحاجبين ليكون رقيقا خفيفا دقيقا طلبا للزينة والجمال ورغبة في مزيد من الحسن ، ويكون بالنتف على طريقة أهل الجاهلية مع أنهما على طبيعتهما من معالم الجمال ، و أن ما يلحق بالنمص

^{٢٢٣} انظر : المجموع ، (١٣٩/١ _ ١٤٠) .

^{٢٢٤} تمعت شعرها : أي تساقط من داء ونحوه .

^{٢٢٥} فتح الباري بشرح صحيح البخاري : ج ١٠ ، ص ٣٨٥ _ باب وصل الشعر .

^{٢٢٦} انظر : شرح صحيح مسلم ، للنووي ، (١٠٣/١٤) .

^{٢٢٧} انظر : المجموع ، للنووي ، (٢٩٦/١) .

المحرم حلق شعر الحاجبين كاملا ومن المؤسف حقا المبالغة في ما هو أكبر من النتف وهو حلقه كاملا بآلة كهربائية ووضع بعض المواد فتسبب عدم ظهوره ثانية ثم خطه بالقلم أو بالليزر بشكل ملائم للبشرة ، وكذلك قشر الحاجبين و الوجه رغبة في صفاء اللون ذلك باستعمال ماء الأكسجين ، الذي يعطي اللون الأصفر وبهذه الطريقة لا يكون الشعر واضحا بالعين .

رأي الفقهاء في هذه المسألة:

فقهاء المالكية : أن النمص المحرم هو إنهاك الحواجب والمبالغة في ترقيقهما حتى تصير كالقوس بذلك ، يحرم على المرأة النمص ، لأنه نتف الشعر من الوجه لما فيه من التلبس بتغيير خلق الله تعالى ، فلا يجوز للمرأة أن تقلع الشعر من وجهها بالمنماص^{٢٢٨} ، حتى يصير رقيقاً^{٢٢٩} .

يقول ابن عابدين : النهي عن النمص لعله محمول على ما إذا فعلته المرأة للتزيين للأجانب ، لا للزوج ، ثم قال : لا بأس بحلق شعر الحاجبين وشعر الوجه ، ما لم يشبه المخنت^{٢٣٠} .

فقهاء الشافعية : ونهي إزالة شعر الحاجبين لتفريقهما أو تسويتهما بالمقاط ، أو باي وسيلة أخرى لتفريقهما ، حتى يصير كالقوس

^{٢٢٨} ابن جزى : القوانين الفقهية ، ص ٢٩٣ .

^{٢٢٩} العدوي : حاشية العدوي ، ٥٩٩/٢ .

^{٢٣٠} انظر : رد المحتار ، ٣٧٣/٦ . انظر : مدونة الفقه المالكي وأدلته ، ج ٢ ، ص ٣٣١ .

أو الهلال بقصد الحسن والتجمل^{٢٣١}، لأن هذا هو النص : قال رسول الله _ صلى الله عليه وسلم _ : ((لعنت الواصلة والمستوصلة ، والنامصة والمتنمصة والواشمة والمستوشمة من غير داء))^{٢٣٢}، والنامصة، التي تفعله، والمتنمصة التي تطلبه، أنه لمن الغلو في الزينة التي حرمها الإسلام فيه تغير لخلق الله .

استدلوا: بقول الله تعالى : { وَلَا مَرْنَهُمْ فَلْيَغْيِرَنَّ خَلْقَ اللَّهِ }^{٢٣٣}.

أيضاً ما روي عن عبدالله بن مسعود _ قال : ((لعن الله الواشحات والمستوشحات والنامصات والمتنمصات والمتفلجات للحسن المغيرات لخلق الله))^{٢٣٤}.

عن أبي ریحانة _ رضي الله عنه _ أن رسول الله _ صلى الله عليه وسلم _ ((حرم الوشر والوشم والنتف))^{٢٣٥}.

عن ابن عباس _ رضي الله عنه _ أن الرسول _ صلى الله عليه وسلم _ قال : ((لعنت الواصلة والمستوصلة ، والنامصة والمتنمصة والواشمة والمستوشمة من غير داء))^{٢٣٦}.

^{٢٣١} الشربيني ، محمد الخطيب : مغنى المحتاج ، دار الفكر ، بيروت ، ١٩١/١ . النووي : المجموع ، ٣٥٨/١ .

^{٢٣٢} سنن أبي داود : ج ٤ ، ص ٧٦ _ باب صلة الشعر .

^{٢٣٣} سورة النساء ، الآية : ١١٩ .

^{٢٣٤} صحيح البخاري (٣١٥/١٨) ، باب اللباس ، حديث رقم (٥٤٨٧) .

^{٢٣٥} سنن النسائي (٣٤٧/١٥) ، باب الزينة ، حديث رقم (٥٠٢١) .

^{٢٣٦} سنن أبي داود : ج ٤ ، ص ٧٦ _ باب صلة الشعر .

فقهاء الحنابلة : قد يعتبره بعض الفقهاء المعاصرين من الكبائر؛ لأن المعصية إذا لعن عليها؛ صارت من الكبائر، ولأن هذا من تغيير خلق الله سبحانه وتعالى الذي أخبر الله تعالى أنه من أمر الشيطان، قال تعالى : {وَلَا مَرْنَهُمْ فَلْيَغْيِرْ خَلْقَ اللَّهِ} ^{٢٣٧}، وتخصيص المرأة بذلك لأنها هي التي تفعله غالباً للتجميل ، وكما لا يجوز تخفيف الحواجب لأنه نص محرم ، فهذا من الكبائر ، وإنما هو من التشويه والتغيير لخلق الله وإذا أمرها زوجها بذلك، فلا يجوز لها أن تطيعه؛ لأن ذلك معصية، ولا طاعة لمخلوق في معصية الخالق، والواجب على الأزواج أن يتقوا الله، ولا يأمرؤا زوجاتهم بمعصية الله ^{٢٣٨}.

التشجير : و لقد انتشر في الآونة الأخيرة بين أوساط النساء ظاهرة جديدة في هذا العصر وهو صبغ شعر الحواجب بلون أشقر ونحوه للتجميل والزينة تشجير الحاجبين ، بحيث يكون هذا التشجير من فوق الحاجب و من تحته بشكل يشابه بصورة المطابقة النمص، من ترقيق الحاجبين حتى تصير كالقوس ، هذا يعتبر نمص محرم في إنهاك للحواجب ، و لا يخفى أن هذه الظاهرة جاءت تقليداً للغرب ، و أيضاً لها خطورة هذه المادة المشقرة للشعر من الناحية الطبية، و الضرر الحاصل له ، وهنا نتحرّج الكثيرات من استخدامه وذلك لما يُذكر من

^{٢٣٧} سورة النساء ، الآية : ١١٩ . انظر : المنتقى الفتاوى للفوزان : ج ٣، ص (١٣/٦١)
^{٢٣٨} فتاوى المنجد : رقم الفتوى : ١٠٣٣٤٥ . فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء ، رقم الفتوى (١٦٤٠٦) (١٣٣/١٧).

الآثار الطبية السيئة من جراء فعله على المدى البعيد ، والأولى لها أن تتعرف أولاً على سلبياته قبل التزيين به وملائمة بشرتها له.

آراء الفقهاء في هذه المسألة :

رأي الفقهاء المعاصرين تختلف على الكيفية والطريقة التي يتم فعلها لتشقيير الحواجب ، بما أن التشقيير مغاير للنمص بجواز صبغ طرفي الحاجب السفلي والعلوي ، بلون موافق للون البشرة ، بحيث يظهر الحاجب رقيقاً ودقيقاً عندما يكون شعر الحاجب فاحشاً ومشوهاً للخلة ، لكن عدم المبالغة في تشقيير الحاجب بحيث يصبح رقيقاً حتى لا يساء الظن بها وإنها لا تتزين به لمن لا يجوز النظر إليها ، ويكون التزين للزوج وأن لا يكون فيه تشبه بالكافرات أو الفاسقات أو يكون فيه ضرر على استعماله^{٢٣٩} .

أما إذا كانت المرأة يتساقط شعر حواجبها فإن هناك طريقتان لعلاج هذه الحالة، زرع بصيلات الشعر نفسه في الحاجب، يعتقد بأنه علاج ، بذلك يقول أن كل ما كان من باب العلاج فهو جائز إن شاء الله.

وأن تصبغ الحاجب كله بلون موافق للون البشرة ، ثم يرسم عليه بالقلم حاجب رقيق ودقيق مما هو عليه ، وبأنه فيه تغيير لخلق الله تعالى لأنها غيرت صورة وجهها ، ولأن فيه ضرر ولأنه لا يخلو من مواد كيماوية يسبب ضرر على الجلد ، وفيه تشبه بالفاسقات لأنها

^{٢٣٩} اللجنة الدائمة للإفتاء رقم الفتوى : (٢١٧٧٨) .

بالتشكير تبدو كأنها أزالتم شعر حاجبها يدل هذا على التحريم^{٢٤٠} ، أو بالرسم (تاتو) ، لأنه لا يدوم على الحاجب لها أن تمسحه متى تشاء^{٢٤١} ، فهو جائز.

أما ما يخص بحف وإزالة شعر الوجه : أن نتف أو حف شعر الوجه فإن الحف يكون بالموس أو يزال بالمقص أو الشفرة أو بكريم يختص بإزالة الشعر أو بودرة ، أما النتف يكون بالمنقاش أو بالخيط .

آراء الفقهاء في هذه المسألة :

فقهاء المالكية : بأن يجوز للمرأة أن تزيل شعر وجهها سواء بالحف أو الحلق لشعر الوجه عدا شعر الحاجبين إذا كان فيه تشويه للخلقة بتركه وعدم إزالته ، أما إذا كان شعراً عادياً لا يشوه الخلقة فالأحوط والأولى تركه وعدم إزالته ، وكذلك الشعر المتطاير من الحاجبين بشرط أن يكون التزيين للزوج ، بأن تكون هذه الإزالة بناء على طلب الزوج أو بإذنه لا بناء على الرغبة الجامحة بين النساء في الظهور بمظهر جذاب ، فلا يجوز لها أن تقترب من حاجبيها أما النمص المحرم الذي نجد فيه المبالغة في ترقيقهما حتى أصبحت تشبه المختنئين هناك دليل من جواز إزالة الشعر من الحاجب والوجه^{٢٤٢} .

^{٢٤٠} فتاوى المرأة : ص ١٣٤ . مغنى المحتاج : (١/٤٠٧) .

^{٢٤١} بتصرف مني .

^{٢٤٢} أنظر : حاشية العدوي على الرسالة ٤ / ٣٦٢ . انظر : مدونة الفقه المالكي وأدلته ، ج ٢ ، ٣٣٣ .

فقهاء الحنابلة : يجوز الحف أو الحلق ، يقولون إذا فعلته المرأة قبل أن يراها زوجها فيه تدليس أما إذا فعلته بعد رؤيته إياه فلا بأس بأس فيه^{٢٤٣}.

واستدلوا: بالأثر الذي أخرجه الطبري عن عائشة _ رضي الله عنها _ ((أنها قالت لمن سألتها عن حف جبينها لزوجها : أميطي عنك الأذى ما استطعت))^{٢٤٤}.

قال ابن قدامة : سألت أبا عبد الله عن الحف ، فقال : ليس به بأس للنساء ، وأكرهه للرجل^{٢٤٥}.

فقهاء الشافعية : يستحب إذا نبت للمرأة لحية أو شوارب ، وأخذ شعر الجبهة أيضاً جائز^{٢٤٦}، لأن الزينة للنساء مطلوبة للتحسين ، فالتحريم هو إزالته من غير ضرورة أو بدون إذن زوجها أو تزيينها للأجانب^{٢٤٧}.

وفيه كراهة الحف أو الحلق ، قال الإمام النووي : وينبغي أن يكره لأنه تغيير لخلق الله لم يثبت فيه شيء^{٢٤٨}.

^{٢٤٣} أحكام النساء : ص ١٦٠ _ ١٦١.

^{٢٤٤} ضعفه الألباني ، سبق تخريجه ، ص: ٧١.

^{٢٤٥} ابن حنبل ، أحمد : أحكام النساء ، تحقيق : عبدالقادر أحمد عطا، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط ١، ١٤٠٦ هـ ، ص ١٨.

^{٢٤٦} الإنصاف : ١/١٢٥.

^{٢٤٧} رد المحتار على الدر المختار : ٦/٣٧٣.

^{٢٤٨} النووي : المجموع ، ٢٩٠/١. ابن حجر : فتح الباري ، ٣٩١/١٠.

وقال المرداوي : ولها حلقه وحفه ، وكره ابن عقيل حفه كالرجل فإن أحمد كرهه له^{٢٤٩} .

روي عن علقمة عن عبدالله قال: قال : رسول الله _ صلى الله عليه وسلم _ ((لعن الله الواشمات والمستوشمات والنامصات والمتنمصات والمتفلجات للحسن المغيرات خلق الله))^{٢٥٠} .

المطلب الثالث: أحكام زينة التجميل الصناعية المتعلقة بالبدن .

الزينة الصناعية التي متعلقة بالبدن تكون في اليدين وهي تتمثل في ((الخضاب بالحناء ، وتدميم الأظافر وتطويلها ووضع الأظافر الصناعية)) .

فإن الخضاب : من الأمور المعروفة القديمة في زينة المرأة ، لما في ذلك من التميز عن الرجال ، والفوائد الصحية المتعددة ، فكان حرص النساء على الحناء في ذلك الزمن كبيراً ، وذلك بأخذ أوراق نبتة الحناء وتجفيفها ثم طحنها وخلطها بالماء أو بمواد أخرى ثم استخدامها كعجينة لصبغ الكفين والقدمين وبعض أجزاء الجسم الأخرى ، وحث عليها النبي _ صلى الله عليه وسلم _ عن عائشة أن ((امرأة مدت يدها إلى النبي _ صلى الله عليه وسلم _ بكتاب فقبض يده)) فقالت: يا رسول الله، مددت يدي إليك بكتاب فلم تأخذه قال: ((إني لم أدر، يد امرأة هي أم يد رجل؟)) قالت: بل يد امرأة قال: ((لو كنت

^{٢٤٩} المرداوي : الإنصاف ، ١/١٢٦ .

^{٢٥٠} صحيح البخاري (٣١٥/١٨) ، باب اللباس ، حديث رقم (٥٤٨٧) .

امراة لغيرت أظفارك بالحناء))^{٢٥١} ، فلا بد للمرأة أن تراعي ذلك في خضابها ، وأن تتقيد في ذلك بالسنة المطهرة ، إلا أن أصبح في وقتنا الحاضر غلو المرأة من جهة سوء استخدامها للحناء ، وذلك خلال النقوش التي يعملنها في الأيدي ، فبدلاً من أن تكون بشرة المرأة مستورة بلون الحناء عند حاجتها لكشفها أمام الرجال الأجانب ، أصبحت ملفتة بهذه التطاريف والزخارف برسومات و صور لذوات أرواح فهذه تحرم ، لأنها من التصوير المنهي عنها ، بذلك إضافة لما استجد من رسومات ونقوش للقرآن الكريم وآياته فتحرم ، لما يؤدي إليه من استهزاء بكلام الله ويلحق به رسومات حصن الأذكار وحرز دفع العين والسحر ورسومها على اليد أو الساعد، فهذه حكمها حكم الشركات المحرمة والتعلق بها والخوف من عواقب عدم وضعها ، وكذلك صبغ الحنا على شكل قلوب لإحياء أعياد معينة كعيد الحب ونحوه وبجواز الرسومات للأشكال الجمالية من الزهور والورود وغيرها من الأمور المباحة حسب البلد واللون المعروف المعتاد ، مع التأكيد على منع الرسم في أماكن من الجسد لا تليق مما يثير الفتنة ويتسبب في كشف العورات ، فالحناء صبغ ، وليس طلاء والصبغ يتخلل جلد الإنسان فيمتصه ، ويصبح جزءاً منه ، ولا يمكن إزالته إلا بتجدد أنسجة الجلد بمرور الوقت، و يسن خضبه بالحناء و نحوه، و يسن للمرأة المتزوجة أو المملوكة خضب كفها و قدمها تعميماً له ، لأنه زينة و هي مطلوبة منها لحليلها، أما النقش و التطريف فلا، و خرج بالمتزوجة و المملوكة

^{٢٥١} السنن الكبرى للنسائي (٣٣١/٨) ، باب الزينة ، حديث رقم (٩٣١١) .

غيرهما فيكره له، و بالمرأة المعتدة لوفاة زوجها و الخنثى فيحرم الخضاب عليهما إلا لعذر^{٢٥٢}.

تدميم الأظافر: أي طلاؤها بما يسمى بـ (مناكير)، وهي مادة سائلة ملونة لزجة، تصبغ بها المرأة أظافرها، فتجف بعد فترة مكونة طبقة عازلة للظفر، وتستخدم المرأة هذا النوع من الزينة في الوقت الحاضر كثيرا، وقد تفضله البعض علي الخضاب بالحناء.

وقد أشار بعض علماء الطب إلي مضرة هذا الطلاء، والآثار السلبية المترتبة علي وضعه سواء علي الجلد أو الظفر، إذ أن الطلاء ومزيل الطلاء يسببان تقصف الأظافر، وقد تنتج حساسية موضعية علي الجلد وأحيانا علي جفون العين، كما أن الطلاء المستمر يضر بالأظافر مما يؤدي إلي تشققها وتقصفها، وعلي هذا فإن كان الطلاء مضرا، فإنه يمنع لضرره، وإن لم يكن كذلك فهو مباح، لأن الأصل في الأمور الإباحة ما لم يرد فيه دليل علي النهي إلا أن تركها أولي، لأن المرأة المسلمة تحتاج إلي الطهارة خمس مرات في اليوم والليلة للصلاة المفروضة فضلا عن التطوعات وقراءة القرآن، أما إطالة الأظافر هي ظاهرة مؤسفة ومشهدٌ مقزز، لكنها واقع فرضه التقليد الأعمى للفضائيات ومتابعة كل جديد في المجالات المختلفة ويزداد الأمر أسفا وحزنا.

^{٢٥٢} نهاية المحتاج ٢ / ٢٥ ط مصطفى الحلبي.

تطويل الأظافر: مكروه إن لم يكن محرماً لأن النبي حدد وقت لتقليم الأظافر ٤٠ يوماً، وقد شاعت ظاهرة وانتشرت بين نساء المسلمين بعد أن تسربت إلينا من نساء الغرب ، وهذا الأمر قد يتحقق فيه التشبه المحرم بالكافرات أو الفاسقات ، لأن الأصل في ظاهر المرأة المسلمة أن يكون ظفرها مقلماً قصيراً لا معطياً طويلاً ، إن في إطالة الظفر الطبيعي تشبهاً بالكافرات وتشبهاً بالبهائم كالقطط والسباع ونحوها ، استخدام بعض النساء الأظافر الصناعية لما فيها من الضرر والخداع والغش ومخالفة الفطرة وتغيير خلق الله^{٢٥٣} .

وهذا النوع من الأظافر البلاستيكية تشبه الأظافر الخلقية تأخذها المرأة وتصبغها بأصباغ متنوعة ثم بعد ذلك تضعها على ظفرها أو تلزقها على ظفرها بمادة لاصقة ، أنها تمنع من وصول الماء إلى الظفر^{٢٥٤} .

رأي الفقهاء في هذه المسألة :

فقهاء المالكية : يجوز للمرأة خضب يديها ورجليها بالحناء ، ولقد أجاز مالك بتطريف أصابعها وكفيها في كل وقت عدا وقت الإحرام ، لأن الإختضاب زينة ، ولأن فيها تحبيباً للزوج كالطيب ، والزينة مطلوبة من الزوجة للزوج^{٢٥٥} .

^{٢٥٣} انظر : فقه النوازل (١/١) .

^{٢٥٤} بتصرف مني .

^{٢٥٥} اسنى المطالب : (١/١٧٢) . الإنصاف : (٣/٥٠٦) .

واستدلوا بما ورد عن ضمرة بن سعيد عن جدته عن امرأة من نسائهم قال وقد كانت صلت القبليتين مع رسول الله _ صلى الله عليه وسلم _ قالت دخل علي رسول الله فقال لي : ((اختضبي تترك إحداكن الخضاب حتى تكون يدها كيد الرجال قالت فما تركت الخضاب حتى لقيت الله _ عز وجل _ وإن كانت لتختضب وإنها لأبنة ثمانين))^{٢٥٦} .

ونهى عمر بن الخطاب قال وهو يخطب يامعشر النساء اختضبن وإياكن والنقش والتطريف ولتخضب إحداكن يديها إلى هذا أشار إلى موضع السوار^{٢٥٧} .

فقهاء الشافعية : يكره للمرأة غير المتزوجة أن تختضب بكفيها وقدميها ويحرم إن كانت قد طرّفت أصابعها بالحناء مع السّواد أو نقشته نقشاً فيشترط لعدم الحرمة أن تعممه تعميماً .

وأما المرأة المتزوجة فيجوز لها أن تختضب في كفيها بل هو مستحب عند الشّافعية ، ولكن يكره تطريف أصابعها بالسّواد ، وأما لو طرّفتها بالحناء وحده فلا كراهة بشرط إذن الزوج .

ويجوز للمرأة أن تضع الحناء في يديها ولو كانت حائضاً لأن بدن الحائض طاهر ، قال النبي _ صلى الله عليه وسلم _ لعائشة _ رضي الله عنها _ ((إن حيضتك ليست في يدك))^{٢٥٨} .

^{٢٥٦} أخرجه أحمد في مسنده (٤/٧٠) .

^{٢٥٧} النخيرة ، ج ١٣ ، ص ٣١٤ _ ٣١٥ .

^{٢٥٨} أخرجه مسلم (٢١٤/٣) ، وأبو داود (٤٤٢/١) ، والترمذي (٤١٦/١) ، والنسائي (١٤٢/٨) .

قال النووي ((أما خضاب اليدين والرجلين بالحناء فمستحب للمتزوجة من النساء ، للأحاديث المشهورة فيه ، وهو حرام على الرجال إلا لحاجة التداوي ونحوه))^{٢٥٩}.

فقهاء الحنابلة : يقولون الفقهاء المعاصرين ليس الخضاب فيه تغييراً لخلق الله تعالى ، لأن التغيير المنهي عنه هو ما كان باقياً ، غير مأذون فيه كالوشم وتقليم الأسنان وغيره^{٢٦٠}.

استحباب الخضاب بالحناء ، عن عائشة أم المؤمنين _ رضي الله عنها _ قالت : مدت امرأة من وراء الستر بيدها كتاباً إلى رسول الله _ صلى الله عليه وسلم _ فقبض رسول الله _ صلى الله عليه وسلم _ يده ، قال : ((ما أدري أيد رجل أو يد امرأة)) ، فقالت : بل يد امرأة ، فقال : ((لو كنت امرأة غيرت أظفارك بالحناء))^{٢٦١}.

قد حدث في عصرنا بدعتان دخيلتان على مجتمعاتنا، مستوردتان من الغرب، رائجتان عند النساء غير الملتزمات^{٢٦٢}.

الأولى: إطالة الأظفار لا سيما أظفار اليدين، على غير هدي سنة الفطرة، وبعضهن يطيل أظفر الخنصر خاصة، وكأن الإنسان هنا يتشبه بسباع البهائم، وجوارح الطير، فضلاً عما يمكن أن يتراكم تحت

^{٢٥٩} شرح المذهب (٢٩٤/١).

^{٢٦٠} انظر : زينة المرأة المسلمة ، ص ٥٩، ٦١.

^{٢٦١} أخرجه أبو داود (٤١٦٦) ، والنسائي (١٤٢/٨) . أنظر : أحكام النساء ، ص ٢٦٢، ٢٦٤.

^{٢٦٢} الفتاوى المعاصرة ، ج ١، ص ٨٦٦.

هذه الأظفار من الأوساخ المضرة بالصحة، والتي حذر الأطباء من مغبتها.

والثانية: طلاء الأظفار بمادة حمراء أو بيضاء أو غيرها، تغطيها، وتصنع طبقة عليها، وهو ما يسمونه (المنكير)، تقليدا للنساء الغربيات. والمطلوب من المسلمة أن تكون لها ذاتيتها وشخصيتها المستقلة، ولا تدوب في غيرها، ولذا نهينا عن التشبه بغيرنا، وأمرنا بمخالفتهم.

على أن في هذا الصبغ آفة أخرى خطيرة، وهو أنه يمنع صحة الوضوء، فلو كان هناك مادة من الشمع أو نحوها تغطي ظفراً واحداً لبطل الوضوء، فكيف بما يغطي عشرة أظفار؟ أما في وصل الأظافر بالأظافر الصناعية عدة مخالفات في الشرع منها :

١ / التشبه بغير المسلمين من الكفرة والفسقة .

٢ / وصل ما لا يجوز وصله ، وقد قال عليه الصلاة والسلام : ((لعن الله الواصلة والمستوصلة))^{٢٦٣} .

٣ / مخالفة للفطرة السليمة التي فطر الله الناس عليها .

٤ / التغيير من خلق الله .

٥ / فساد الوضوء وصلاة من ترتدي هذه الأظافر .

^{٢٦٣} صحيح مسلم (١٦٦/٦) ، باب اللباس والزينة ، حديث رقم (٥٦٩٣).

المطلب الرابع: الزينة التجميلية الصناعية المتعلقة بالوجه وأحكامها في الشرع .

أولاً / زينة العين :

من خلال استعمال كل ما يخص بالعين قد يكون في استعمالها فيها ضرر للعين ، فإن الكحل الذي تضعه المرأة بما أنه مشروع في وضع الكحل للمرأة والكحل هو عبارة عن مادة سوداء ناعمة توضع في العين فيعطىها سواداً^{٢٦٤} ، فالكحل نوعان :

كحل يستعمل للعلاج من أجل تقوية البصر وجلاء غشاوة العين وتنظيفها وتطهيرها ، وكحل يستعمل من أجل الزينة والجمال .

لكن أصبح هناك أنواع من الأكحال بما يسمى اليوم بالكحل السائل تضعه المرأة ، والكحل السائل هذا ينقسم إلى قسمين^{٢٦٥}:

أ_ كحل يكون مادة بلاستيكية تمنع وصول الماء إلى البشرة هذا لا يجوز .

ب_ كحل يتحلل بالماء ويتساقط ، فهو لا يؤثر على الوضوء ولا على الغسل.

من وسائل التجميل الحديثة ، رغب كثير من النساء عن هذا النوع ، وصرن يستعملن الأقلام ، والتي صارت تتلون بلون الثوب الذي تلبسه

^{٢٦٤} فتاوى وأحكام المرأة المسلمة ، ص ٣٠٣ .
^{٢٦٥} فقه النوازل في العبادات : (١٥ / ١) .

المرأة ، ولم يعد الكحل في مكانه الطبيعي ، بل صار على جفن العين !
وهذا له آثار على الجفن ولو بعد حين .

أما العدسات اللاصقة والملونة تعتبر من المستجدات العصرية في عملية التجميل التي تحدث في هذا العصر ، والأصل فيها أنها لا تخرج من باب تغيير خلق الله ، أو من باب التدليس والتغريب ، أو يكون استخدامها لحاجة طبية ضرورية لأجل الحفاظ على البصر .

العدسات اللاصقة : عرفت العدسات كوسيلة للعلاج الطبي ، لمعالجة قصر النظر، وعُرف استخدامها على نطاق واسع في مجال التجميل والزينة ، وذلك باستخدام النوع الملون منها ، والعدسات نوع خاص من اللدائن ((البلاستيك)) المصنع طبيا بإشراف ومواصفات طبية خاصة.

والعدسات تستخدم كبديل طبي عن النظارات ، في العلاج الطبي إلا في حالات ينصح الطبيب بعدم استخدامها ، بويفضل كثيرا من الأطباء استخدام العدسات اللاصقة لمعالجة عيوب البصر.

العدسات الملونة : هي عبارة عن عدسة مصنوعة من البلاستيك، توضع في داخل العين ، متناهية في الرقة، لا تزيد مساحتها عن مساحة القرش (قطعة نقود)، ويستعاض بها عن النظارات العادية

أما الرموش الصناعية: فهي عبارة عن شعيرات رقيقة تصنع من بعض المواد البلاستيكية، وتلصق على الجفن بواسطة مادة لاصقة لمن

كانت رموش عينيها قصيرة، لتبدو غزيرة طويلة ، وتستخدم مادة مخصصة لتثبيتها ، ويتم إزالتها بعد انتهاء المناسبة^{٢٦٦} .

فإن في استخدامها يتحقق فيها معنى الوصل المنهي عنه ، فإن الرموش الطبيعية توصل بالرموش الصناعية ، وقد نهى النبي _ صلى الله عليه وسلم _ عن الوصل ولعن فاعله .

من خلال النظر في الرموش الصناعية ووضعها في الماء، أنها تتحلل كما أن لها فتحات من جهة الأسفل لا تمنع من وصول الماء إلى داخل الشعيرات (الأهداب) ، فإذا كان كذلك يعني هذه الرموش إذا وضع عليها الماء و توضأت المرأة أو اغتسلت فإنه يلاحظ أنها تتحلل ، كذلك أيضا لها فتحات من الداخل لا تمنع من وصول الماء إلى رمش العين.

آراء الفقهاء في هذه المسألة :

فقهاء المالكية : الكحل يعتبر من زينة المرأة فقد حرموا الاكتحال من غير طيب ، إن في استخدامه لعلاج أم غيره^{٢٦٧} .

فقهاء الحنابلة : فإن الكحل فهو حلال ، وهو للشفاء والزينة والجمال ، فالزينة جاءت منه تبعا، والأصل فيه وقاية للعين وعلاجها ، استعمال الكحل مشروع، لكن لا يجوز للمرأة أن تبدي شيئا من زينتها، سواء الكحل أو غيره لغير زوجها ومحارمها؛ لقوله تعالى: {وَلَا يُبْدِينَ

^{٢٦٦} فقه النوازل في العبادات : (١٣/١) .

^{٢٦٧} ابن حزم : المحلى ، ص(٢٧٦/١٠). حاشية الدسوقي ، ص(٦١/٢).

زَيَّنَتْهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ^{٢٦٨} ، والحاصل أن المرأة لا يجوز لها أن تبدو بالكل أمام الرجال الأجانب ، لأنه من الزينة المأمور بسترها ، فإن كان خروجها من منزل إلى منزل ، بحيث لا يراها أجنبي ، فلا حرج عليها في وضع الكل حينئذ^{٢٦٩} .

ولهذا نهى النبي _ صلى الله عليه وسلم _ المرأة الحاد على زوجها عن الاكتحال^{٢٧٠} .

وقد حث النبي _ صلى الله عليه وسلم _ على الكل ، فعن ابن عباس _ رضي الله عنهما _ أن النبي _ صلى الله عليه وسلم _ قال : ((اكتحلوا بالإثم فإنه يجلو البصر ، وينبت الشعر))^{٢٧١} .

والكل بالإثم زينة ودواء ، وكانت العرب تكتحل به ، وقد أبان ابن القيم _ رحمه الله _ عن شيء من فوائده في زاد المعاد^{٢٧٢} .

فقهاء الشافعية : لقد استحبوا الاكتحال وتراً ، قولهم عن ابن عباس _ رضي الله عنه _ ((كانت عند النبي مكحلة يكتحل منها ثلاثاً في كل عين))^{٢٧٣} .

^{٢٦٨} سورة النور ، الآية : ٣١ .

^{٢٦٩} انظر : اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء في الفتوى رقم (١٠٨٢٣) . فتاوى المنجد ، رقم الفتوى

: ٦٧٨٩٧

^{٢٧٠} انظر : فتح الباري (٤٨٤/٩) . انظر : زينة المرأة المسلمة ، ص ٦٢ .

^{٢٧١} أخرجه الترمذي (٤٤٧/٥) وفيه ضعف . ولكن له شواهد ، فهو بها صحيح . انظر : مختصر الشرائع للترمذي ، اختصار وتحقيق الألباني ص ٤٤ ، ٤٥ .

^{٢٧٢} انظر : زاد المعاد (٢٨٣/٤) لابن القيم ، تعليق الأرنؤوط ، مؤسسة الرسالة .

^{٢٧٣} النووي : روضة الطالبين وعمدة المفتين ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، ط ٢ ، ١٤٠٥ هـ ، ٢٣٤/٣ .

الحراني ، أحمد بن عبدالحلم بن تيمية : شرح العمدة ، مكتبة العبيكان ، الرياض ، ط ١ ، ١٤١٣ هـ ، ٢٢٥/١ .

الترمذي : سنن الترمذي ، كتاب اللباس ، باب ما جاء في الاكتحال ، حديث رقم ١٧٥٧ ، ٢٣٤/٤ .

أما حكم العدسات الطبية من أجل الحاجة لا بأس بها ، إذا كان فيها مصلحة لتقوية البصر، بصرها ضعيف تحتاج للعدسات تلبسها ، إذا كان في عينيها عيب، تلبس العدسات من أجل إزالة هذا العيب فلا بأس بذلك ، و هي تستخدم لعلاج قصر النظر أو بعده و نحو ذلك مما هو للتداوي ، فهذه العدسات لا بأس باستخدامها باستشارة الطبيب المختصة ، وبعض النساء تلبس العدسات التجميلية الملونة ، أما إذا كانت من غير حاجة ؛ فإن تركها أحسن ، لأن هذا من العبث، لأنها عدسات تشبه أعين الكافرات ، وبعضهن تلبس عدسات على شكل الثياب التي تلبسها؛ فإنها تعد من الإسراف المحرم ، خصوصاً إذا كانت غالية الثمن ؛ علاوة على ما فيه من التدليس والغش ؛ لأنها تظهر العين بغير مظهرها الحقيقي من غير حاجة ، فقد نهى الاسلام عن الخداع والغش وإخفاء الحقيقة ، وأن لا يكون هناك إسراف في شرائها لأن الله نهى عن ذلك فقال : (ولا تُسرفوا) ، والله تعالى أعلم^{٢٧٤}، ونهى أيضاً المرأة أن تبدي مفاتها وصورتها للناظر حتى لا يطمع الذي في قلبه مرض ، قال تعالى : { فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ }^{٢٧٥}، فهذا لا يجوز .

فأما الرموش الصناعية ورد منعها لما فيها من أضرار والغش والخداع وتغيير خلق الله ، فضلا عن الضرر الطبي الحاصل

^{٢٧٤} فتاوى المنجد : (٣٣/١) ، رقم ٩٢٦ .
^{٢٧٥} سورة الأحزاب ، الآية : ٣٢ .

بالحساسية المزمنة في منطقة وضعها من جراء استخدامها ولهذا ينصح الأطباء بتركها .

كما أن الرموش الصناعية غير جائز شرعاً ، لأنها توضع على الرموش الطبيعية ، فيلاحظ أن مثل هذه الأشياء نوع من الوصل ، والنبي _ صلى الله عليه وسلم _ ((لعن الواصلة والمستوصلة))^{٢٧٦} .

فيظهر والله أعلم أن استعمال هذه الرموش الصناعية لا يجوز لا من جهة الوضوء والغسل ، ولكن من جهة أخرى أنه داخل في الوصل ، لأن العلة وهي الزور التي علل بها النبي _ صلى الله عليه وسلم _ . وكما نجد الحكم الذي ينطبق على هذا النوع من الزينة بضرره من ناحية ، ولمشابهة الوصل المحرم من ناحية أخرى لا يجيزه^{٢٧٧} .

كذلك تتبع الرموش الصناعية هناك مادة تستعمل مع الرموش الصناعية أو بدونها تسمى (المسكرة) وهناك نوعين منها المائية والبلاستيكية ، المائية هي تدخل الماء بين الرموش في الوضوء ، أما البلاستيكية فهي مصنوعة ضد الماء تعطي طبقة عازلة على الرموش لمدة ثلاث أيام ، فهي أيضاً مكتفة للرموش مثل الرموش الاصطناعية^{٢٧٨} .

^{٢٧٦} صحيح البخاري (٣٠٣ / ١٨) ، باب الزينة ، حديث رقم (٥٤٧٧) .
^{٢٧٧} قد أشار إلى هذا المعنى . د : حياة محمد عثمان في كتابها : زينة المرأة بين الإباحة والتحريم ، ١٤١٠ هـ / ١٩٩٠ م إدارة الصحافة والنشر برابطة العالم الإسلامي (ص ١٥٧) .
^{٢٧٨} بتصرف مني

ثانياً / زينة الأسنان :

فإن زينة الأسنان المستحدثة نجدها في وقتنا الحاضر ما يسمى بالوشر هو تحديد الأسنان وترقيقها ، أو تحزيرها وتحديد أطرافها ، أو تقصيرها ، ويكون خلقة ومستعملاً ، أما استخدام الذهب لتزين الأسنان قد تتعرض المرأة ، ويتعرض الرجل أحياناً لسقوط بين الأسنان ، أو تدخل في بعض الأسنان ، فيلجؤون إلى تعويضها إما بالذهب أو غيره ، وذلك على سبيل العلاج ، ولا شك أن تعويض السن التالف إضافة إلي ما فيه من العلاج ، فهو يحوي معنى الزينة ضمناً ، وقد ترجم بعض المحدثين له في باب الزينة ، وهذا غير اتخاذه أساساً بهدف الزينة ، أما جسر تقويم الأسنان هو جسر تضعه الطيبة لمريضتها بين أسنانها الغير مرتبة والمشوه للمنظر المعتاد وتطول مدته قرابة السنة أو تزيد ، فهذا لا حرج فيه إن شاء الله فهو إبعاد للعيب والتشويه وعلاج له ويلحق بذلك علاج وإزالة التسوس ونحوه ، وهذا نجد كثيراً من النساء تقوم به ، أما التفلج أصبح قديماً وليس حديثاً كانت المرأة تفسح بين أسنانها المتلاصقة للتحسين والتجميل ، ربنا تفعله المرأة الكبيرة لتوهم أنها صغيرة ، لأن الصغيرة تكون غالباً متفلجة جديدة السن ، ويذهب ذلك في الكبر.

آراء الفقهاء المعاصرين : لقد قال بعض الفقهاء ، فالأسنان ربنا خلقها بطريقة متراصة متساوية، ولكن أحياناً يحصل في أثناء نمو

الأسنان أن تكون هناك واحدة بارزة، فالتقويم هو أن يحاول الطبيب المختص رد الأسنان إلى أصولها الطبيعية.

أما معالجة الأسنان بالتفليج أو الوشر بقصد التحسين وإظهار صغر السن ، محرم شرعاً لما تقدم ، أما بقصد المعالجة والتداوي فلا مانع منه فإذا ظهر للمرأة سن زائدة تؤذيها فلا مانع من خلعها ، لأنها تشوه المنظر ، وتعيق في الأكل ، وإزالة العيوب جائز شرعاً ، وكذلك إذا كان فيها تسوس واحتاجت إلى إصلاحها من أجل إزالة ذلك فلا بأس^{٢٧٩}

في نيل الأوطار : والفالج بفتح الفاء والام ، هو الفرجة بين الثنايا والرباعيات ، تفعل ذلك العجوز ومن قاربها في السن إظهاراً للصغر وحسن الأسنان ، بذلك تقوم بتبريدها بالمبرد لتصير لطيفة ، حسنة المنظر توهم كونها صغيرة^{٢٨٠} ، فهو تغيير لخلق الله ، وانشغال بأمور حقيرة لا قيمة لها ، وإضاعة للوقت الذي يجب شغله بما ينفع الإنسان كما أنه تزوير وتدليس وإظهار لصغر السن^{٢٨١} ، فهو فعل محرم فلو احتاجت إليه لإزالة ألم أو ضرر، لم يكن في ذلك بأس^{٢٨٢} . والله أعلم.

إذا تتحلى النساء بأسنان الذهب فلا حرج عليها في ذلك ، فلها أن تكسوا أسنانها ذهباً إذا كان هذا مما جرت العادة بالتجميل ولم يكن إسرافاً ، لحديث أبي موسى الأشعري عند أبي داود والحاكم وصححه

^{٢٧٩} كتاب الحلال والحرام في الإسلام ، ص ١٢٥ - ١٢٦ .

^{٢٨٠} نيل الأوطار (٢١٧/٦) .

^{٢٨١} زينة المرأة المسلمة ، ص ٦٥ ، ٦٦ .

^{٢٨٢} نصيحة وفتاوى للمرأة المسلمة ، ص: ٨٠ . وبتصرف مني .

قال رسول الله _ صلى الله عليه وسلم _ ((أحل الذهب والحرير لإناث أمتي وحرم على ذكورها))^{٢٨٣}.

إذا كان العلاج لتشويه أو لحاجة لذلك ، بأن لم تتمكن من الأكل إلا بإصلاح الأسنان وتعديلها فلا بأس بذلك^{٢٨٤} ، ومن هنا يمكن القول بأنه يجوز إجراء عملية تقويم الأسنان، ويمكن أن يستدل له بما يلي :

عن أسامة بن شريك^{٢٨٥}، قال : قالت الأعراب : يا رسول الله ألا نتداوى ؟ قال : ((نعم ، يا عباد الله تداؤوا ، فإن الله لم يضع داء إلا له شفاء ، أو قال : (واء إلا داء واحد) قالوا : يا رسول الله ما هو ؟ قال : (الهرم))^{٢٨٦}.

وأما وشر الأسنان، أي تحديدها وتقصيرها، فقد لعن الرسول _ صلى الله عليه وسلم _ المرأة التي تقوم بهذا العمل (الواشرة)، والمرأة التي تطلب أن يعمل ذلك بها (المستوشرة) ، ولو فعل رجل ذلك، لاستحق اللعنة من باب أولى.

^{٢٨٣} سنن النسائي (٣٩٦/١٥) باب الزينة ، حديث رقم (٥٠٥٧) .

^{٢٨٤} كتاب الحلال والحرام في الإسلام ، ص ١٢٥ _ ١٢٦ .

^{٢٨٥} أسامة بن شريك: هو أسامة بن شريك الذبياني الثعلبي، من بني ثعلبة بن يربوع، صحابي- رضي الله عنه -، روى حديثه أصحاب السنن وأحمد وابن خزيمة وابن حبان والحاكم وروى أسامة بن شريك أيضا عن أبي موسى الأشعري - رضي الله عنه- . الإصابة (٢٠٣/١) .

^{٢٨٦} موسوعة الحديث الشريف، جامع الترمذي، أبواب الطب، باب ما جاء في الدواء والحث عليه، حديث (٢٠٣٨)، ص (١٨٥٦)

وكما حرم الرسول وشر الأسنان وحرم التفليج، ((ولعن المتفلجات للحسن، المغيرات خلق الله))^{٢٨٧}.

آراء الفقهاء في هذه المسألة :

فقهاء المالكية : يحرم على الرجل والمرأة برد الأسنان لإحداث فرج يسيره بينها ، أو لترقيقها وتحديد أطرفها ، ورغبة في تحسين لأن فيه تغيير خلق الله ، وعددوا بعض أساليب التغيير ، ومنها نشر الأسنان ، والتفليج ، وبأن المتفلجة هي التي تبرد أسنانها لتتباعد بعضها عن بعض ، أو يكون في أسنانها طول فتزيله بالمبرد ، والحرام فيه هو المفعول للحسن فلو أحتيج إليه لعلاج أو عيب فلا بأس به^{٢٨٨} ، وقالوا : ((لا يحل للمرأة التلبس بتغيير خلق الله تعالى ومنه أن تصل ، أن تنشر أسنانها والنشر تحت الأسنان حتى تتفلج وتتحدد أطرافها))^{٢٨٩}.

فقهاء الشافعية : يحرم الفقهاء تحديد الأسنان ووشرها وترقيقها ومنعوه منعاً مطلقاً^{٢٩٠} ، ما فيها من تدليس وغلو في التزيين ، وتغيير لخلق الله ، قالوا نصه : ((ويحرم نشر أسنانها وهو تحديدها وترقيقها

^{٢٨٧} صحيح البخاري (١٦٤/٧)، باب اللباس ، حديث رقم (٥٩٣١) .

^{٢٨٨} الثمر الداني ، ج ١ ، ص ٦٨٩ . الذخيرة ، ج ١٣ ، ص ٣١٤ .

^{٢٨٩} قوانين الأحكام الفقهية ، (ص ٣٨٤) .

^{٢٩٠} حاشية الجمل على شرح المنهج ، (٤١٨/١) .

((^{٢٩١} ، وقال النووي : المتفلجة هي ((التي تبرد من أسنانها ليتباعد بعضها عن بعض وتحسنها))، ثم قال : ((وهو الوشر))^{٢٩٢} .

واستدلوا : بما روى علقمة عن ابن مسعود _ رضي الله عنه _ : ((لعن الله الواشمات والمستوشمات والمتمصصات والمتفجلات للحسن ، المغيرات لخلق الله ...))^{٢٩٣} .

ومن حديث أبو ریحانة : حرم الوشر ، والوشم ، والنتف : قال : ((بلغنا أن رسول الله _ صلى الله عليه وسلم _ نهى عن الوشر والوشم))^{٢٩٤} .

وقال الخطابي : إنما ورد الوعيد الشديد في هذه الأشياء لما فيها من الغش والخداع ، ولو رُخص في شيء منها لكان وسيلة إلى استجارة غيرها من أنواع الغش ، ولما فيها من تغيير لخلق الله ..

ويفهم من قوله _ صلى الله عليه وسلم _ : ((والمتفجلات للحسن))^{٢٩٥} ، أن المذمومة من فعلت ذلك من أجل الحسن أما لو احتاجت إلى ذلك لمداواة وعلاج فإنه جائز .

^{٢٩١} انظر : المصدر السابق ، (٤١٨/١) ، وانظر : المجموع شرح المذهب ، (١٤٠/٣_١٤١) ، ومغني المحتاج ، (١٩١/١) .

^{٢٩٢} المجموع شرح المذهب ، (١٤٠/٣_١٤١) .

^{٢٩٣} صحيح البخاري (١٦٤/٧) ، باب اللباس ، حديث رقم (٥٩٣١) .

^{٢٩٤} أخرجه النسائي ، كتاب الزينة ، باب تحريم الوشر ، (١٤٩/٨) ، وباب النتف ، (١٤٤_١٤٣/٨) ،

وأبو داود ، كتاب اللباس ، باب من كره لبس الحرير ، (٣٢٥/٤) .

^{٢٩٥} صحيح البخاري (١٦٤/٧) ، باب اللباس ، حديث رقم (٥٩٣١) .

المطلب الخامس : الزينة التجميلية الصناعية المتعلقة بتحسين الوجه.

١_ المكياج : عادة ملازمة لدى النساء والفتيات فكثير منهن يستخدمن المكياج لتبييض السمراء وتسمير البيضاء ، وربما أطلن الكحل بالميل حتى توسع من عينها الذي يراها من بعيد طلبا للزينة والجمال ، ومن أنواع المكياج التي يطول المقام بذكرها ، فهذا لا بأس به لكن بشرط عدم التشبه بالكافرات وأن تستره عن الأجانب.

٢ _ المساحيق : وهو ما تصبغه المرأة على وجهها للزينة ويحصل بها الجمال ، ولا تضر ولا تسبب فيه شيئا فلا بأس به ، ولا حرج وإن كانت تسبب فيها شيئا كبقع سوداء أو تحدث أضرارا فيه أخرى ، فإنها تمنع من أجل الضرر.

تنقسم المساحيق والكريمات إلى قسمين هما^{٢٩٦} :

القسم الأول : أن تكون هذه الدهونات والكريمات والمساحيق مجرد لون أو رطوبة أو جسومة ، مثل الأصباغ التي تضعها المرأة على وجهها أو ما تدهن به المرأة بدننها من الكريمات أو الدهونات ، لا تمنع من وصول الماء إلى البشرة لأنها مجرد لون ، فاستخدامها هذا لا يؤثر على الوضوء ولا يؤثر على الغسل.

^{٢٩٦} فقه النوازل في العبادات : ص ١٥٠/١

القسم الثاني : أن تكون الكريمات والمساحيق لها كثافة دهنية أو طبقة شمعية متراكمة على البدن ليس مطلياً ، فنقول بأن هذا يمنع وصول الماء إلى البشرة .

٣ _ أحمر الشفاه _ الراج _ تحمير الخدود : هو ما يوضع على الشفتين حسب اللون المناسب للباس والإكسسوار المصاحب كالأحمر والموف ونحوهما ، والتحمير ما يوضع على الخدين من ذلك فهذا لا بأس به وخاصة للمتزوجة كي تتجمل لزوجها وتحسن في عينه وعين محارمها وبنات جنسها كذلك ، ويقول الشيخ ابن عثيمين _ رحمه الله _ إن استعمال أدوات التجميل كتحمير الشفاه لا بأس به ، وكذلك تحمير الخدود فلا بأس به ، وقال _ رحمه الله _ في موضع آخر تحمير الشفاه لا بأس به لأن الأصل هو الحل حتى يتبين التحريم.

من حيث الحكم هناك نجد من المستحضرات المستجدة للأحمر الشفاه الدائم لمدة ٢٤ ساعة فنجده لون فقط بدون طبقة^{٢٩٧} .

٤ _ حبة الخال المصطنعة : طريقة جديدة للزينة انتشرت بين أوساط النساء وهي أن تأخذ قلماً بلون أسود أو صبغة سائلة لتضع علامة مموجة بما تُسمى بحبة الخال على الخد الأيمن أو تحت الشفاه أو في إي مكان يلفت نظر من يشاهدها وخاصة زوجها الذي يفرحه رؤية وجهها بهذا التجميل المشروع الذي لا حرج فيه إن شاء الله .

^{٢٩٧} بتصرف مني

آراء الفقهاء في هذه المسألة :

فقهاء الحنفية : يجوز الحف^{٢٩٨} والتحمير والنقش^{٢٩٩} والتطريف^{٣٠٠} بإذن الزوج لأنه من الزينة^{٣٠١}.

فقهاء الشافعية : إذا كانت المرأة غير متزوجة فلا يجوز لها من تحمير الوجنتين والحف وتطريف الأصابع ، وإذا كانت متزوجة وفعلت ذلك من غير إذن زوجها فحرام أيضاً وقيل وجهان^{٣٠٢}.

وقال ابن الجوزي : وأما الأدوية التي تزيل الكلف وتحسن الوجه للزوج فلا أرى بها بأساً^{٣٠٣}.

ويقول الشوكاني : التحريم يكون في التغيير الذي يكون باقياً ، فأما ما لا يكون باقياً كالكل ونحوه من الخضابات ، فقد أجازها مالك وغيره من العلماء^{٣٠٤}.

فقهاء الحنابلة : بعض الفقهاء المعاصرين يقولون بأن استعمال هذه الأصباغ والمساحيق لا يعد من تغيير خلق الله ، بل هو زينة مؤقتة ، كحمر الشفاه وكحل العين وما شابه ذلك ، لا يجوز استعمالها^{٣٠٥}.

^{٢٩٨} الحف : إزالة الشعر من الوجه بالموس . ابن منظور : لسان العرب ، ٤٩/٩ .
^{٢٩٩} النقش : الأثر ، نقش الشيء لونه بالألوان وزينه . مصطفى وآخرون : المعجم الوسيط ، ٩٥٥/٢ .
^{٣٠٠} التطريف : خضب أطراف الأصابع وتزيينها . مصطفى وآخرون : المعجم الوسيط ، ٥٦٢/٢ .
^{٣٠١} الطحاوي ، أحمد بن محمد بن إسماعيل الحنفي : حاشية الطحاوي على مراقي الفلاح ، مكتبة البابي الحلبي ، مصر ، ط٣ ، ١٣١٨هـ ، ١٨٦/٤ .
^{٣٠٢} النووي : المجموع ، ١٤٠/٣ .
^{٣٠٣} ابن الجوزي : أحكام النساء ، ص ٢٦ .
^{٣٠٤} الشوكاني : نيل الأوطار ، ٣٤٣/٦ .
^{٣٠٥} فتوى المنجد ، رقم الفتوى : ١٠١٣٦٣ . زينة المرأة المسلمة ، ص : ٤٦ .

إن الإنسان بطبيعته لابد أن يجد له الحماية من المؤثرات الخارجية التي تصيبه بحكم حياته في هذه الأرض ، والجلد هو خط الدفاع الأول ، فبقدر ما تكون عنايتنا بالجلد نستفيد من قواه الدفاعية ، ومن المؤسف أن المدينة الحديثة تتعرض لهذه القوى الدفاعية بالأذى عن طريق الإسراف في استعمال أدوات التجميل ومواده^{٣٠٦}.

يقولون إن استعمال المساحيق والأصباغ جائز للمرأة المتزوجة بإذن الزوج ، أما غير متزوجة فلا يجوز لها ذلك .

الشروط التي دل عليها الشرع لا استعمالها بما يأتي^{٣٠٧}

١_ ألا يكون في استعماله تشبه بالكافرات أو الفاسقات ، كأن تريد المرأة باستعماله أن تكون على شكل فلانة من أولئك ؛ لعموم الأدلة في النهي عن التشبه بالكافرات والفاسقات ، كقوله _ صلى الله عليه وسلم _ : ((من تشبه بقوم فهو منهم))^{٣٠٨}.

٢_ ألا يكون في استعماله إسراف لقول الله تعالى : {وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ}^{٣٠٩} ، والسَّرَف يقصد به الإكثار من صرف المال في

^{٣٠٦} انظر : زينة المرأة المسلمة ، ص ٤٨.٤٧ . انظر : مجلة الوعي الإسلامي الكويتية عدد ١٤٠ ، ص ٩٣ وما بعدها .

^{٣٠٧} فتوى المنجد، رقم الفتوى : ١٠١٣٦٣ . زينة المرأة المسلمة ، ص : ٤٦ .

^{٣٠٨} رواه أبو داود (٣٥١٢) وصححه الألباني .

^{٣٠٩} سورة الأنعام ، الآية : ١٤١

المباحات ، لأن الإكثار فيها يضر بالبشرة ، أو يدخل في دائرة الإسراف المذموم^{٣١٠}، ألا تصل على حد المبالغة.

وبعض النساء يصرفن الأموال الكثيرة على هذه المواد التجميلية ، جريا خلف الموضة ، أو بحثا عن الجمال المدعى ، وقد لا تكون بحاجة إلى شيء من ذلك ، ولو أنها أنفقت هذا المال أو بعضه في إطعام جائع أو كسوة فقير ، لكان خيرا لها وأعظم أجر ، إن هذه الوسائل ماهي لعب بعقل المرأة المسلمة ، فهي ابتزاز لمال المسلمين. حيث المرأة تلاحق الموضة ، وتتفق الأموال الطائلة دون أن تشعر أن هذه الأصباغ تؤثر على البشرة ؛ مع أن القائمين على بيوت الأزياء ومصانع أدوات التجميل أرادوا أن يكسبوا كسبين في آن واحد ((الكسب المادي الفاحش _ إفساد المسلمين بإفساد المرأة)).

٣_ ألا تكون مانعة من وصول الماء إلى البشرة عند الوضوء أو الغسل ، و هذا الشرط مفقود في المناكير (أصباغ الأظافر)^{٣١١} .

٤_ أما الأصباغ والمساحيق التي تستعملها في عصرنا للخددين والشففتين والأظافر ونحوها، فإنها من الغلو المستنكر، والذي لا يجوز أن يستعمل إلا داخل البيت. أما ما عليه النساء اليوم من اتخاذ هذه الزينة عند الخروج من البيت لجذب انتباه الرجال فهو حرام ، كما جاء

^{٣١٠} آل كحيل : فتاوى وأحكام المرأة المسلمة ، ص ٣٠١. زيدان : المفصل في أحكام المرأة المسلمة والبيت المسلم ، ص ٣٩٩. غلوجي : لباس المرأة وزينتها ، ص ١٦٩.
^{٣١١} العك : شخصية المرأة المسلمة ، ص ٣٩٢.

في قوله تعالى : {إلا ما ظهر منها}^{٣١٢}، أنه رخصة وتخفيف للمرأة المؤمنة في إبداء شيء يمكن إخفاؤه، ومعقول أن يكون هو الوجه والكفين^{٣١٣}.

٥_ ألا يكون فيها تشويه لجمال الخلقة الأصلية المعهودة كالرموش الصناعية أو الحواجب ونحوهما ، قد يكون ضاراً بالبشرة ، لعموم قوله _ صلى الله عليه وسلم _ : ((لا ضرر ولا ضرار))^{٣١٤}، فينبغي التأكد من سلامة هذه المواد ، وملاءمتها للبشرة^{٣١٥}، لأن هذه الأصباغ والمساحيق لها تأثير بعيد المدى على بشرة المرأة ، ولا سيما الوجه بما في ذلك العينان والحاجبان .

فإن هذه المساحيق والدهون التي توضع على الوجه فإنها تعرضه للإصابة بالبثور والالتهابات في الجلد ، فيضعف ويصاب بالتجعد الشيخوخي قبل الأوان ، وقد يترك التجعد خطأ بارزاً تحت العين ، ولما تبلغ الفتاة بعد العشرين عاماً وكم من مرة سببت الرموش الصناعية التهاباً بالجفن ، أو جاءت الحساسية للجفن من الصبغ الذي يوضع فوقه ، وقد يعرض الأحمر الشفاه لتيبس جلدها الرقيق وتشققه لأنه يزيل الطبقة الحافظة للشفة .

^{٣١٢} سورة النور ، الآية : ٣١.

^{٣١٣} لباس المرأة المسلمة ، للقرضاوي ، برنامج الشريعة والحياة ، ١٦_٧_٢٠٠٧م.

^{٣١٤} رواه أحمد وأحمد وابن ماجه (٢٣٤١) وصححه الألباني في " صحيح ابن ماجه "

^{٣١٥} الحلو : زينة المرأة ، ص٥٧. سالم : فقه السنة للنساء ، ص٤٢٥. الكومي : أحكام التجميل في الفقه الإسلامي ، ص١٦٧.

لو استمر استخدام المكياج فإنه مصنوع من مركبات المعادن الثقيلة ، مثل الرصاص والزنبق تذاب في مركبات دهنية مثل زيت الكاكاو ، كما أن كل المواد الملونة تدخل فيها بعض المشتقات البترولية ، وكلها أكسيدات مختلفة تضر بالجلد ، وإن امتصاص المسام الجلدية لهذه المواد يحدث التهاب وحساسية ، وله تأثير ضار على الأنسجة المكونة للدم والكبد والكلية ، فهذه المواد الداخلة في تركيب المكياج له خاصية الترسيب المتكامل فلا يتخلص منه الجسم بسرعة .

٦_ إن القيام بعملية التجميل بهذه الأصباغ والمساحيق إضاعة للوقت ، وإضاعة للحياة فإن الوقت هو الحياة ، والمرأة المسلمة يشملها قول ((رسول الله _ صلى الله عليه وسلم _ لا تزول قدما عبد حتى يسأل عن عمره فيما أفناه ؟ وعن علمه فيما فعل ؟ وعن ماله من أين اكتسبه ؟ وفيما أنفقه ، وعن جسمه فيما أبلاه))^{٣١٦} .

لا ريب أن المرأة تظن أن تبرجها شيء عادي لا يمس عقلها ، ولا يؤثر على دينها وخلقها وهذا تصور خاطئ ، فإن كل عمل يقوم به الإنسان لابد أن يكون له آثار على فكره وعقله ولو بعد حين .

^{٣١٦} أخرجه الترمذي (١٠١/٧) عن أبي الأسلمي . وقال : حديث حسن صحيح . وأخرجه الدارمي (١١٠/١) تخريج : عبدالله هاشم يماني ، والخطيب في (اقتضاء العلم العمل) ص ١٦ ، تحقيق الألباني . والثاني أخرجه الترمذي (٩٩/٧) بتمامه . وقال : هذا حديث غريب لا نعرفه من حديث ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا من حديث الحسين بن قيس وحسين يضعف في الحديث المذكور يقوي حديث ابن مسعود هذا ويدل على أن الحسين بن قيس قد حفظه (انظر : الصحيحة للألباني رقم ٩٤٦) . ومما يقويه _ أيضاً _ حديث معاذ بن جبل عند الطبراني والبخاري بإسناد صحيح (انظر : الاقتضاء ص ١٧) والله أعلم

ولا شك أن المرأة بفعلها هذا تؤيد الذين يقفون وراء بيوت الأزياء وأدوات التجميل بإسرافها ومتابعتها ، فهي تحثهم على اختراع زي جديد كل يوم ، وموضة جديدة ! ولو كان على حساب الدين ، والعفة والفضيلة ، وهذا إفساد للفطرة ، وعبث بالخلق ، يقضي على حياة الأسرة ، ويزلزل ميزانية البيت ويشغل المرأة بالتافه من الأمور عما خلقت له ، وكلفت به .

المبحث الخامس : جراحة التجميل التحسينية التي تلجأ إليها المرأة .

المطلب الأول : جراحة التجميل التحسينية : نجد المرأة من خلال استخدامها لتلك المساحيق والمكياج وغيره من تلك المواد التي قد سببت لها ضرر كبير في وجهها ، نجدها تلجأ إلى عمليات التجميل التحسينية لإعادة نظارتها .

أولاً : تعريف جراحة التجميل التحسينية : وهي جراحة تحسين المظهر وتجديد الشباب حتى يبدو جميل الصورة والشكل^{٣١٧} .

فإن الزينة التجميلية الجراحية التي تقوم المرأة بإجرائها من تجميل مظهرها وتجديد شبابها ولا تنظر إلى عواقبها ، بعدما وضعت المساحيق ولم تجد تغيراً في وضعها ، أو من كثر وضعها تحسس بشرتها من هذه المساحيق التي وضعتها فلجأت بذلك إلى الجراحة لتغيير مظهرها .

^{٣١٧} الوجيز في أحكام الجراحة الطبية ، ص ٩ .

ثانياً : الحكم الشرعي للجراحة التحسينية :

هذا النوع من الجراحة محرم للأدلة التالية:

١- أنه تغيير لخلق الله عبثاً بلا دوافع ضرورية ولا حاجة وهو محرم حكاية عن إبليس لعنه الله في معرض الذم قال تعالى: {وَلَا مَرْنَهُمْ فَلْيَغْيِرْ خَلْقَ اللَّهِ} ^{٣١٨} .

٢- لحديث عبدالله بن مسعود _ رضي الله عنه _ قال: سمعت رسول الله _ صلى الله عليه وسلم _ ((يلعن المتنمصات والمتفلجات للحسن اللاتي يغيرن خلق الله)) ^{٣١٩} ، فالحديث دل على لعن من فعل هذه الأشياء وعلل ذلك بتغيير الخلقة وفي رواية: ((والمتفلجات للحسن المغيرات خلق الله)) فجمع بين تغيير الخلقة وطلب الحسن ، وهذان المعنيان موجودان في الجراحة التجميلية التحسينية.

٣ - قياساً على الوشم والوشر والنمص بجامع التغيير في كل طلباً للحسن.

٤- أنها تحتوي في عددٍ من صورها على الغش والتدليس وهو محرم شرعاً ففيها إعادة صورة الشباب للكهل والمسن في وجهه وجسده وذلك يؤدي لغش الأزواج والزوجات.

^{٣١٨} النساء الآية ١٩٤ .

^{٣١٩} رواه البخاري ١٩٩/٣ ومسلم ٣٣٩/٣ . والنمص: نتف الشعر ، والفلج: الفرجة بين الثنايا والرباعيات من الأسنان تفعله العجوز تشبهاً بصغار البنات . والوشم: تقريح الجلد وغرزه بالإبرة وحشوه بالنيل أو الكحل أو دخان الشحم وغيره من السواد . شرح صحيح مسلم للنووي ١٠٦/١٤ ، ١٠٧ . والمغرب للمطرزي ٢٣٩/٢ ، ٣٣٠ .

٥- أن هذه الجراحة لا تخلو من محظورات ومنها قيام الرجال بمهمة الجراحة للنساء الأجنيات وكشف العورة بلا حاجة ، ومنها تخدير المريض وهو محرم إلا عند الحاجة ولا حاجة هنا وقد يترتب عليها ترك الطهارة لفترة من الزمن بسبب تغطية العضو الذي أجريت له العملية.

٦- أنها لا تخلو من الأضرار والمضاعفات النفسية والجسدية ، ولكنها تكون اختيارية حين تجري لمجرد تغيير ملامح بالوجه لا يرضى عنها صاحبها ، وفي هذه الحالة يجب إمعان التفكير قبل إجرائها واستشارة أخصائي ماهر يقدر مدى التحسن المنشود ، فكثيراً ما تنتهي هذه العمليات إلى عقبى غير محمودة^{٣٢٠} .

ثالثاً : الآراء الفقهية في عمليات التجميل :

تنوعت آراء رجال الفقه والشريعة على عدة اتجاهات ، تبعاً لاختلافهم في قراءة النصوص الشرعية ومدى دلالتها على التحريم أو عدمه ، وحدود هذا التحريم إن ثبت .

ويمكن تصنيف هذه الآراء إلى اتجاهات ثلاثة :

^{٣٢٠} الموسوعة الطبية الحديثة ، لمجموعة من الأطباء ٤٥٥/٣

الاتجاه الأول : يميل إلى تحريم هذه العمليات والمنع منها ، أنه لا يجوز للمرأة تغيير شيء من خلقها التي خلقها الله عليها بزيادة أو نقص التماس الحسن للزوج ولا لغيره^{٣٢١}.

رأي رجال الشريعة : أن عمليات التجميل تحرم إن كانت للتحسين أو الجمال ، مثل استخدام الأطراف الصناعية ، أما من يتخذها للتجميل فقط وهو محرم شرعاً ، مثل شد لحم الوجه وشد لحم الجسم^{٣٢٢}.

نستخلص هذا الاتجاه في عدة قواعد :

- ١_ لا تجوز الجراحة إلا لحاجة أو ضرورة .
- ٢_ أن يتعين على الإنسان إجراء العملية الجراحية ، بحيث لا توجد وسيلة أخرى تقوم مقام تلك العملية في سد الحاجة أو دفع الضرورة .
- ٣_ أن يغلب على ظن الطبيب نجاح تلك العملية ، فلا يجوز له اتخاذ جسم الإنسان محلاً لتجارته .
- ٤_ أن لا يكون فيها تغيير للخلقة الأصلية المعهودة ، فلا يجوز تغيير هيئة عضو من الأعضاء بالتصغير أو التكبير إذا كان ذلك العضو في حدود الخلقة المعهودة .

٥_ أن لا يكون فيها تشويه لجمال الخلقة الأصلية المعهودة

^{٣٢١} العسقلاني ، فتح الباري ، المرجع السابق ، ج ١٠/٣٧٧.

^{٣٢٢} انظر: رأي الشيخ يوسف البدري (عضو المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية في القاهرة) مجلة الوعي الإسلامي _ موقع الوعي.

٦_ أن لا يكون فيها تدليس وغش وخداع ، فلا يجوز للمرأة العجوز إجراء عملية جراحية بقصد إظهار صغر السن .

٧_ أن لا يترتب عليها ضرر أكبر كإتلاف عضو .

٨_ أن لا تكون بقصد تشبه أحد الجنسين (الذكر والأنثى) بالآخر ، فلا يجوز للرجال التشبه بالنساء في الزينة التي تختص بالنساء ، ولا العكس .

١٠_ أن لا تكون بقصد التشبه بأهل الشر والفجور .

الاتجاه الثاني : وهو يميل إلى جواز إجراء عمليات التجميل الجراحية من حيث المبدأ ، ما لم يطرأ عليها عنوان محرم .

ذكر أحد الفقهاء : لا يحرم العمل في طب التجميل فإن العمل الجراحي التجميلي جائز ، ويجوز أخذ الأجرة عليه ، وإن لم يكن من باب العلاج أو دفعاً للضرر ، وكما يجوز للطبيب تلبية رغبة الراغبين به من النساء والرجال ، مثل تقويم الأسنان وغيره من فروع هذا العلم^{٣٢٣} .

^{٣٢٣} فضل الله ، محمد حسين ، فقه الشريعة ، ط٤ ، دار الملاك _ بيروت ، ٢٠٠٢م ، ج٢/١٦٩ .

ولذلك أطلق بعض الفقهاء الحكم بالجواز لإجراء عملية التجميل لتحسين المنظر والقضاء على التشوه^{٣٢٤} ، ولم يحدد ما إذا كان التشوه أصلياً أو عارضاً ، اعتيادياً أم غير اعتيادي .

الاتجاه الثالث : وهو يميل إلى التفصيل بين عملية تجميلية وأخرى ، إذ أن العمليات التجميلية التي تهدف إلى إزالة تشوه يخرج العضو عن حالته المشوهة إلى الوضع الطبيعي فهو أمر مشروع لا غبار عليه ، كما هو الحال في بعض العمليات التي تعقب حوادث الاحتراق ونحوها.

المطلب الثاني _ العمليات الجراحية التحسينية الخاصة بأعضاء الوجه :

فإن الجراحة التجميلية التي تقوم بها تسمى الجراحة التجميلية التحسينية وهي محرمة لما يدخل قد يدخل فيها تغيير لخلق الله .

أولاً : الخاصة بتغيير لون الجسم : (القشر أو الوشم أو الوشم) .

القشر / سحق الشيء عن أصله قال أبو عبيد : نراه أراد هذه الغمرة التي عالج بها النساء وجوههن حتى ينسحق أعلى الجلد ويبدو ما تحته من البشرة^{٣٢٥} ، طلباً للنضارة وجمال البشرة^{٣٢٦} .

^{٣٢٤} الخوئي ، أبو القاسم ، المسائل الشرعية (استفتاءات) ، ط٣ ، مؤسسة الإمام الخوئي _ ١٩٩٦ م ، ج ٣٠٦/٢ .

^{٣٢٥} نبل الأوطار ٨/٣٣٢ .

^{٣٢٦} أحكام النساء : ص ٢٥٠ .

والغمرة : بالضم : طلاء يتخذ من الورس وقد غمرت المرأة وجهها ليصفو لونها ، ويقال : الغمة^{٣٢٧} .

والقشور : دواء يقشر به الوجه^{٣٢٨} .

والتقشير : القاف والشين والراء أصل صحيح واحد ، يدل على تحية الشيء ، والقشرة : الجلد المقشورة^{٣٢٩} وفي السابق كان النساء يستخدمن الورس^{٣٣٠} ، لتقشير الوجه أما اليوم فقد ظهرت مستحضرات ومركبات لتقشير الوجه وإزالة الطبقة الخارجية من الجلد .

الوشم : هو غرز في ظهر الكف أو المعصم حتى يسيل الدم ثم يحشى هذا الموضع بالكحل أو الخضرة طلباً للحسن^{٣٣١} .

يُعد الوشم في بعض الأنحاء من وسائل تجميل العروس أو غيرها، وقد تستخدمه بعض النسوة كنوع من الزينة الدائمة لرسم الحاجبين وحول الشفاه والرموش، كما إن بعض الرجال قد يلجئون إلى الوشم لإظهار بعض القوة والفخر أو الانتماء إلى جهة ما، ويتم ذلك عن طريق متخصصين، حيث يعد ذلك عملاً فنياً كالرسم على اللوحة .

^{٣٢٧} تهذيب الأسماء واللغات للنووي ٤ / ٦٣ في حكم جراحة التجميل ص ١٩٤ .

^{٣٢٨} لسان العرب لابن منظور : ٣ / ٩١ - ٩٢ .

^{٣٢٩} مقاييس اللغة (٩٠/٥) .

^{٣٣٠} الورس: نبت أصفر يزرع باليمن ويصبغ به وقيل صنف من الكركم. المصباح المنير (٦٥٥/٢) .

^{٣٣١} أحكام النساء : ص ٢٥١ .

وسائل تقنية جديدة في عصرنا الحاضر يُزال بها الوشم عن طريق الليزر، ومما يؤسف له حقا تمادى الكثير من النساء والفتيات تقليدا لبعض الممثلات الشهيرات في عالم الفن حتى وصل الوشم إلى أماكن لا أستطيع البوح بها من مناطق العورة ، لأنها أصبحت ملعونة ومطرودة من رحمة الله .

كما حرم الإسلام الوشم والوسم والقشر لما فيها من تغيير الخلقة الأصلية بما هو باق، وتعذيب الإنسان بلا ضرورة ، ولقد أجاز استعمال ما لا يكون باقيا من الأصباغ ((كالكل والحناء والكتم والحرمة وغير ذلك)).

فلا تجوز عملية ((صنفرة الوجه)) أو قشره للتحسين والتجمل ، وتجوز معالجة ما يحدث في الجسم حدوثا غير طبيعي ((كالوشم ودوالي الساقين ، والأوردة الجلدية التي تظهر في الوجه ، والتشوهات التي تحدث نتيجة الحروق أو الحوادث يجوز إحداث الوشم الطبي ، كما يجوز إزالة وشم الحوادث ،الوشم الاختياري فيجب إزالته بالطرق الطبية ما لم يكن في ذلك ضرر أو تشويه للجسم)) ، أما تشوهات الجلد ((كالندبات والتصبغات والشامات)) ، يجوز إزالتها إذا كانت مشوهة بشكل غير معهود ، ويحرم إزالتها إذا كانت معهودة ليس فيها

تشويهه^{٣٣٢} ، أو غير ذلك ما لم يترتب عليها ضرر أكبر ، وهذه كلها داخلية في التداوي المأذون فيه^{٣٣٣} .

بذلك تستعمل لإزالة النمش والبقع الجلدية في الوجه عدة عمليات جراحية منها : عملية ((ديرما بريزر)) ، فيجف الجلد بالصنفرة ويوضع عليه شاش بنسلين بعد تخدير الجزء المراد علاجه ، ثم يترك حوالي أسبوع حتى يكتسي الوجه بقشرة جديدة .

ومنها : طلاء الوجه بمحلول كبريتي يؤدي لمدة خمسة أيام ، في كل يوم أربع مرات حتى تسقط القشرة ويكتسي الوجه بقشرة جديدة .

وإن هذه العمليات لا تقضي على النمش نهائياً ، بل يعود بعد فترة ، كما يقول الدكتور (صبري القباني) ، ورغم تعدد الوصفات وثبوت فائدتها في إزالة النمش ، إلا أنه من الثابت أنها لا تفيد في القضاء عليه نهائياً إذا كانت البشرة حساسة سوف تتأثر كلما عرضت إلى أشعة الشمس .

فإذا ثبت عدم جدوى هذه الطريقة في إزالة النمش والبقع الجلدية وربما أدت إلى ضرر في الجلد ، فلا تجوز كما بينا في قشر الوجه ، والله أعلم .

^{٣٣٢} الجراحة التجميلية ، لصالح الفوزان .

^{٣٣٣} أنظر : أحكام جراحة التجميل في الفقه الإسلامي ، الدكتور / محمد عثمان شبير ، ص ٢٢-٢٥ .

آراء الفقهاء في هذه المسألة :

فقهاء المالكية : أن الوشم إذا وقع على الوجه الممنوع لا يكلف صاحبه بإزالته بالنار بل هو من النجس المعفو عنه فتصح الصلاة به^{٣٣٤}.

فقهاء الشافعية : وجوب إزالة الوشم إذا فعله باختياره ورضاه ، إن أمكن إزالته بالعلاج من غير جرح ، أو حدوث ضرر ، فإن لم يكن إلا بالجرح وخيف من تلف عضو أو فقدان منفعة ، لم تجب إزالته وتكفي فيه التوبة^{٣٣٥} ، وإذا فعل ذلك من غير رضاه كالمكره والصبي ، لم تلزمه إزالته وتصح صلاته وإمامته^{٣٣٦}.

اعتبره بعض المالكية والشافعية الوشم من الكبائر يلعن فاعله^{٣٣٧} ، لأن به تعذيب للجسم ذلك بوخز الإبر في بدن الموشوم ، فهو إيلاء للحى بلا حاجة ولا ضرورة ، لقد قال ابن الجوزي^{٣٣٨} : ((لا يحل لأنه أذى لا فائدة منه)) .

^{٣٣٤} النفراوي : الفواكه الدواني ، ٣١٤/٢ .

^{٣٣٥} ابن حجر : فتح الباري ، ٤٥٥/١٠ . الشربيني : الإقناع ، ١٥١/١ . الشوكاني : نيل الأوطار ، ٣٤٢/٦ . النووي : المجموع ، ١٤٤/٣ .

^{٣٣٦} البجيرمي : حاشية البجيرمي ، ٢٣٨/١ . الدمياطي : إعانة الطالبين ، ١٠٧/١ .

^{٣٣٧} النفراوي : الفواكه الدواني ، ٤١١/٢ .

^{٣٣٨} كتاب أحكام النساء ، تحقيق : زياد وجدان ، دار الفكر ، بيروت ، ط١ ، ١٤٢٤ هـ ، ص ٢٩ .

فأما حبة الخال التي توضع بقلم الحواجب أو بالأصباغ فهو من قبيل التزيين بالحمرة فيأخذ حكمه^{٣٣٩}، فهي ليست من الوشم إلا إذا استخدم فيها الغرز وإسالة الدم فيأخذ حكم الوشم^{٣٤٠}.

واستدلوا : بما روي عن قيس بن أبي حازم^{٣٤١} قال : دخلنا على أبي بكر الصديق _ رضي الله عنه _ في مرضه ، فرأيت عنده امرأة بيضاء موشومة اليدين تذب عنه ، وهي زوجته أسماء بنت عميس^{٣٤٢} .

وقال الطبري^{٣٤٣} : يحتمل أن أسماء صنعت الوشم في يدها قبل النهي ، ولا يظن أنها فعلته بعد النهي ، ويحتمل أنها لم تسمع النهي عن الوشم ، أو كانت بيدها جراحة فداوتها فبقي الأثر مثل الوشم في يدها^{٣٤٤} .

عن أبي هريرة _ رضي الله عنه _ قال : ((أتى عمر بامرأة تشم فقام ، فقال : أنشدكم بالله من سمع من النبي _ صلى الله عليه وسلم _ في الوشم ، فقال أبو هريرة : فقمتم ، فقالت : يا أمير المؤمنين أنا

^{٣٣٩} اللباس والزينة في الشريعة الإسلامية ، ص ٤٦٣ .

^{٣٤٠} حكم التشريح وجراحة التجميل في الشريعة الإسلامية ، ١٥١/١٢ .

^{٣٤١} انظر : التاريخ الكبير ، تحقيق : السيد هاشم الندوي ، دار الفكر ، بيروت ، ١٤٥٧/٧ . ابن حجر ، أبو الفضل العسقلاني الشافعي أحمد بن علي بن حجر : تهذيب التهذيب ، دار الفكر ، بيروت ، ط ١ ، ١٤٠٤هـ ، ٣٤٦/٨ - ٣٤٧ .

^{٣٤٢} الهيثمي ، نور الدين على بن أبي بكر : مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ، دار الفكر بيروت ، ١٤١٢هـ ، ٢٠٢/٥ .

^{٣٤٣} جامع البيان عن تأويل آي القرآن ، الزركلي : الأعلام ، ٦٩/٦ .

^{٣٤٤} ابن بطال ، أبو الحسن على بن خلف بن عبد الملك : شرح ابن بطال ، تحقيق : مصطفى عبدالقادر عطا ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤٢٤هـ ، ١٨٠/٩ . ابن حجر : فتح الباري ، ٤٦١/١٠ .

سمعت ، قال : ما سمعت ؟ قال سمعت النبي _ صلى الله عليه وسلم _ يقول : لا تشمن ولا تستوشمن))^{٣٤٥} .

فقهاء الحنابلة : لقد حرّم فريق من الفقهاء تقشير الوجه؛ لما فيه من تغيير لخلق الله تعالى، ولما يترتب عليه من أضرار يتأذى بها الجلد فيما بعد^{٣٤٦}، واستدل هؤلاء العلماء على تحريمه بحديث عائشة _ رضي الله عنها _ قالت: ((كان رسول الله _ صلى الله عليه وسلم _ يلعن القاشرة والمقشورة، والواشمة والمستوشمة، والواصلة والمُتَّصِلَة))^{٣٤٧} .

ونستدل من الحديث الشريف أن القشر فعل محرم، بدليل اللعن الذي لا يكون إلا على فعل محرم.

عن كريمة بنت همام قالت : سمعت عائشة _ رضي الله عنها _ تقول : ((يا معشر النساء إياكن وقشر الوجه))^{٣٤٨} .

فظهر بهذه الأحاديث أن القشر محرم على إطلاقه فلا يجوز بحال من الأحوال .

^{٣٤٥} صحيح البخاري ، كتاب اللباس ، باب المستوشمة ، حديث رقم ٥٩٤٦ ، ص ١٤٩٤ . الألباني : صحيح الجامع ، ١٢٢٦ .

^{٣٤٦} انظر: نيل الاوطار : ٣٣٢/٨ ، أحكام النساء لابن الجوزي : ص ٣٤١ .

^{٣٤٧} مسند الإمام أحمد ، حديث (٢٦١٢٨) (٢٢٦/٤٣) ، قال الأرئؤوط: صحيح دون قولها: كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يلعن القاشرة والمقشورة، وهذا إسناد ضعيف . رواه الإمام أحمد (٢٥٠/٦)

وأخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد (١٦٩/٥) . أنظر : أحكام النساء ، ص ٢٥٠ .

^{٣٤٨} أخرجه أحمد (٢٥٦٣٦) ٢١٠/٦ وقال في التخریج : إسناده صحيح : كريمة بنت همام موثقة حديثها في السنن والحديث رواه أبو داود في الترجل (٤١٦) والنسائي في الزينة (٥٠٩٠) والبيهقي ٦١/٥ في الحج

ذهب قول بعض الفقهاء إلى عدم إطلاق القول بالتحريم وذلك^{٣٤٩}، بأن ليس في التفسير تغيير لخلق الله تعالى؛ لأن المسحوق الذي تضعه المرأة على وجهها يؤدي إلى إزالة الطبقة الخارجية للوجه، وبرز الطبقة التالية لها، فليس هذا من باب تغيير خلق الله تعالى، لأن كلا من الطبقتين من خلق الله تعالى، وهذا العمل يصدق عليه اسم ((تجديد الخلايا))، أما الضرر والإيلام الذي قد يسببه التفسير يمكن تلافيه من خلال إجراء التفسير تحت إشراف طبي؛ للتحقق من المادة المقشرة.

ثانياً_ عمليات شد الوجه وإزالة التجاعيد :

التعريف : التجاعيد هي البصمات التي يتركها الزمن على وجه الإنسان ، وهي تظهر في الجسم نتيجة فقدان مرونة الجلد وتوقف حيوية بعض خلاياه ، فتبدوا ثنيات خفيفة على سطح البشرة ثم تتضاعف هذه الثنيات وتتعمق في داخل الجلد فتظهر التجاعيد ، وهي قد تكون طبيعية كما هو الحال في الشيخوخة عند كبار السن حيث تقل مرونة الجلد وتقف حيوية بعض الخلايا .

وقد تكون مرضية وغير طبيعية وهي التي تظهر في الشباب ، لأسباب كثيرة ، مثل الإسراف في تعاطي الخمور والمنبهات ، والأمراض الباطنية التي تؤثر على الجهاز الهضمي والبولي وأعضائه المختلفة ، والأمراض النفسية والعصبية ، كالحزن والكدر، والأمراض

^{٣٤٩} أحكام زينة وجه المرأة لسناء ديك ص (٨٧-٨٨).

الجلدية مثل حب الشباب وكذلك مواد الزينة المصنوعة من المواد الكيماوية ، كل هذه تجعل ظهور التجاعيد في الشباب^{٣٥٠}.

آراء الفقهاء في هذه المسألة :

لقد راء الفقهاء بتحريمها ومنعها لدلالة النقل والعقل على منعها :

أ _ فأما بالنقل فيقول الله عز وجل : { وَلَا مَرْنَهُمْ فَلْيَغْيِرَنَّ خَلْقَ اللَّهِ }^{٣٥١}.

أنها سياق الذم ، وبيان المحرمات التي يسول الشيطان للإنسان بفعلها ، ومن هذه المحرمات تغيير خلق الله ، وهذه الجراحات تشتمل على تغيير خلق الله والعبث فيها حسب الهوى والرغبة ، فتكون العملية والحال هذه مذمومة شرعاً ، ومن جنس المحرمات التي يسول بها الشيطان للإنسان .

ب _ فأما بالعقل فمن السنة يقول النبي _ صلى الله عليه وسلم _ : ((... والمتقلجات للحسن))^{٣٥٢} ، وكلا هذين المعنيين موجودان في الجراحة التحسينية ، فإنها تغيير للخلقة من أجل الحسن بل والزيادة فيه ، فهي على هذا داخلة في الوعيد ، ولا يجوز أن تفعل^{٣٥٣}.

^{٣٥٠} انظر حكم العمليات التجميلية د. محمد عثمان شبيب ، ص ٢١٢.

^{٣٥١} سورة النساء ، الآية : ١١٩ .

^{٣٥٢} صحيح البخاري (١٦٤/٧) باب اللباس ، حديث رقم (٥٩٣١) .

^{٣٥٣} أحكام تجميل النساء في الشريعة الإسلامية ، ص : ٣٧٨.

والحكم في عملية شد التجاعيد: يختلف تبعاً لسن المرأة التي تفعل بها تلك العملية فإن كانت كبيرة في السن وحدثت فيها التجاعيد الشيخوخة فلا يجوز لها فعل تلك العملية لما فيها من التدليس وإظهار صغر السن وتغيير خلق الله ، وإن كانت صغيرة في السن وحدثت فيها التجاعيد نتيجة أسباب مرضية فيجوز لها معالجة المرض والآثار المترتبة على المرض كالتجاعيد إن كان أثرها سطحياً مؤقتاً ، فإنها جائزة شرعاً ، وإن كان أثرها دائماً أو طويل المدى فينظر للغرض منها : إن كان لعلاج تشوه غير معتاد ، فهي جائزة ، وإن كان لإزالة تشوه معتاد ، فهي محرمة^{٣٥٤}، بشرط أن لا تؤدي تلك العملية إلى ضرر أكبر والله أعلم^{٣٥٥}.

ثالثاً_ تجميل الأنف _ والحدود _ والشفاه :

أ_ تجميل الأنف : تعتمد بعض النساء إلى إجراء عمليات تجميل للأنف، لأن شكل الأنف لديها ليس كما ترغب به، لذلك تفكر في إجراء عملية تجميلية لأنفها؛ رغبة في تحسين منظره وشكله ، لذلك أصبحت عمليات تجميل الأنف من أكثر ما يشغل بال الكثيرات من النساء، دون التفكير في حكمها الشرعي.

^{٣٥٤} الجراحة التجميلية ، لصالح فوزان .

^{٣٥٥} انظر : أحكام جراحة التجميل في الفقه الإسلامي ، د. محمد عثمان شبير ص ٣٧٣٦.

ومن المتعارف عليه عند الأطباء أن الجزء الظاهر من الأنف مهمته جمالية تحسينية بدرجة أساسية^{٣٥٦}، ولو ذهب هذا الجزء لبقيت وظيفة الأنف، فأمره باتخاذ أنف صناعي لم يكن لناحية وظيفية، وإنما لما يسببه ذهاب الأنف من ضرر نفسي بسبب تشوه الوجه ولفت نظر الناس إليه، إن النبي الكريم صلى الله عليه وسلم اعتبر تشويه الأنف شيئاً غير مرغوب فيه؛ لأنه يؤثر على الشكل العام للوجه، وإزالة هذا النوع من التشوه من الضرورات اللازمة حرصاً على النفس البشرية التي تتأذى وتتضرر من المنظر القبيح.

العمليات الجراحية التي تجرى للأنف إما أن تكون تحسينية محضة، مع كونها معتادة، فهذه لا تجوز، وإما أن تكون لعيب بها، ككبر زائد، أو اعوجاج كبير غير مألوف، يوقع صاحبه في حرج، فهذا النوع لا بأس به، لكونه من باب إزالة العيب .

آراء الفقهاء في هذه المسألة :

يقول بعض الفقهاء المعاصرين بأن تجميل الأنف قد يكون بالتعويض الجزئي ، أو بعمليات تجميل لكامل الأنف أصابه حادث أو تشوه خلقي أو وراثي ، فعملية تجميل الأنف هي جراحة يتم فيها تغيير الشكل الخارجي للأنف، عن طريق تحريك عظام الأنف، وتشكيل غضاريف الأنف بما يتناسب مع ملامح الوجه، وتستعمل في هذه الجراحة الخيوط القابلة للامتصاص، والتي تذوب بعد فترة، ويستغرق

^{٣٥٦} انظر: الجراحة التجميلية للفم والوجه والفكين لعصام شعبان ونقولا أبو طارة: ص ١٩٥.

وقت العملية حوالي ساعة واحدة^{٣٥٧}، ولمعرفة حكم إجراء عملية تجميل الأنف^{٣٥٨}:

إذا كان التجميل لإزالة العيب الناتج عن حادث أو غيره، وهذا لا بأس به، ولا حرج فيه.

أو التجميل الزائد، وهو ليس من أجل إزالة العيب، بل لزيادة الحسن، أو التشبه المحرم أو الرغبة في إخفاء آثار التقدم في العمر أو التنكر وإخفاء الشخصية الأصلية ورغبة في إحداث التجميل الكمالي، الذي ليس لإزالة العيب، وهذا النوع من الجراحة محرم ولا يجوز فعله مجرد الزيادة في التجميل والحسن^{٣٥٩}.

ب_ الخدود : العملية المعتاد إجراؤه في الخدود هي حقنها بالدهون، أو الكولاجين، أو البوتوكس، أو الغورتكس أو الأرتيكول، وهذا كله محرم، لما فيه من تغيير خلقة الله، باستثناء ما إذا كانت الوجه نحيفا جدا، خارجا عن المعتاد، بحيث تتأذى به المرأة، أو كان سببا لنفرة زوجها منها، فالأظهر أنه لا بأس به في هذه الحال، بشرط أمن السلامة في المواد المستعملة في الحقن؛ إذ يكون بذلك من باب إزالة العيب،

^{٣٥٧} شبير : أحكام جراحة التجميل ، ص ٥٦٣. الكومي : أحكام التجميل في الفقه الإسلامي .

^{٣٥٨} أنظر : أحكام النساء : ص ١١. أنظر : العمليات الجراحية وجراحة التجميل : ص ١٤١، ١٤٠.

عبدالمقصود : فتاوى زينة المرأة والتجميل ، ص ٤٧-٤٨.

^{٣٥٩} أنظر : الجراحة التجميلية ، لصالح فوزان . فتاوى المنجد ، رقم الفتوى (٤٧٦٩٤) .

فإن العلاج في الخدين، فهو لا يجوز، لأنه تحسيني محض، ليس له أي داعٍ^{٣٦٠}.

جـ_ عملية تكبير الشفة الرقيقة وتصغير الشفة الغليظة : تلجأ بعض النساء إلى تجميل شفاههن بإجراء عمليات تجميلية لها؛ لما تضيفه الشفتان من جمال وجاذبية للوجه، يكون ذلك بزيادة حجم الشفة؛ لكي تكون أكثر امتلاءً، أو تصغير الشفاه، أو تجميل الشفاه المتهدلة، أو تجميل الشفاه الغليظة، ويتم ذلك بحقن مادة في داخل الشفة، وهذه المادة قد تكون طبيعية تؤخذ من الجسم نفسه، وقد تكون مادة طبيعية معالجة صناعياً، وقد تكون صناعية بالكامل، ويتم إجراء العملية بالتخدير الموضعي أو الكامل، حسب ما يراه الطبيب، وتستغرق العملية حوالي ساعة، لعل من أشهر عمليات الشفة عملية الحقن، أما إذا كانت العملية لوجود شقٍّ بالشفة، كما يوجد فيما يسمى بالشفة الأرنبية، لشبهها بشفة الأرنب، فإن هذا من العمليات الجائرة بغير خلاف، وسواء كان بأصل الخلقة، أم من جرّاء حادث ونحوه.

آراء الفقهاء في هذه المسألة :

حيث يقول الفقهاء المعاصرين بأن نتائج هذه العملية ليست دائمة، حيث إن الجسم يقوم بامتصاص المادة المحقونة، كما أن الشفاه تصبح أصغر بتقدم العمر، وهذا يستدعي تكرار العملية، كما أن هذه العملية قد

^{٣٦٠} أنظر : أحكام النساء في العمليات الجراحية : ص ١٣.

ينشأ عنها تشوهات في الفم والوجه إذا لم يُجرها جراح مختص^{٣٦١}،
وبأن هناك دوافع عمليات تغيير هيئة الأعضاء وهي :

إن هذه العملية ليست ضرورية ولاحاجية، بل هي استجابة لوساوس
الشیطان، المتمثلة بتغيير خلق الله تعالى : { وَلَأْمُرْنَهُمْ فَلْيَغْيِرَنَّ خَلْقَ
اللَّهِ }^{٣٦٢}، وإشباع نزعة غرور عند المرأة فتتطلع إلى تحسن فتصرف
مبالغ فيه بتغيير خلق الله تعالى ذلك محرم .

لأن هذه العملية لا تخلو من المضاعفات والأضرار، كحساسية
التخدير، والنزف، والالتهابات، وتشوهات الشفتين والوجه، فضلاً عما
فيها من امتهان حرمة أعضاء الإنسان دون مسوغ^{٣٦٣} .

عبدالله بن مسعود- رضي الله عنه- أن النبي- صلى الله عليه
وسلم- قال : ((لعن الله الواشمات والمستوشمات، والمتنمصات،
والمقلجات للحسن المغيرات لخلق الله))^{٣٦٤} .

هذا الحديث جمع بين تغيير الخلقة وطلب الحسن، وهذا المعنى
موجود في عملية تكبير الشفاه، لأن هدف هذه العملية الحصول على
مزيد من الحسن والجمال.

^{٣٦١} الفوزان : الجراحة التجميلية ، ص ٢٤٤ . المنتشة : المسائل الطبية المستجدة ، ٢/ ٢٤٧ .

^{٣٦٢} سورة النساء ، الآية : ١١٩ .

^{٣٦٣} الفوزان ، الجراحة التجميلية ، ص ٢٤٨ .

^{٣٦٤} حديث صحيح سبق تخريجه ، ص ٣٦ .

إذ أن العمليات الشائعة بين النساء في وقتنا الحاضر، فقبل بيان الحكم الشرعي لعملية تكبير الشفاه لابد من معرفة كيف تتم هذه العملية، فإذا كانت هذه هي دوافع التعديل فلا يجوز إجراء تلك العملية، ويكون الطبيب الذي أجراها والمرأة التي فعل بها ذلك آثمين، لأنه تغيير لخلق الله تعالى وتدليس كما في تفليج الأسنان^{٣٦٥}، أما إذا كانت الشفه السفلى كبيرة بعض الشيء، وتسبب لي بعض الإحراج، يجوز إجراء العملية لتصغير الشفه السفلى إذا أمنت المضرة^{٣٦٦}، والله أعلم.

المطلب الثالث _ العمليات الجراحية التحسينية الخاصة بأعضاء البدن.

سوف أتطرق بعضاً من هذه الجراحة التجميلية التي تخص المرأة، وهي ما يلي:

أولاً _ شفط الدهون (أو سحب الدهون) :

من العمليات الجراحية التجميلية عملية سحب الدهون المتركمة نتيجة السمنة في مناطق معينة في الجسم، تعتبر هذه العملية من أكثر العمليات الجراحية المنتشرة في العالم لسهولة إجرائها، حيث تتزايد الدهون في الجسم لتصل إلى أقصى حد عند مرحلة البلوغ حتى تصبح تشبه البالونات إذ لديها قدرة مذهلة على تخزين الدهون، وعادة ما يطلب النساء إجراء عملية شفط الدهون في منطقة الوركين والفخذين

^{٣٦٥} أحكام الجراحة التجميلية في الفقه الإسلامي، ص ٣٤.

^{٣٦٦} فتاوى اللجنة الدائمة للإفتاء، (٥٨/٢٥).

والبطن والخاصرتين، كما يمكن إجراء العملية في أي جزء من أجزاء الجسم مثل الذراعين والصدر والركبتين، وتتم العملية بإدخال أنبوب صغير من خلال فتحة صغيرة في الجلد في المنطقة المختارة ثم يتم توصيل الأنبوب إلى مضخة لشفط الدهون من الطبقات التي بين الجلد والعضلات.

وتعد عملية شفط الدهون من العمليات الآمنة إلى حد كبير ولا تمثل خطورة على المريض، ولها بعض المضاعفات البسيطة التي تزول بعد عدة أيام وبعض العوارض البسيطة.

آراء الفقهاء في هذه المسألة :

يقول بعض الفقهاء المعاصرين في جواز هذه العمليات خاصة وأنه لا يقوم بها إلا من كانت السمنة قد أثرت عليه جسماً ونفسياً ، وكانت هذه العمليات لا تسبب ضرراً ونسبة نجاحها كبيرة وليس لها مضاعفات أو عوارض جانبية تذكر فهي جائزة ، وخاصة أنه ليس فيها تغيير لخلق الله ، بل هو من باب استعادة الشكل الطبيعي للأسوياء من البشر ، ولا يترتب عليه ضرر فاحش على الجسم وإنما يزيل الضرر النفسي عنه .

ولا حرج في إجراء عملية شفط الدهون إذا دعت الحاجة أو الضرورة لذلك ، كأن يصاب الإنسان بالسمنة المضرة ، ويقرر الطبيب ضرورة إزالة الدهون ، وذلك إذا كان الترهل معتاداً ناشئاً عن زيادة

الوزن ، فلا يجوز إذا اقتضى ذلك ، أما الترهل الغير معهود ولا يمكن علاجه إلا بالجراحة^{٣٦٧}.

على الإنسان أن يتخذ الوسائل الطبيعية للتقليل من السمنة والدهون ، وألا يلهث خلف جمال المظهر ، فربما قاده ذلك إلى عملية ، وينبغي أن يعلم أن هذه العمليات قد يترتب عليها مضاعفات خطيرة ، وقد تأتي بخلاف مقصود فاعلها ، فيزيد ترهل الجلد في المواضع التي شفت منها الدهون ، مما يحوجه إلى عملية جراحية ، المرأة لا تذهب لإجراء تلك العملية عند طبيب رجل إلا إذا كانت مضطرة لإجراء تلك العملية ولم تجد إلا طبيباً رجلاً ، وهو ما لا يتوفر في حالتك^{٣٦٨} ، وبناء عليه فإن علمية سحب الدهون من الجسم بقصد التداوي والعلاج جائزة ما لم تؤد إلى ضرر أكبر ، فإن سحب الدهون بقصد تخفيف الوزن وتعديل قوام الجسم فيجوز بشرطين^{٣٦٩}:

١- أن تتعين عملية سحب الدهون بحيث لا توجد وسيلة أخرى تقوم مقامها .

٢ - أن لا يترتب عليها ضرر أكبر .

^{٣٦٧} فتاوى المنجد ، رقم الفتوى (١٢١٧٣١).

^{٣٦٨} فتاوى المنجد ، رقم الفتوى (١٢١٧٣١).

^{٣٦٩} أحكام الجراحة التجميلية ، ص: ٣٧-٣٨.

ثانياً _ عملية شد البطن :

يحدث تهدل البطن عادة بعد الحمل المتكرر ، أو مع تقدم العمر ، أو في حالات إنقاص الوزن بشكل كبير ، ولا يمكن للشفت أو الرياضة إن تعيد للجلد المتمدد ، والمتهدل حالته الطبيعية .

ويمكن عمل عملية شد كامل البطن ، وأحياناً يكون التهدل بسيط إلا أنه يحتاج إلى عملية شد مختصرة ، حيث تكون العملية بالمنطقة التي تحت السرة ، وتسمى في هذه الحالة عملية المختصر^{٣٧٠} .

تُعد جراحة شد البطن (Abdominoplasty) من الجراحات الشهيرة التي تهدف إلى تعديل القوام وتحسين المظهر العام للجسم، خاصة عند النساء؛ لأن الأسباب الداعية لإجرائها عند النساء أكثر من الرجال.

وتبرز الحاجة إلى هذه الجراحة في حالة ظهور بروز البطن وتدليّه عند زيادة الوزن، وفي حالات الحمل والولادات المتكررة، التي قد يترتب عليها تراكم الدهون حول منطقة البطن والخاصرة بالإضافة إلى ضعف عضلات البطن وتباعدها، وقد ينشأ عنه ما يُعرف بالفتاق^{٣٧١}، ويُصاب الشخص بالحرَج الاجتماعي بسبب بروز البطن خاصة عند ممارسة الرياضة أو ارتداء الملابس الضيّقة، فضلاً عما يسببه ترهل

^{٣٧٠} دليل مركز المحترّفين للجراحة التجميلية ، ص ٤.

^{٣٧١} الفتاق (الفتق): فتحة في الجدار العضلي البطني قد ينشأ عنها خروج أحد الأحشاء البطنية خارج الجدار. الموسوعة الطبية الحديثة: ١٠٢٥/٥، والشفاء بالجراحة للدكتور محمد فاعور: ص ١٨١.

البطن من صعوبات في المشي والجلوس والوقوف باعتدال، كما أنه قد يسبب الرطوبة الدائمة في المنطقة التناسلية، فينشأ عن ذلك تهيج الجلد والتهابه وإصابته بالأمراض.

ويختلف الإجراء المتبع لعلاج هذه الظاهرة حسب كمية الدهون المتراكمة ودرجة ترهل جدار البطن وتهذله، أحياناً يكون التهذل بسيط إلا أنه يحتاج إلى عملية شد مختصرة^{٣٧٢}، ففي الحالات اليسيرة يكتفي الطبيب بإجراء شفط الدهون، وفي الحالات المتوسطة يقوم بعملية الشفط مع إزالة الجلد المترهل، أما في الحالات الشديدة فيجب إجراء عملية شد كاملة للبطن، يتم فيها شفط الدهون مع استئصال الجلد المترهل وشد عضلات البطن لتقويته والحد من بروزه.

وتناسب هذه الجراحة الرجال والنساء ممن يعانون من مشكلة بروز البطن (الكرش) ويتمتعون بصحة عامة جيدة، ويُفضل أن تُسبق العملية ببرنامج يشمل الحمية الغذائية والتمارين الرياضية للحصول على نتائج أفضل، أما المرضى الذين يعانون من ارتفاع سكر الدم فيجب السيطرة عليه وضبطه قبل إجراء العملية.

ويتم إجراء شق جراحي مخفي في ثنية الجلد السفلية عند منطقة شعر العانة، ويختلف طول الشق باختلاف حالة البطن، حيث تُزال كمية من الدهون المترهلة، ثم يُستأصل الجلد الزائد ويُشد ما تبقى من

^{٣٧٢} أنظر : موقف الشريعة الإسلامية من العمليات الجراحية التجميلية : ص ١٦ . أنظر : دليل مركز المحترفين للجراحة التجميلية : ص ٤ .

الجلد إلى أسفل، ويتم تدعيم عضلات جدار البطن في حالة تباعدها وضعفها، كما يُصحَّح الفتق في حالة وجوده، ويقوم الجراح بإحداث فتحة جديدة في جلد البطن المشدود للسرة؛ لأن مكانها سيتغير بعد الشد، وقد يترافق مع شد البطن شفط الدهون لإعطاء نتائج أفضل، ويمكن إجراء عمليات أخرى أثناء شد البطن كتصغير المعدة عند الزيادة المفرطة في الوزن ، إذا كانت حالة المريض العامة جيّدة ومستقرة ، وتُجرى العملية تحت التخدير الكامل، وتستغرق عادة ثلاث ساعات إلى خمس.

وتجدر الإشارة إلى أن هذه العملية قد تُجرى على نطاق ضيق في مواضع أخرى من الجسم كالذراعين والفخذين والمؤخرة، إلا أن الندبات التي تنشأ في هذه المواضع كبيرة ظاهرة، وقد تكون مشوهة للجسم أكثر من ترهل الجلد.

آراء الفقهاء في هذه المسألة :

لعملية شد البطن حالات لإجرائها والغرض منها، أن تُجرى العملية علاجاً للأمراض واقعة أو متوقّعة كالفتاق وتهيج الجلد وإصابته ببعض الأمراض ، أو إذا حدث ترهل غير معهود في البطن بسبب مرض ونحوه، بحيث يظهر الشخص (الرجل أو المرأة) في مظهر مشوّه.

يقول بعض الفقهاء المعاصرين بأنه يجوز إجراء شفط الدهون وشد البطن إذا كان في بقائها ضرر أو ترهل غير معهود لا يمكن علاجه إلا بالجراحة ، وذلك في حالة الترهل المعتاد الناشئ عن زيادة الوزن أو تكرار الحمل والولادة^{٣٧٣}، فإن بعض الجراحات التجميلية مثل شد جِلْدَة البطن المترهّلة والعضلات الضعيفة في البطن التي من شأنها أن تسبّب فتقاً في العضلات الباطنية، لا حرج في علاجها بالأدوية الشرعية، أو الأدوية المباحة من الطبيب المختص الذي يغلب على ظنه نجاح العملية؛ لعموم الأدلة الشرعية الدالة على جواز علاج الأمراض والأدواء بالأدوية الشرعية أو الأدوية المباحة، وأما الأدوية المحرمة كالخمر ونحوها فلا يجوز العلاج بها.

وهناك قواعد حددها بعض الفقهاء، ولها أدلة عديدة من الكتاب والسنة : قاعدة ((رفع الحرج)) ، وقاعدة ((الضرر يزال))^{٣٧٤} والضرر المطلوب إزالته ليس قاصراً على الضرر الحسي، بل يشمل الضرر النفسي أيضاً، وتشوّه الجسم بسبب ترهل البطن ، كما أنه قد يسبب الضرر الحسي فإنه قد يؤدي إلى الضرر النفسي كذلك، وهذا مسوّغ لإزالة هذا التشوّه وتجميل الجسم بأي وسيلة جائزة، ويؤكد ذلك

^{٣٧٣} الجراحة التجميلية ، لصالح الفوزان .

^{٣٧٤} قال الشاطبي: ((فإن الضرر والضرار ميثوث منعه في الشريعة كلها في وقائع جزئيات، وقواعد كلييات...، ويدخل تحته الجناية على النفس أو العقل أو النسل أو المال، فهو معنى في غاية العموم في الشريعة لا مرأى فيه ولا شك)). الموافقات: ١٨٥/٣، وقال: ((إن الأدلة على رفع الحرج في هذه الأمة بلغت مبلغ القطع)). الموافقات: ٥٢٠/١.

ما جاء في حديث عَرْفَجَةَ بنِ أَسْعَدَ^{٣٧٥} _ رضي الله عنه _ قال: ((قطعت أنفي يوم الكلاب في الجاهلية، فاتخذت أنفاً من ورق، فأنتن عليّ، فأمرني رسول الله _ صلى الله عليه وسلم _ أن أتخذ أنفاً من ذهب))^{٣٧٦}.

حيث أقر الفقهاء بجواز إجراء جراحة شد البطن بشروط^{٣٧٧}:

أ _ أن يكون إجراء الجراحة في هذه الحالة من قبيل العلاج وإزالة التشويه لا لأجل زيادة الحسن وتغيير خلق الله؛ ولذا فهي تدرج في عموم أدلة مشروعية التداوي وأدلة مشروعية الجراحة الطبية، فالعلاج كما يكون بالعقاقير والأدوية والرياضة والحمية يكون كذلك بالجراحة.

ب _ أن تدلّي البطن وتراكم الدهون قد ينشأ عنه تباعد عضلات البطن وضعفها، مما يؤدي إلى ظاهرة الفتاق، وهي مؤلمة ومشوهة،

^{٣٧٥} هو عَرْفَجَةُ بنِ أَسْعَدَ بنِ كَرَبِ التِّيمِيِّ السَّعْدِيِّ وَقِيلَ الْعُطَارْدِيُّ، صَحَابِيُّ نَزِيلِ الْبَصْرَةِ، رَوَى عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَرَوَى عَنْهُ ابْنُ ابْنِهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ طَرْفَةَ، كَمَا رَوَى عَنْهُ الشَّاعِرُ الْفَرَزْدَقُ، وَكَانَ مِنَ الْفَرَسَانِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، مَعْدُودٌ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ.

انظر ترجمته في: (طبقات ابن سعد: ٤٥/٧، والاستيعاب: ١٢٤/٣، والإصابة: ٤٦٧/٢).

^{٣٧٦} أخرجه أبو داود في سننه: كتاب الخاتم، باب ما جاء في ربط الأسنان بالذهب: ص ٥٩٣ رقم (٤٢٣٢)، والترمذي في سننه: كتاب اللباس، باب ما جاء في شد الأسنان بالذهب: ص ٤٢٠ رقم (١٧٧٠)، وقال: ((هذا حديث حسن غريب))، والنسائي في السنن الصغرى: كتاب الزينة، باب من أصيب أنفه هل يتخذ أنفاً من ذهب؟: ص ٧٠٥ رقم (٥١٦٤)، وأحمد في المسند: ٣٤٢/٤، ٢٣/٥، وحسنه النووي في المجموع: ٣١٥/١، ٣٨٢/٤، وحسنه الألباني في صحيح سنن أبي داود: ٧٩٦/٢ رقم (٣٥٦١)، كما حسنه محققو مسند الإمام أحمد (طبعة الرسالة): ٣٤٤/٣١، ٣٩٧/٣٣. (الكلاب): اسم ماء كانت فيه وقعتان من أيام العرب المشهورة في الجاهلية، وقد قيل إنه بين البصرة والكوفة، (ورق) بكسر الراء: الفضة. النهاية في غريب الحديث: ١٩٦/٤، ١٧٤/٥، ولسان العرب: ٧٢٧/١.

^{٣٧٧} انظر: أحكام الجراحة الطبية: ص ٤٢٧.

وقد يترتب على تركها ضرر بالجسم، وهذه مرخص في علاجها بأي وسيلة نافعة، وجراحة شد البطن علاج لهذه الظاهرة، والحاجة داعية إليها لما يترتب على بقائها من آلام وخوف ضرر، وقد جاء الشرع بإزالة الضرر ودفعه قبل وقوعه.

ج _ أن ترهل البطن غير المعهود يُعد تشوهاً وعباً في مظهر الجسم، وقد يتسبب في الضرر المعنوي لصاحبه، والجراحة لإزالة العيوب وتصحيح التشوهات غير المعهودة جائزة، وليس ذلك من قبيل تغيير خلق الله تعالى، إذ المراد إزالة الضرر وإعادة الخلقة غير المعهودة إلى طبيعتها لا تغييرها.

المطلب الرابع: الضوابط العامة في الشريعة الإسلامية للتجميل بواسطة الجراحة .

أولاً : الأحكام الشرعية العامة.

فإذا وضعت هذه الضوابط موضع التنفيذ خلت كل الجراحات مثل زرع الشعر وإزالة التجاعيد من الاعتراضات .

فإن مجلس مجمع الفقه الإسلامي الدولي، المنعقد في دورته الثامنة عشرة قد وضع ضوابط وشروط لإجراء العمليات الجراحية التجميلية وتكلم عن الحكم الشرعي في ذلك وإليك بيانه^{٣٧٨}:

١- يجوز شرعاً إجراء الجراحة التجميلية الضرورية والحاجية التي

يقصد منها:

^{٣٧٨} قرار المجمع الفقهي : (٢٦) (٤/١)

أ- إعادة شكل أعضاء الجسم إلى الحالة التي خلق الإنسان عليها،
لقله سبحانه: {لقد خلقنا الإنسان في أحسن تقويم} ^{٣٧٩}.

ب- إعادة الوظيفة المعهودة لأعضاء الجسم.

ج- إصلاح العيوب الخلقية مثل: الشفة المشقوقة (الأرنبية)،
واعوجاج الأنف الشديد والوحمات، والزائد من الأصابع والأسنان،
والنصاق الأصابع إذا أدى وجودها إلى أذى مادي أو معنوي مؤثر.

د- إصلاح العيوب الطارئة (المكتسبة) من آثار الحروق والحوادث
والأمراض وغيرها مثل: زراعة الجلد وترقيعه، وإعادة تشكيل الثدي
كلياً حالة استئصاله، أو جزئياً إذا كان حجمه من الكبر أو الصغر بحيث
يؤدي إلى حالة مرضية، وزراعة الشعر في حالة سقوطه خاصة
للمرأة.

هـ- إزالة دمامة تسبب للشخص أذى نفسياً أو عضوياً.

٢- لا يجوز إجراء جراحة التجميل التحسينية التي لا تدخل في
العلاج الطبي، ويقصد منها تغيير خلقة الإنسان السوية تبعاً للهوى
والرغبات بالتقليد للآخرين، مثل عمليات تغيير شكل الوجه للظهور
بمظهر معين، أو بقصد التدليس وتضليل العدالة، وتغيير شكل الأنف،
وتكبير أو تصغير الشفاه، وتغيير شكل العينين، وتكبير الوجنات.

٣- يجوز تقليل الوزن (التخفيف) بالوسائل العلمية المعتمدة، ومنها
الجراحة (شفط الدهون) إذا كان الوزن يشكل حالة مرضية، ولم تكن
هناك وسيلة غير الجراحة بشرط أمن الضرر.

^{٣٧٩} سورة العلق ، الآية : ٤

٤- لا يجوز إزالة التجاعيد بالجراحة أو الحقن ما لم تكن حالة مرضية، شريطة أمن الضرر.

٥- على الطبيب المختص أن يلتزم بالقواعد الشرعية في أعماله الطبية، وأن ينصح لطالبي جراحة التجميل، فالدين النصيحة.

ثانياً : الضوابط العامة لعمليات التجميل.

من خلال استقراءنا للأدلة الشرعية التي وردت في هذا الباب والتي تتعلق بقضايا التجميل ، يتضح لنا أن هناك ضوابط عامة وهامة يجب التزامها في كل العمليات التجميلية وهذه الضوابط هي^{٣٨٠} :

أولاً : انتفاء القصد لتغيير ما خلق الله بلا ضرورة .

وذلك بدليل قوله تعالى حكاية عن إبليس اللعين : {لعنه الله وقال لأتخذن من عبادك نصيباً مفروضاً* و لأضلنهم و لأمنينهم و لأمرنهم فليبتكن ءاذان الأنعام و لأمرنهم فليغيرن خلق الله ومن يتخذ الشيطان وليا من دون الله فقد خسر خسراناً مبيناً}^{٣٨١}، بينت الآية ، سياق الذم المحرم وبيان المحرمات التي سول الشيطان فعلها للعصاة من بني آدم وفيها تغيير خلق الله .

وجاءت أحاديث الرسول _ صلى الله عليه وسلم _ تحدد مفهوم هذا التغيير المنهى عنه فعن ابن مسعود _ رضي الله عنه _ ((أنه لعن الواشمة و المستوشمة والنامصة والمتنمصة والمتفلجات ، قال : للحسن

^{٣٨٠} الجراحة التجميلية : د. صالح بن محمد الفوزان .

^{٣٨١} سورة النساء ، الآية : ١١٩ .

المتغيرات خلق الله))^{٣٨٢} ، فربط تغيير خلق الله هنا طلباً للحسن ، قال الإمام النووي : ((المتقلبات للحسن)) ، فمعناه يفعلن ذلك طلباً للحسن ، وفيه إشارة إلى أن الحرام هو المفعول لطلب الحسن ، أما لو احتاجت إليه لعلاج أو عيب في السن ونحوه فلا بأس والله أعلم .

ثانياً : انتفاء قصد الغش والتدليس والخداع .

وهذا يؤخذ من حديث أسماء بنت أبي بكر _ رضي الله عنهما _ قالت جاءت امرأة إلى النبي _ صلى الله عليه وسلم _ فقالت : يا رسول الله إن لي ابنة عروساً أصابتها حصبة فتمرق شعرها أفصله ؟ فقال : ((لعن الله الواصلة والمستوصلة))^{٣٨٣} ، وقال النووي : ((أن الوصل حرام سواء كان لمعذور أو عروس أو غيرها)) .

وقال الخطابي : ((إنما ورد الوعيد الشديد في هذه الأشياء لما فيها من الغش والخداع ، ولو رخص في شيء منها لكان وسيلة استجابة غيرها من أنواع الغش)) .

والحال أن الشريعة عادة تراعي الضرورة والحاجة كالمريض وغيره فلما ورد التشديد هنا برغم الحاجة والضرورة علمنا أن النهي كان لأجل التدليس فهي كانت ستزف إلى زوجها الذي لا يعلم بحالها فمنع النبي صلى الله عليه وسلم الوصل ، لأنه تدليس ومثله نهيه عن الصبغ بالسواد ويمثل له في عصرنا هذا عمليات شد الوجه وإزالة التجاعيد فهي حرام لما فيها من التدليس .

^{٣٨٢} صحيح مسلم (١٦٧٨/٣) ، باب اللباس والزينة ، حديث رقم (٢١٢٥) .
^{٣٨٣} صحيح مسلم (١٦٧٧/٣) ، باب اللباس والزينة ، حديث رقم (٢١٢٣) .

ثالثاً : انتفاء قصد تشبه أحد الجنسين بالآخر .

بحيث لا يكون الغرض من إجراء الجراحة التجميلية للمرأة هو التشبه بالرجل ، أو يكون غرض الرجال إجراء جراحته تشبهاً بالنساء ، قال _صلى الله عليه وسلم _ : ((لعن الله المتشبهين من الرجال بالنساء والمتشبهات النساء بالرجال))^{٣٨٤} ، نص الحديث واضح لعن من يفعل ذلك .

رابعاً : انتفاء قصد التشبه بغير المسلمين .

كما يحاول بعض الشباب التشبه بالمغني الأمريكي المعروف ب (مايكل جاكسون) ، أو بعض بناتنا بالمغنية المعروفة ب (مادونا) .

خامساً : إصلاح العيوب الخلقية .

أن يكون الغرض من الجراحة إصلاح عيب خلقي يؤثر على صاحبه تأثيراً سلبياً كحدوث مرض نفسي أو بدني .

سادساً : تغليب المصلحة وأمن الضرر .

يشترط كثير من العلماء عند إجراء العمليات التجميلية الضرورية إلى أن يغلب الظن بنجاح تلك العملية وأن تؤدي إلى مضاعفات يؤثر على الجسم فتسبب في فقدان منفعة عضو أو اتلافه .

سابعاً : عدم استخدام النجاسات والمحرمات في الجراحة .

وذلك للأدلة العامة المحرمة للنجاسة ولما فيها من إبطال بعض العبادات كالصلاة والطواف وغيرها ، ولأجل ذلك فقد منع العلماء استخدام النجاسة لأجل الزينة سواء ما كان منها يلحق بأصل الجسد

^{٣٨٤} صحيح البخاري (١٥٩/٧)، باب اللباس ، حديث رقم (٥٨٨٥).

كالعظم والجلد وغيرها ، أو ما كان في ظاهر الجسد مباحيناً له كالأصباغ والمساحيق ، فهذه كلها تمنع إن كانت نجسة ، قال الدكتور / أحمد السيد الهاشمي : أما نقل الجلد من الحيوان كالعجل مثلاً اعتبره أغلب العلماء حرام ، لقول الرسول _ صلى الله عليه وسلم _ : ((ما يقطع من البهيمة وهي حية فهو ميت ، واعتبره في حكم الميت وهو نجس ولا تصح الصلاة به))^{٣٨٥} .

وأما إن كان هذا الحيوان مذكى ذكاة شرعية فهو طاهر يجوز استعماله والاستفادة به إن كان صالحاً لذلك .

^{٣٨٥} أخرجه أبوداود والترمذي وحسنه واللفظ له

الفصل الثالث : منهجية البحث .

أ- مدخل البحث ومنهجه :

المنهج الوصفي الميداني ذلك المنهج الذي يعتمد على دراسة الظاهرة التي تصف الماضي أو الواقع الميدان الموجود وينقسم المنهج الوصفي قسمين هما مناهج توثيقية أو مناهج التحقيق في إحداث الماضي ومناهج وصف الوقت الحاضر^{٣٨٦} بأخذ المعلومات عن طريق التسجيل أو التصوير أو أخذ الملاحظات في الواقع الطبيعي أو الفعلي^{٣٨٧} وقد اعتمدت الباحثة على المنهج الوصفي الميداني وذلك لمناسبته وملائمته لهذه الدراسة ويتم ذلك من خلال عرض آراء المدرسين في المسائل المستجدة التي سوف اتطرق إليها ومن أقوال الفقهاء ، من خلال الأدلة ووجه الدلالة فيها بالضوابط والأحكام الشرعية فيها .

ب- مصادر البيانات :

تمثل عملية جمع البيانات والحصول على المعلومات محور البحث العلمي وأساسه ، لأنه بدون الحصول على البيانات والمعلومات لا يمكن أن تتم إجراءات البحث العلمي وخطواته الأخرى ؛ لذا فإن جميع البيانات لابد لها من أدوات محددة تختلف مناهج البحث التي اعتمدها الباحثة والباحثة اختارت في طريقة بحثها المصادر الأولية والثانوية وهي كالآتي :-

^{٣٨٦} صيني ، سعيد اسماعيل قواعد أساسية في البحث العلمي : ص ٦٣ ، ٦٤ .

^{٣٨٧} منذر الضامن ، أساسيات البحث العلمي : ص ١٣١ .

أ- مصادر البيانات الرئيسية :

تعد المصادر الأولية ذات أهمية بالغة أكثر من المصادر الثانوية لأنها تحتوي على التقارير الأصلية والسجلات والشهود العيان^{٣٨٨} والتي تعتمد عليها الباحثة في موضوع البحث المتعلق بزينة المرأة وتجميل المرأة وهي التي تحتوي على بيانات من الواقع، حيث قامت الباحثة بالمقابلة الشخصية بجمع آراء مدرسين العلوم الدينية في جامعة مولانا مالك إبراهيم الإسلامية الحكومية و بالمقابلة الهاتفية بجمع آراء المدرسين بالجامعة الأسمرية بليبيا وقد كان عددهم ١٣ مدرساً من العلوم الدينية خاصة مدرسين أصول الفقه والتفسير والحديث والشرعية وأصول الدين .

ب- مصادر البيانات الثانوية :

وهي تزود الباحث بتفسيرات البيانات الأولية ولم تأتي من قبل خبرات شخصية يمارسها الأفراد فهي تشمل ، المنشورات الخاصة التي تتعلق بالموضوع والكتب الفقهية وكتب التفسير للقرآن الكريم وكتب الفتاوى والتقارير والمجلات والمصادر الإلكترونية التي أتاحتها تكنولوجيا المعلومات كاستعانة الباحث بالشبكة الإلكترونية (الإنترنت) وكافة الوسائل الحديثة^{٣٨٩} يستعين بها الباحث في الوصول الى فهم وتوضيح الجوانب المختلفة من البحث.

^{٣٨٨} منذر الضامن ، اساسيات البحث العلمي : ص ١٦٠ .
^{٣٨٩} نفس المصدر السابق .

ج - أدوات جمع البيانات :

حيث اعتمدت الباحثة على القراءة المستفيضة بدراسة جزئيات الموضوع التي قامت بدراستها حيث قامت الباحثة بدراسة كتب المصادر والمراجع والبحوث والدراسات السابقة من رسائل الماجستير والدكتوراه ، ومن خلالها يكون قاعدة بيانات عن الموضوع وما هو المستهدف من الدراسة، وكما اعتمدت الباحثة على طريقة جمع الأدلة الشرعية وآراء المدرسين في هذه المستجدات الحديثة المتعلقة بالموضوع والتي تخص المرأة بصفة خاصة حيث تقوم الباحثة بالمقابلة وهي عملية تتم بين الباحث وشخص آخر أو مجموعة أشخاص ، تطرح من خلالها أسئلة ، ويتم تسجيل إجاباتهم على تلك الأسئلة المطروحة^{٣٩٠} ، والمقابلة نوعين وهي :

أ_ المقابلة المغلقة : وفيها يقوم الباحث بإعداد استمارة على شكل استبيان يسمى ب (استمارة البحث) أي إجراء مقابلة شخصية مع المسؤولين يوجه إليهم فيها استمارة أسئلة محددة ويقومون بالإجابة عليها .

ب_ المقابلة المفتوحة : وهي المقابلة التي يوجه فيها الباحث أسئلته مباشرة إلى المسؤولين ، ويتولى بنفسه ملء البيانات التي يتحصل عليها من إجاباتهم أي من واقع ما يدلي به المبحوث من إجابات على الأسئلة .

^{٣٩٠} منذر الضامن ، أساسيات البحث العلمي : ص ٩٦ .

وقد استخدمت الباحثة المقابلة المفتوحة في جمعها للبيانات بالمقابلة الشخصية وتسجيل آراء مدرسين العلوم الدينية بجامعة مولانا مالك إبراهيم الإسلامية الحكومية و بالمقابلة الهاتفية بمدرسين الجامعة الأسمرية بليبيا.

د - اسلوب تحليل البيانات :

التحليل هو جزء أساسي في جميع الدراسات العلمية ويكون بحصر جميع جزئيات المادة العلمية المطلوبة للدراسة وتصنيف الجزئيات إلى أصناف حسب طبيعة الدراسة وهدفها الرئيسي أو أهدافها بترتيب وتنظيم هذه الأصناف بحيث تؤدي إلى اتجاه محدد أو اتجاهات محددة ذات دلالات خاصة^{٣٩١} ، وقد اعتمدت الباحثة على المنهج الوصفي التحليلي وفيه تكون مناقشة بطريقة منطقية رابطة بين الأدلة المرتبطة بمحور الدراسة وبين مضمون الموضوع الذي اختارته الباحثة للإجابة على الأسئلة المطروحة في البحث وعرضها مع تحليلها وتنسيقها في موضوعها طريقة المقابلة مع مدرسين جامعة مولانا مالك إبراهيم الإسلامية الحكومية المتخصصون في العلوم الدينية وكان عددهم ٦ مدرسين للاستماع إلى آرائهم والإجابة على الأسئلة المقترحة من الباحثة حول المستجدات في ((زينة وتجميل المرأة))، والمقابلة الهاتفية بمدرسين الجامعة الأسمرية بليبيا وكان عددهم ٧ مدرسين من خلال آراء هم في هذه المستجدات ضمن موضوع (فقه المرأة في

^{٣٩١} صيني ، سعيد اسماعيل قواعد أساسية في البحث العلمي : ص ١٨٠ .

المستجدات العصرية عند بعض المدرسين بجامعة مولانا مالك إبراهيم الإسلامية والجامعة الأسمرية بليبيا (زينة وتجميل المرأة)) ومناقشتها مع آراء أقوال الفقهاء خاصة فقهاء المذاهب المالكية والشافعية .

تحليل البيانات :

أ- تجميع المعلومات من مصادرها الرئيسية .

تجميع المعلومات من مصادرها ومراجعتها الأصلية ، وعرضها عرضاً مناسباً في كل فقرة من فقرات البحث ، معتمدةً في ذلك على كل ما كتب حول موضوع الرسالة وعلى ما له صلة بذلك من سائر المراجع .

ب- تفرغ المعلومات وتصنيفها بحسب النوعية .

بتخريج الأحاديث وإحالتها إلى مصادرها مع بيان صحة الحديث وضعفه ، إلا إذا كان الحديث في الصحيحين أو أحدهما فأكتفي بذكره منهما، بشرح الألفاظ الغريبة في الهامش ، توضيح أي كلمة من الكلمات التي تحتاج إلى شرح بالرجوع إلى المراجع ذات الصلة من قواميس ومعاجم وكتب التفسير.

ج- تبويب المعلومات إلى أبواب وفصول ومباحث .

لقد قسمت الباحثة البحث إلى فصول ومباحث وقسمت المباحث إلى عدة مطالب حسب نوع المبحث .

د- تحليل المعلومات والإجابة عن أسئلة البحث .

سوف تقوم الباحثة بتحليل المعلومات والإجابة عن الأسئلة من خلال المقابلة والإجابة على الاسئلة في الأحكام الشرعية التي تخص زينة وتجميل المرأة سوف تقوم بمقابلة شخصية لبعض مدرسين العلوم الدينية من جامعة مولانا مالك إبراهيم الإسلامية الحكومية ، ومقابلة هاتفية ببعض مدرسين الجامعة الأسمرية بليبيا ، للإجابة عن الأسئلة وجمع المعلومات منهم وتحليلها عن طريق المناقشة آراء وأقوال المدرسين بجامعة مولانا مالك إبراهيم الإسلامية الحكومية والجامعة الأسمرية بليبيا وأقوال الفقهاء في الأحكام الشرعية التي تخص زينة وتجميل المرأة ، والجراحة التجميلية التحسينية .

ه- الخلاصة والتوصيات وعرض النتائج .

سوف تقوم الباحثة بجمع آراء المدرسين حول هذه المستجدات الفقهية التي تخص زينة وتجميل المرأة والجراحة التجميلية التحسينية التي أجرتها بالمقابلة الشخصية وبالمقابلة الهاتفية بالمدرسين في كلتا الجامعتين ، أما النتائج سوف تقوم بعرض ما توصلت إليه الباحثة من خلال آراء وأقوال المدرسين في المستجدات الفقهية في زينة وتجميل المرأة وبما يخص من جراحة التجميل التحسينية المستجدة التي تلجأ إليها المرأة ، أما التوصيات سوف تضع الباحثة التوصيات من خلال ما استنتجته في هذا الموضوع.

هيكل البحث :

لقد رأت الباحثة أن متطلبات الدراسة العلمية حسب نوع البحث أن تتضمن الهيكل البحثي التالي :

الفصل الأول : الإطار العام: والذي يشمل على المقدمة أو خلفية البحث ومشكلة البحث وأسئلة البحث وأهداف البحث وأهمية البحث وحدود البحث ومصطلحات البحث وأخيراً الدراسات السابقة .

الفصل الثاني : الإطار النظري : والذي يشمل على خمس مباحث وهي :

المبحث الأول : المستجدات .

المبحث الثاني : مفهوم الزينة لدى المرأة .

المبحث الثالث : زينة المرأة على ضوء الشريعة الإسلامية وقسمته إلى أربع مطالب والمطلب الأول: ضوابط الزينة في نظر الشرع والمطلب الثاني: حاجة المرأة إلى اللباس و بعض مظاهر الألبسة وأحكامها في الشرع والمطلب الثالث : مكانة لبس الحلي لدى المرأة والمطلب الرابع : الضوابط الشرعية العامة في زينة ولباس المرأة .

المبحث الرابع : الأحكام المتعلقة بزينة المرأة وقسمته إلى أربع مطالب والمطلب الأول: الغلو في زينة الشعر والأحكام المتعلقة به والمطلب الثاني : الغلو في زينة الوجه والأحكام المتعلقة بها والمطلب

الثالث : أحكام زينة التجميل الصناعية المتعلقة بالبدن و المطلب الرابع
 الزينة التجميلية الصناعية المتعلقة بالوجه وأحكامها في الشرع و
 المطلب الخامس : الزينة الصناعية المتعلقة بتحسين الوجه .

المبحث الخامس : جراحة التجميل التحسينية التي تلجأ إليها المرأة
 وقسمته إلى أربع مطالب المطلب الأول : جراحة التجميل التحسينية
 والمطلب الثاني : العمليات الجراحية التحسينية الخاصة بأعضاء الوجه
 والمطلب الثالث : العمليات الجراحية التحسينية الخاصة بأعضاء البدن
 والمطلب الرابع : الضوابط العامة في الشريعة الإسلامية للتجميل
 بواسطة الجراحة.

الفصل الثالث : منهجية البحث : والتي تشمل على منهج البحث أو
 نوع البحث المستخدم في هذه الدراسة وهو المنهج الوصفي الميداني
 ومصادر جمع البيانات ، ويحتوي هذا الفصل أيضاً على أدوات جمع
 البيانات ثم أسلوب تحليل البيانات وأخيراً هيكل البحث لهذه الدراسة .

الفصل الرابع : عرض البيانات والتحليل : يكون هذا الفصل
 للإجابة على الأسئلة المطروحة في البحث وعرضها مع تحليلها
 وتنسيقها في موضوعها ، قسمت هذا الفصل إلى مبحثين :

المبحث الأول : آراء المدرسين في جامعة مولانا مالك إبراهيم
 الإسلامية الحكومية والجامعة الأسمرية بليبيا في ((زينة وتجميل المرأة
 .((

المبحث الثاني : آراء مدرسين جامعة مولانا مالك إبراهيم الإسلامية الحكومية والجامعة الأسمرية بليبيا في جراحة التجميل ((التحسينية)) التي تلجأ إليها المرأة .

الفصل الخامس : المناقشات : كتبت في هذا الفصل حول المناقشات وتحليلها التي استنتجتها من آراء وأقوال المدرسين وأقوال الفقهاء وقسمت هذا الفصل إلى مبحثين :

المبحث الأول : مناقشة أقوال المدرسين في الأحكام الشرعية التي تخص ((زينة وتجميل المرأة)) بما يخص لباسها وحليها وزينتها وأقوال الفقهاء في هذه المسائل.

المبحث الثاني : مناقشة أقوال المدرسين في الأحكام الشرعية التي تخص جراحة التجميل ((التحسينية)) التي تلجأ إليها بعض النساء وأقوال الفقهاء في هذه المسائل . .

الفصل السادس : الخاتمة والنتائج والتوصيات : النتائج التي توصلت إليها الباحثة من البحث من أقوال المدرسين في الأحكام الشرعية في زينة وتجميل المرأة وكذلك التوصيات التي أرادت الباحثة بتوجيهها إلى من يهمهم الأمر.

الفصل الرابع : عرض البيانات وتحليلها .

يكون هذا الفصل للإجابة على الأسئلة المطروحة في البحث وعرضها مع تحليلها وتنسيقها في موضوعها ، تتناول الباحثة دراسة آراء مدرسين في جامعة مولانا مالك إبراهيم الإسلامية الحكومية والجامعة الأسمرية بليبيا في المستجدات الفقهية العصرية في زينة وتجميل المرأة وجراحة التجميل (التحسينية) .

نبذة عن جامعة مولانا مالك إبراهيم الإسلامية الحكومية :

جامعة مولانا مالك إبراهيم الإسلامية الحكومية مالانج هي مؤسسة التعليم العالي تقع في مدينة مالانج، جاوة الشرقية، إندونيسيا. افتتحت رسمياً في ٢١ يونيو م٢٠٠٤ ، عدد أعضاء هيئة التدريس ٤٠٠ مدرس.

الكليات :

بكالوريوس ((كلية علوم التربية والتعليم _ قسم التربية الإسلامية _
قسم تعليم اللغة العربية _ قسم تعليم العلوم الاجتماعية _ قسم إعداد
معلمي المدارس الابتدائية _ كلية الشريعة _ قسم الأحوال الشخصية _
قسم أحكام التجارة الشريعة _ كلية علوم الإنسانية والثقافة _ قسم اللغة
العربية وآدابها _ قسم اللغة الإنجليزية وآدابها _ كلية الاقتصاد _ قسم
الإدارة _ قسم المحاسبة _ قسم البنوك الشرعية _ كلية علم النفس _
كلية العلوم والتكنولوجيا _ قسم الرياضيات _ قسم علم الأحياء _ قسم

الفيزياء _ قسم الكيمياء _ قسم الهندسة المعلوماتية _ قسم الهندسة
المعمارية _ قسم الصيدلة .

ماجستير ((تعليم اللغة العربية _ إدارة التربية الإسلامية _
الدراسات الإسلامية _ إعداد معلمي المدراس الابتدائية _ التربية
الإسلامية _ الأحوال الشخصية _ الاقتصاد الإسلامي)) .

دكتوراه (إدارة التربية الإسلامية _ تعليم اللغة العربية _ التربية
الإسلامية على أساس الدراسات البينية) .

نبذة عن الجامعة الأسمرية بليبيا :

الجامعة الأسمرية للعلوم الإسلامية هي الجامعة الوحيدة في ليبيا
المتخصصة في التعليم الديني بعد أن أغلقت جامعة محمد بن علي
السنوسي، وهي بهذه التسمية تنتسب إلى عبد السلام الأسمر مؤسس
أهم المراكز الإسلامية في ليبيا.

يقع المقر الرئيسي للجامعة في مدينة (زليتن) بغرب ليبيا ، تم
إقرارها رسميا سنة ١٩٩٣م وفتحت أبوابها للتعليم النظامي الحديث
سنة ١٩٩٤م ، وتتبع اللجنة الشعبية العامة للتعليم العالي ، ويلتحق
بالدراسة في الجامعة لتحضير درجة الشهادة الجامعية الليسانس في
مجال تخصص الطلبة من حملة الثانوية الشرعية (علوم اجتماعية
شعبة الشريعة) ، ومدة الدراسة بها أربع سنوات .

كما يلتحق بالدراسة في الجامعة لتحضير درجة الإجازة العليا الماجستير في مجال التخصص الطلبة من حملة الشهادة الجامعية اليسانس (شريعة – قانون – لغة عربية) كما تمنح الجامعة درجة الإجازة الدقيقة (الدكتوراه) ، لغة التدريس بالجامعة الأسمرية هي اللغة العربية.

كليات الجامعة :

يبلغ عدد كليات الجامعة أربع كليات وهي : ((كلية أصول الدين _ كلية الشريعة والقانون _ كلية الدعوة والإمامة والخطابة _ كلية اللغة العربية والدراسات الإسلامية)) ، ويوجد فروع للكليات في مدن أخرى من ليبيا وهي : ((كلية الدراسات الإسلامية البيضاء _ كلية العلوم الشرعية سبها _ كلية العلوم الشرعية مسلاته)).

كلية العلوم الشرعية بسبها :

قرار انشاء اللجنة الإدارية لإدارة الكلية و افتتاحها في سنة ٢٦ / ١٠ / ٢٠٠٧م ، عدد أعضاء هيئة التدريس ٩٥ مدرساً أول التخصصات الموجودة بها ((الفقه واصوله _ إمام وخطابة _ تفسير _ حديث _ شريعة وقانون)) ، ثم أضيفت تخصصات أخرى للكلية ((قسم اللغة العربية _ الاقتصاد الإسلامي _ أصول الدين)) .

لقد قامت الباحثة في تقسيم هذا الفصل إلى مبحثين بعرض آراء مدرسين في كلتا الجامعتين لبعض مدرسين العلوم الدينية ، بالمقابلة الشخصية وبالمقابلة الهاتفية للمدرسين .

المبحث الأول :

آراء المدرسين في جامعة مولانا مالك إبراهيم الإسلامية الحكومية والجامعة الأسمرية بليبيا في ((زينة وتجميل المرأة)).

١_ آراء المدرسين بجامعة مولانا مالك إبراهيم الإسلامية الحكومية في حكم الزينة في الشرع.

لقد أباح الله تعالى الزينة وهي مستحبة ، وأذن للمرأة أن تتزين وتتجمل بجميع أنواع الزينة ، من لباس وحلي وطيب ، ولها أن تستعمل ما تشاء من هذه الزينة المباحة ، ويكون استعمالها لهذه الزينة لزوجها ومحارمها داخل بيتها ، وكما أن الشرع حل لها هذه الأشياء من الزينة ، كذلك هناك أنواع من الزينة محرمة لا يجوز للمرأة أن تستعملها سواء في بيتها أو خارج بيتها ، مثل الوصل والنمص والوشم وتقليج الأسنان ، لأن هذه الأشياء فيها تشويه فطري في خلق الله .

بما أن الزينة مستحبة ومباحة في الشرع ، يقول ، د. عباس عرفان^{٣٩٢}: بأن الزينة المباح والغير مباح أما بالنسبة لتحديد الزينة

^{٣٩٢} مقابلة : مع الدكتور / عباس عرفان ، بتاريخ : ٢٣_١٢_٢٠١٥م.

ليس لها تحديد معين ، يقول : د. على حمدان^{٣٩٣} : فإن الزينة لها نوعين جسمية (الباطنية) وهي التي تخص الزوج فقط ولا يجوز لها أن تظهرها لغيره ، والزينة الشرعية أي الزينة الظاهرية وهي لجميع الناس ، خصوصاً في زمننا الحاضر تستعمل المرأة في الأسواق بعض أنواع الزينة ، كما قالت : د. توتك حميدة^{٣٩٤} : بأن الزينة في الشرع أن تجعل المرأة كيف تحب وجهها وتحسنه بشرط أن لا يكون هذا التحسين يؤدي إلى الضرر، وهذا التحسين يكون عند الزوج ومحارمها .

وكما هو معروف في العرف بأن الزينة لا تكون أمام الناس ، وإن الزينة في نظرهم ليس لها معايير خاصة في الشرع ، بما أنها معروفة الزينة هي لكمال وجمال المرأة ،الباطني وأيضاً الظاهري ، بأن تكون في حدودها الشرعي وأن تكون ساتراً للعورة وكما يقول : د.سواندي ، ود. نصر الله لهذا ، د. سواندي : وأن لا يكون فيها إسراف أو تبذير أو تبرج ، كما هو معروف أن الزينة تختلف من بلد عن بلد آخر على حسب العرف لكن لا يخرج عن حدود الشرع ، قال : د. نصر الله : بأن كل بدن المرأة عورة إلا وجهها وكفيها ، وأن يكون لباسها ساتراً لجسمها نفهم ذلك من خلال الآية التي استدل بها ، في قوله تعالى : { وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا }^{٣٩٥} .

^{٣٩٣} مقابلة : مع الدكتور /على حمدان ، بتاريخ : ٢٣_١٢_٢٠١٥م.

^{٣٩٤} مقابلة : مع الدكتورة / توتك حميدة ، بتاريخ : ٣١_١٢_٢٠١٥م.

^{٣٩٥} سورة النور ، الآية : ٣١ .

آراء المدرسين بالجامعة الأسمرية بليبيا في حكم الزينة في الشرع.

قال تعالى : { قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ }^{٣٩٦} ،
استدل بهذه الآية كل من، د. حسين عبدالقادر^{٣٩٧} ، وأ. على أحمد^{٣٩٨}
: بأن الزينة الظاهرية في الشرع هي كل ما أباحه الله للإنسان من
لباس وقال : أ. صلاح إبراهيم^{٣٩٩} : بأن تشمل في اللباس أي
الجلباب الشرعي الذي فرضه الشرع واستدل بقول الله تعالى : {
يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ }^{٤٠٠} ، وتشمل الطيب والمساحيق ،
يقول : أ. المهدي عبدالسلام^{٤٠١} : هي التي تكون خالية من التبرج
والإغراء والإسراف الذي نهى عنه، تقول : أ. آمنة حسن^{٤٠٢} :
الزينة هي النفس والخلق والنظافة الظاهرية والباطنية ، وإن كثير
من الآيات الدالة على الزينة في قوله تعالى : { يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا
زِينَتَكُمْ..... }^{٤٠٣} .

^{٣٩٦} سورة الأعراف ، الآية : ٣٢ .

^{٣٩٧} مقابلة : مع الدكتور/ حسين عبدالقادر السنوسي ، بتاريخ : ١٤_١_٢٠١٦م .

^{٣٩٨} مقابلة : مع الأستاذ / على أحمد ، بتاريخ : ٣١_١٢_٢٠١٥م .

^{٣٩٩} مقابلة : مع الأستاذ / صلاح إبراهيم ، بتاريخ : ٣١_١٢_٢٠١٥م .

^{٤٠٠} سورة الأحزاب ، الآية : ٥٩ .

^{٤٠١} مقابلة : مع الأستاذ / المهدي عبدالسلام ، بتاريخ : ٣١_١٢_٢٠١٥م .

^{٤٠٢} مقابلة : مع الأستاذة / آمنة حسن ، بتاريخ : ٣١_١٢_٢٠١٥م .

^{٤٠٣} سورة الأعراف ، الآية : ٣١ .

٢_ آراء المدرسين بجامعة مولانا مالك إبراهيم الإسلامية الحكومية في حكم لبس الحلي للمرأة في الشرع .

الحلي يعتبر من مظاهر الزينة لدى المرأة ، سواء صغيرة أو كبيرة ، متزوجة أو غير متزوجة ، ولقد أجاز لها الشرع في لبس الحلي وتزين به ما تشاء منها ، بشرط أن تكون في حدود الشرع بدون إسراف أو تبذير ، وغير مفتنة للرجال .

ولقد اتفقت أقوال المدرسين على أن لبس الحلي جائز في الشرع لكن بشروط محددة حددها الشرع ، لقد قالت : د. توتك حميدة^{٤٠٤} :
بما أن الحلي في إندونيسيا معروف لهم بأن لديه معايير خاصة كلبس الحلي البسيط ، فقال : د. نصر الله^{٤٠٥} : لأنه لم يظهر دليل ظاهر أو صريح وواضح جلي في الأمور التي تتعلق بالحلي بذلك يجوز لها أن تلبس ما تشاء من الحلي.

ولقد اتفق قول كل من د. على حمدان^{٤٠٦} ، د. سواندي^{٤٠٧} : بأن تستعمل المرأة الحلي للزوج ومحارمها ، وليس لجميع الناس ، لسد باب الفتنة ، وأن النساء في بلادنا لا يتقيدون بالزينة الشرعية المطلوبة في إظهارها والتي يمنع إظهارها ، واستدلوا بقول الله تعالى : { وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا }^{٤٠٨} .

^{٤٠٤} مقابلة : مع الدكتورة / توتك حميدة ، بتاريخ : ٣١_١٢_٢٠١٥م.

^{٤٠٥} مقابلة : مع الدكتور / نصر الله ، بتاريخ : ٣_١_٢٠١٦م.

^{٤٠٦} مقابلة : مع الدكتور / على حمدان ، بتاريخ : ٢٣_١٢_٢٠١٥م.

^{٤٠٧} مقابلة : مع الدكتور / سواندي ، بتاريخ : ٣١_١٢_٢٠١٥م.

^{٤٠٨} سورة النور ، الآية : ٣١.

قال كل من : د. رائبين^{٤٠٩}، و د. عباس عرفان^{٤١٠}: إن ظهور هذه الزينة المكشوفة من الذهب والفضة فيها مقاصد المرأة عند خروجها من البيت ، هل إظهار هذه الحلي من أجل الفتنة والتفات نظر الرجال لها ، وبما أن الشرع حله للنساء يجوز لها أن تستعمله في حدود الشرع ، أي تظهره لمحارمها ، كما نعرف أن فقهاء الشافعية يرون أن الوجه والكفين عورة .

آراء المدرسين بالجامعة الأسمرية بليبيا في حكم لبس الحلي للمرأة في الشرع.

بما أن الحلي تختلف حسب طبيعتها وكميتها في لبسها ، وأنها جائزة لبسها كما كان قول: د. عبدالسلام حمزة^{٤١١}، و أ. آمنة حسن^{٤١٢}، و أ. على أحمد^{٤١٣}: تعتبر الزينة المأمورة بها الزوجة هي أن تظهرها للزوج ومحارمها ولمثلها من النساء ، وأن تكشف عنها في صالات الأفراح وسط النساء فقط .

فقال: أ. فاطمة على صالح^{٤١٤}، و أ. صلاح إبراهيم^{٤١٥}، ود. حسين عبدالقادر^{٤١٦}: إذا كانت تلك الحلي بها أصوات وملفتة للنظر فهذا لا يجوز شرعاً، لذلك نهى القرآن ذلك بالخروج بها ، واستدلوا

^{٤٠٩} مقابلة: مع الدكتور / رائبين ، بتاريخ : ٣١_١٢_٢٠١٥م.
^{٤١٠} مقابلة: مع الدكتور / عباس عرفان ، بتاريخ : ٢٣_١٢_٢٠١٥م.
^{٤١١} مقابلة: مع الدكتور / عبدالسلام حمزة ، بتاريخ : ١١_١_٢٠١٦م.
^{٤١٢} مقابلة: مع الأستاذة / آمنة حسن ، بتاريخ : ٣١_١٢_٢٠١٥م.
^{٤١٣} مقابلة: مع الأستاذ / على أحمد ، بتاريخ : ٣١_١٢_٢٠١٥م.
^{٤١٤} مقابلة: مع الأستاذة / فاطمة على صالح ، بتاريخ : ٣١_١٢_٢٠١٥م.
^{٤١٥} مقابلة: مع الأستاذ / صلاح إبراهيم ، بتاريخ : ٣١_١٢_٢٠١٥م.
^{٤١٦} مقابلة: مع الدكتور/ حسين عبدالقادر السنوسي ، بتاريخ : ١٤_١_٢٠١٦م.

ذلك في قوله تعالى : { وَلَا تَبْرَجْنَ تَبْرُجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى }^{٤١٧} وأيضاً
قوله تعالى : { وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ }^{٤١٨} ، وقال تعالى : { وَلَا
يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ.... }^{٤١٩} .

٣_ آراء المدرسين بجامعة مولانا مالك إبراهيم الإسلامية الحكومية في حكم لبس النقاب هل هو من شروط اللباس الشرعي.

إن اللباس الشرعي والذي حدده الشرع ، وهو الجلباب الشرعي ،
الذي يكون ساتراً لجميع الجسم ، و يكون لباساً واسعاً لا يحدد
الجسم ولا يصف بدنها ولا يكشفه أي يكون غير شفافاً ، فإن الشرع
لم يحدد في شروطه لبس النقاب .

وقالت : د. توتك حميدة^{٤٢٠} ، و د. رائبين^{٤٢١} : بأن ليس مشروطاً
بأن تضعه المرأة منهم من يقول لازم أن تضع المرأة النقاب فهذا
يتعارف مع البيئة ، في زمن النبي وزمن الخلفاء الراشدين أن
النقاب لبسه يكون للبيئة ، بأن النقاب في اختلاف الثقافات وثقافة
العرب والإندونيسيين لا يشترطون في وضعه ، وقال : د. عباس
عرفان^{٤٢٢} : لكن عليها أن تلتزم باللباس الشرعي الذي يستر
صدورهن وأن يكون واسعاً غير شفاف ، واستدل من حديث أسماء
: عن عائشة رضي الله عنها أن أسماء بنت أبي بكر دخلت على

^{٤١٧} سورة الأحزاب ، الآية : ٣١ .

^{٤١٨} سورة النور ، الآية : ٣١ .

^{٤١٩} سورة النور ، الآية : ٣١ .

^{٤٢٠} مقابلة : مع الدكتورة / توتك حميدة ، بتاريخ : ٣١_١٢_٢٠١٥م .

^{٤٢١} مقابلة : مع الدكتور / رائبين ، بتاريخ : ٣١_١٢_٢٠١٥م .

^{٤٢٢} مقابلة : مع الدكتور / عباس عرفان ، بتاريخ : ٢٣_١٢_٢٠١٥م .

رسول الله _ صلى الله عليه وسلم _ وعليها ثياب رقاق فأعرض عنها رسول الله _ صلى الله عليه وسلم _ وقال ((يا أسماء إن المرأة إذا بلغت المحيض لم تصلح أن يرى منها إلا هذا وهذا))^{٤٢٣} ، وأشار إلى وجهه وكفيه، وإذا كان بعض الفقهاء من لا يؤيد بأن تضع المرأة النقاب لأن كثير من الرجال وجدوا يخفون أنفسهم بلبس النقاب ، بذلك يرون أنه لم يستعمل النقاب في موضعه الشرعي .

ولقد استدل بعض المدرسين بقول الشافعية ، فإن الفقه الشافعي بعضهم من يرى من شروط اللباس أن تلبس النقاب د. سواندي^{٤٢٤} قال : د. على حمدان^{٤٢٥} : بشرط وضع النقاب للمرأة ، وبأن وضعه قد يكون ليس السبب الأول الوجه يمكن يكون في شكل اللباس ، ويقولون بأن عورة المرأة خارج الصلاة جميع الجسم إلا العيون ، وإن داخل الصلاة تكشف الوجه والكفين ، منهم إذا كان وجهها لا يؤدي للفتنة جائز أن لا تضع النقاب ، ، حيث قال : د. نصر الله^{٤٢٦} : لا يشترط للمرأة بأن تضع النقاب واستدل بقوله تعالى : { إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهُ }^{٤٢٧} ، يجوز للمرأة أن تظهر من الزينة ، إذا كان عالماً من العلماء يقول واجب وضع النقاب فإنه يقول هذا بدليل خوف الفتنة ، إذا كان كذلك فهو صحيح ، ومنهم من يقول لماذا لا يقل أحد من العلماء بوجوب النقاب للرجال .

^{٤٢٣} سنن أبي داود : (١٠٦/٤) ، باب اللباس ، حديث رقم (٤١٠٦) .

^{٤٢٤} مقابلة : مع الدكتور /سواندي ، بتاريخ : ٣١_١٢_٢٠١٥م .

^{٤٢٥} مقابلة : مع الدكتور /على حمدان ، بتاريخ : ٢٣_١٢_٢٠١٥م .

^{٤٢٦} مقابلة مع الدكتور / نصر الله ، بتاريخ : ٣_١_٢٠١٦م .

^{٤٢٧} سورة النور ، الآية : ٣١ .

آراء المدرسين بالجامعة الأسمرية بليبيا في حكم لبس النقاب هل هو من شروط اللباس الشرعي.

النقاب ليس من شروط اللباس الشرعي ، وإنما كونه ساترة
جميع جسدها ما عدا الوجه والكفين والدليل جاء في أن تستر جميع
بدنها في الصلاة والحج ما عدا الوجه والكفين وكما يقول: د.
عبد السلام حمزة^{٤٢٨} ، وأ. المهدي عبد السلام^{٤٢٩} ، ود. حسين
عبد القادر^{٤٣٠} ، و أ. على أحمد^{٤٣١} : ليس شرطاً النقاب ، واستدلوا
بقوله تعالى : { وَلْيُضَرْبَنَّ بِخُمْرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ }^{٤٣٢} ، والجيب هنا
يقصد به الصدر، وهذا رأي جمهور الفقهاء.

فإن المرأة تلبس النقاب إذا خيفت الفتنة ، بما أن بعض المدرسين
يقولون بأنه ليس فرضاً كقول : أ. صلاح إبراهيم^{٤٣٣} ، وأ. فاطمة
على صالح^{٤٣٤} ، وأ. آمنة حسن^{٤٣٥} : واستدلوا بقوله تعالى : { يَا أَيُّهَا
النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ }^{٤٣٦} ، وإن في هذه المسألة اختلاف بين آراء
العلماء من خلال تفسير آيات القرآن منهم من يراه فرض في اللباس
الشرعي ، ومنهم من يراه ليس فرضاً.

^{٤٢٨} مقابلة : مع الدكتور / عبد السلام حمزة ، بتاريخ : ١١_١_٢٠١٦ م.
^{٤٢٩} مقابلة : مع الأستاذ / المهدي عبد السلام ، بتاريخ : ٣١_١٢_٢٠١٥ م.
^{٤٣٠} مقابلة : مع الدكتور/ حسين عبد القادر السنوسي ، بتاريخ : ١٤_١_٢٠١٦ م.
^{٤٣١} مقابلة : مع الأستاذ / على أحمد ، بتاريخ : ٣١_١٢_٢٠١٥ م.
^{٤٣٢} سورة النور ، الآية : ٣١.
^{٤٣٣} مقابلة : مع الأستاذ / صلاح إبراهيم ، بتاريخ : ٣١_١٢_٢٠١٥ م.
^{٤٣٤} مقابلة : مع الأستاذة / فاطمة على صالح ، بتاريخ : ٣١_١٢_٢٠١٥ م.
^{٤٣٥} مقابلة : مع الأستاذة / آمنة حسن ، بتاريخ : ٣١_١٢_٢٠١٥ م.
^{٤٣٦} سورة الأحزاب ، الآية : ٢٨.

٤_ آراء المدرسين بجامعة مولانا مالك إبراهيم الإسلامية الحكومية في حكم التفصيلات الحديثة للباس المرأة في وقتنا الحاضر.

التفصيلات الحديثة التي تفصلها المرأة التي قد تكون غير مطابقة للباس الشرعي ، كالضيق و العاري ، والقصير والشفاف ، ولبس البنطلون الضيق ، كما أن أوصاف هذه اللباس لا تكون ساترة للمرأة ، وأيضاً يكون بها إسراف وتنتبرج .

فإن التفصيلات الحديثة التي تفصلها المرأة جائزة بشرط أن تكون في حدود الشرع .

وقال : د. عباس عرفان^{٤٣٧} ، و د. سواندي^{٤٣٨} ، و د. نصر الله^{٤٣٩} : جائز بأن تفصل المرأة الملابس بالتفصيلات الحديثة بشرط أن تكون في حدود الشرع ، أي مطابقاً للباس الشرعي ، وأما الشكل فهو مفوض للمرأة وأن لا يكون مكشوفاً ويشفه وضيقاً لأن الضيق يصف الجسم ويكون مضرراً للجسم ، وأن تكون ساترة للعورة ، وأن لا يكون فيه زيادة في الزينة بالأخص إذا خرجت بها خارج البيت ، فقالت: د. توتك حميدة^{٤٤٠} ، و د. رائبين^{٤٤١} ، ود. علي حمدان^{٤٤٢} : بأن اللباس المفصل مطابقاً للشرع وضع له فائدة في وضعه لستر

^{٤٣٧} مقابلة : مع الدكتور / عباس عرفان ، بتاريخ : ٢٣_١٢_٢٠١٥م.

^{٤٣٨} مقابلة : مع الدكتور / سواندي ، بتاريخ : ٣١_١٢_٢٠١٥م.

^{٤٣٩} مقابلة مع الدكتور / نصر الله ، بتاريخ : ٣_١_٢٠١٦م.

^{٤٤٠} مقابلة : مع الدكتورة / توتك حميدة ، بتاريخ : ٣١_١٢_٢٠١٥م.

^{٤٤١} مقابلة : مع الدكتور / رائبين ، بتاريخ : ٣١_١٢_٢٠١٥م.

^{٤٤٢} مقابلة : مع الدكتور / علي حمدان ، بتاريخ : ٢٣_١٢_٢٠١٥م.

جسد المرأة ، لأن الملابس الحديثة الآن بعضها لائق وبعضها غير لائق أي غير شرعي ، لذلك على المرأة حين تفصل هذه الملابس يجب أن تكون مطابقاً للشرع .

آراء المدرسين بالجامعة الأسمرية بليبيا في حكم التفصيلات الحديثة للباس المرأة في وقتنا الحاضر.

إذا كان اللباس مخالفاً للباس الشرعي فهو حرام ، وقالت: أ. فاطمة على صالح^{٤٤٣}، وأ. صلاح إبراهيم^{٤٤٤}، د. عبدالسلام حمزة^{٤٤٥}، ود. حسين عبدالقادر^{٤٤٦} : لأنه مخالف للشرع كالذي يصف و يشف جسدها، واستدلوا بآيات الحجاب في قوله تعالى: { وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهُ }^{٤٤٧}، كما تقول : أ. آمنة حسن^{٤٤٨}، و أ. المهدي عبدالسلام^{٤٤٩} : فاللباس يكون حسب الفئة العمرية فالفتاة تختار من الزي ما يناسبها والأمر بخلاف غيرها لكن في أغلب الأحيان لباسها قد لا يتماشى مع مجتمعنا وعاداتنا في أكثر الأحيان ، فلذلك الأفضل لها التزامها بدينها وبما أمر به الله في اللباس الشرعي.

^{٤٤٣} مقابلة : مع الأستاذة / فاطمة على صالح ، بتاريخ : ٣١ _ ١٢ _ ٢٠١٥ م.

^{٤٤٤} مقابلة : مع الأستاذ / صلاح إبراهيم ، بتاريخ : ٣١ _ ١٢ _ ٢٠١٥ م.

^{٤٤٥} مقابلة : مع الدكتور / عبدالسلام حمزة ، بتاريخ : ١١ _ ١ _ ٢٠١٦ م.

^{٤٤٦} مقابلة : مع الدكتور / حسين عبدالقادر السنوسي ، بتاريخ : ١٤ _ ١ _ ٢٠١٦ م.

^{٤٤٧} سورة النور ، الآية : ٣١.

^{٤٤٨} مقابلة : مع الأستاذة / آمنة حسن ، بتاريخ : ٣١ _ ١٢ _ ٢٠١٥ م.

^{٤٤٩} مقابلة : مع الأستاذ / المهدي عبدالسلام ، بتاريخ : ٣١ _ ١٢ _ ٢٠١٥ م.

٥_ آراء المدرسين بجامعة مولانا مالك إبراهيم الإسلامية الحكومية في حكم زينة الشعر (القص والأصباغ والتسريحات).

كما هو معروف بأن الشعر هو دليل على زينة و جمال المرأة ، ولقد ظهرت في وقتنا الحاضر زينة للشعر ، مثل القص لقد كان معروف القص في بالتقصير في الحج والعمرة ، ولكن لقد ظهر في الآونة الأخيرة التقصير والحلق لشعر المرأة ، وأما الأصباغ كان أيضاً معروف منذ القدم بصبغ الشيب بالحناء لتغيير لونه لكن في وقتنا الحاضر تغير الصبغ أصبح بمواد أخرى الغير طبيعية في تغيير لون الشيب أو الشعر ، والتسريحات لما تشمل من وصل للشعر ولبس الباروكة ورفع الشعر وفرقه ، بذلك نجد في هذه الأشياء ما هو جائز في زينة الشعر وغير جائز فيها .

فأما الجائز في ما يخص قص الشعر، وقد قال : د. على حمدان^{٤٥٠}، و د. توتك حميدة^{٤٥١}: بأن لقد أجاز الشرع قص الشعر ذلك لأنه فيه حماية لها من الضرر في جسمها وأن يكون القص لزوجها ليس لغيره.

فأما الغير جائز ، لقد اتفق قول كل من : د. عباس عرفان^{٤٥٢}، ود. رائبين^{٤٥٣} ، وقال أيضاً : د. سواندي^{٤٥٤}، إن أي شيء فيه تغيير

^{٤٥٠} مقابلة : مع الدكتور /على حمدان ، بتاريخ : ٢٣_١٢_٢٠١٥م.
^{٤٥١} مقابلة : مع الدكتورة / توتك حميدة ، بتاريخ : ٣١_١٢_٢٠١٥م.
^{٤٥٢} مقابلة : مع الدكتور / عباس عرفان ، بتاريخ : ٢٣_١٢_٢٠١٥م.
^{٤٥٣} مقابلة : مع الدكتور / رائبين ، بتاريخ : ٣١_١٢_٢٠١٥م.
^{٤٥٤} مقابلة : مع الدكتور /سواندي ، بتاريخ : ٣١_١٢_٢٠١٥م.

لخلق الله فلا يجوز ، إذا كان الشعر فيه تشبهاً بالرجال أو النساء الكافرات سواء في قصه إذا كان مثل قص الرجال بما يسمى بالقزع فهذا لا يجوز أما إذا قصت شعرها للزوج فقط فهو جائز ، وإن القص قد يكون فيه حماية جسمها من الضرر، كان هذا أيضاً الكلام مطابقاً لقول : د. نصر الله^{٤٥٥} : ويقول بأن ليس هناك دليل قطعي يمنع المرأة من قص شعرها ، إذا يكون القص بإذن الزوج ، ، فإن ما تفعله المرأة الآن غير جائز واستدلوا من قوله _ صلى الله عليه وسلم _ ((من تشبه بقوم فهو منهم))^{٤٥٦} ، سواء كان من قص أو صبغ أو تسريحات فلا يجوز التشبه بهم.

أما الأصباغ جائزة إذا كانت بالحناء ، إذا كان تغيير لون الشعر أيضاً يسبب ضرر لها وبأن هذه الأصباغ بها مركبات غير موصلة للماء في أثناء الطهارة والوضوء غير جائز أما الأصباغ الحديثة الكيماوية بشرط أن لا تكون فيها ضرر ، وأن لا تمنع وصول الماء عند الغسل والطهارة، قال : د. نصر الله : بأن تصبغ المرأة شعرها يكون بإذن الزوج ، فالأصباغ على المرأة أن تفهم من خلال الأحاديث أسباب ورودها وعدم التشبه باليهود والنصارى بالرغم لديهم تقدم في التكنولوجيا والعلوم ، وأن التشبه بهم بالأشكال الظاهرة غير جائز.

^{٤٥٥} مقابلة مع الدكتور / نصر الله ، بتاريخ : ٣_١_٢٠١٦م.
^{٤٥٦} سنن أبي داود : (٧٨/٤) ، باب اللباس ، حديث رقم : (٤٠٣٣).

حيث يقول التسريحات ، التي تقوم بها النساء تكون معروفة في العرف الجائز والغير جائز مثل وصل الشعر فهو غير جائز سواء كان من آدمي أو غير آدمي ، مثل لبس الباروكة ، ووصل الشعر فهو محرم ، ولقد استدل بدليل بما نهى عنه النبي _ صلى الله عليه وسلم _ ((لعن الله الواصلة))^{٤٥٧} ، أما إذا كان وصل من الخيوط والقماش يروونه جائز ، والتسريحات التي بها تشبه بالكفار لا يجوز لأن النبي _ صلى الله عليه وسلم _ نهى بالتشبه بهم ، عندما تفعل التسريحات يجب أن تكون مطابقة للشريعة الإسلامية ، وإن ما تفعله النساء حالياً ليس مطابقاً للشريعة بانسياقهن وراء حضارة الغرب ، المرأة تفعل هذه الأشياء لزوجها لا تظهر به لغير الزوج ومحارمها.

آراء المدرسين بالجامعة الأسمرية بليبيا في حكم زينة الشعر (القص والأصباغ والتسريحات).

فإن القص والأصباغ جائزة ، يقول : د. حسين عبدالقادر^{٤٥٨} ، و أ . علي أحمد^{٤٥٩} ، و أ. صلاح إبراهيم^{٤٦٠} : لا يجوز لنهي القرآن ذلك ، أما إذا كانت تفعل المرأة شعرها سواء قص أو صبغ إذا كان لزوجها أو لمحارمها ، لا بأس به ، لقد استدلوا بقوله تعالى : { وَلَا

^{٤٥٧} فتح الباري بشرح صحيح البخاري : ج ١٠ ، ص ٣٨٥ _ باب وصل الشعر .

^{٤٥٨} مقابلة : مع الدكتور/ حسين عبدالقادر السنوسي ، بتاريخ : ١٤ _ ١ _ ٢٠١٦ م.

^{٤٥٩} مقابلة : مع الأستاذ / علي أحمد ، بتاريخ : ٣١ _ ١٢ _ ٢٠١٥ م.

^{٤٦٠} مقابلة : مع الأستاذ / صلاح إبراهيم ، بتاريخ : ٣١ _ ١٢ _ ٢٠١٥ م.

يُؤَدِّينَ زَيْنَتَهُنَّ..... {^{٤٦١} ، وكما تقول : أ. فاطمة على صالح^{٤٦٢} ، و
أ. آمنة حسن^{٤٦٣} : يجب على المرأة أن تتبع الضوابط الشرعية
وأن لا يكون القص مشابهاً للرجال أما الأصباغ إذا كان من مواد
طبيعية مثل الحناء، الدليل : على استحباب خضاب الشيب بصفرة
أو حمرة وتحريمه بالسواد ، ودليل ذلك لقول : الرسول _ صلى الله
عليه وسلم _ : ((غيروا هذا بشيء واجتنبوا السواد))^{٤٦٤} .

أما التسريحات أن تكون غير منهي عنها وأن تكون بصورة
ملائمة للنساء في المجتمع الإسلامي ، كما قال : أ. المهدي
عبد السلام^{٤٦٥} : يجب على المرأة تبتعد عن المنهيات التي فيه تغيير
لخلق الله ، أو تشبه بالرجال أو تشبه بالكافرات ، هناك أدلة للنهي
سواء من الكتاب أو السنة النبوية.

٦_ آراء المدرسين بجامعة مولانا مالك إبراهيم الإسلامية
الحكومية في حكم أنواع النمص وطرقه الحديثة .

النمص كما هو معروف بإزالة شعر الحاجبين سواء كان بالنزع
أو الحلق ، ولقد نهى ولعن النمص في القرآن والسنة النبوية عن
ذلك لما فيه تغيير لخلق الله ، لقد اتفقت أقوال المدرسين في عدم

^{٤٦١} سورة النور ، الآية : ٣١.

^{٤٦٢} مقابلة : مع الأستاذة / فاطمة على صالح ، بتاريخ : ٣١ _ ١٢ _ ٢٠١٥م.

^{٤٦٣} مقابلة : مع الأستاذة / آمنة حسن ، بتاريخ : ٣١ _ ١٢ _ ٢٠١٥م.

^{٤٦٤} صحيح مسلم : (١٣ / ١) ، باب اللباس والزينة ، حديث رقم : (٣٩٢٥).

^{٤٦٥} مقابلة : مع الأستاذ / المهدي عبد السلام ، بتاريخ : ٣١ _ ١٢ _ ٢٠١٥م.

جواز النمص لما فيه نهى ولعن ، سواء بالنتف أو بالحلق أو وشمه بالتاتو الدائم ، وبعض من المدرسين يقول بأنه جائز للتحسين .

فأما الذي يحرم النمص ويقول بعدم جوازه لما يقوله : د. نصر الله^{٤٦٦} ، ود. عباس عرفان^{٤٦٧} ، ود. على حمدان^{٤٦٨} : بأن النمص حرام في الشرع ، وفيه تغيير لخلق الله ، فإن الطرق الحديثة مثل التاتو فهو محرم ، لأن فيه ضرر للبشرة ويسبب لها سرطان في الجلد وكما أنه لا يوصل الماء داخل الجلد عند الوضوء أو الطهارة ، أما الغير دائم إذا كان لا يسبب ضرر لها وكان ذلك التحسين للزوج فلا بأس به ، ولا يجوز قص أو حلق الحاجب كاملاً أو غير كامل ، وتقول : د. توتك حميدة^{٤٦٩} : بما أن نزعه الحاجب فيه ضرر ومضرة ، أما التاتو الغير دائم يكون وضع الاحتياط ، و يكون على مقصده يكون مكروهاً الأفضل ترك الشبهات ، وأن تظهره لزوجها ومحارمها .

ومنهم من يقول بأن تنظيف الحاجب من الشعر الزائد جائز للتحسين وتسويته كان ذلك قول : د. سواندي^{٤٧٠} ، ود. رائبين^{٤٧١} : إذا كان للزوج جائز لغير الزوج غير جائز ، أما إذا قامت بنزع الحاجب كاملاً كحلقه ، ثم وضع عليه التاتو الدائم لا يجوز.

^{٤٦٦} مقابلة مع الدكتور / نصر الله ، بتاريخ : ٣_١_٢٠١٦ م.
^{٤٦٧} مقابلة : مع الدكتور / عباس عرفان ، بتاريخ : ٢٣_١٢_٢٠١٥ م.
^{٤٦٨} مقابلة : مع الدكتور / على حمدان ، بتاريخ : ٢٣_١٢_٢٠١٥ م.
^{٤٦٩} مقابلة : مع الدكتورة / توتك حميدة ، بتاريخ : ٣١_١٢_٢٠١٥ م.
^{٤٧٠} مقابلة : مع الدكتور / سواندي ، بتاريخ : ٣١_١٢_٢٠١٥ م.
^{٤٧١} مقابلة : مع الدكتور / رائبين ، بتاريخ : ٣١_١٢_٢٠١٥ م.

آراء المدرسين بالجامعة الأسمرية بليبيا في حكم أنواع النمص وطرقه الحديثة.

هناك من يقول غير جائز النمص فلا يجوز تغيير المفهوم فلا اجتهد مع النهي لا يجوز شرعاً ، كقول : أ. المهدي عبدالسلام^{٤٧٢} ، و أ. على أحمد^{٤٧٣} ، وأ. فاطمة على صالح^{٤٧٤} : النمص حرام وغير جائز شرعاً ، واستدلوا بحديث علقمة عن عبد الله قال : ((لعن رسول الله _ صلى الله عليه وسلم _ الواشمات والموتشمات والمنتمصات والمتفلجات للحسن المغيرات))^{٤٧٥} ، وإنه فيه تغيير لخلق الله ، وتقول : أ. آمنة حسن^{٤٧٦} : بأن هذا التاتو يعتبر من الأدوات التي استحدثت للتزيين ، في الوقت الحاضر الدائم والغير دائم .

أما من أجاز في نزع بعض من الحاجب ليس كاملاً ، كقول : د. عبدالسلام حمزة^{٤٧٧} : إذا كان الشعر غزير كالشعر في الوجه وليها لحية مثل الشاب يجوز إزالته ، أما عن الحاجب حتى يصير دقيقاً ورقيقاً فلا يجوز ، كما كان قول : د. حسين عبدالقادر^{٤٧٨} : كلها مخالف للنهي في السنة النبوية ، واستدل بقول النبي _ صلى الله عليه وسلم _ ((لعنت الواصلة والمستوصلة ، والنامصة والمتنمصة

^{٤٧٢} مقابلة : مع الأستاذ / المهدي عبدالسلام ، بتاريخ : ٣١_١٢_٢٠١٥م.
^{٤٧٣} مقابلة : مع الأستاذ / على أحمد ، بتاريخ : ٣١_١٢_٢٠١٥م.
^{٤٧٤} مقابلة : مع الأستاذة / فاطمة على صالح ، بتاريخ : ٣١_١٢_٢٠١٥م.
^{٤٧٥} سنن النسائي : (٤٤٣/١٥) ، باب الزينة ، حديث رقم : (٥١١٦).
^{٤٧٦} مقابلة : مع الأستاذة / آمنة حسن ، بتاريخ : ٣١_١٢_٢٠١٥م.
^{٤٧٧} مقابلة : مع الدكتور / عبدالسلام حمزة ، بتاريخ : ١١_١_٢٠١٦م.
^{٤٧٨} مقابلة : مع الدكتور / حسين عبدالقادر السنوسي ، بتاريخ : ١٤_١_٢٠١٦م.

والواشمة والمستوشمة من غير داء^{٤٧٩} ، أما إذا كان شعر الحاجب كثيفاً ، فيجوز للمرأة أن تزيله بقدر الضرورة .

٧_ آراء المدرسين بجامعة مولانا مالك إبراهيم الإسلامية الحكومية في حكم الزينة البدنية (تطويل وطلاء وتركيب الأظافر الصناعية) .

لقد شاعت في الآونة الأخيرة تطويل الأظافر وطلاؤها أو تركيب أظافر صناعية ، بما إن تطويل الأظافر مكروه أن النبي _ صلى الله عليه وسلم _ حدد وقتاً لتقليم الأظافر يكون ٤٠ يوماً ، لأن في الأصل ظاهر المرأة أن يكون ظفرها مقلماً قصيراً ، ولقد شبهت التي تطول أظافرها بالكافرات أو كمثل البهائم أو القطط أو السباع ، لذلك هناك بعض المدرسين من أجاز تطويل الأظافر وبعض المدرسين يقول غير جائز ، أما الطلاء فإن النساء تستعمله كثيراً في وقتنا الحاضر تفضله على الحناء ، وإن الطلاء لم يرد فيه دليل على النهي إلا أن تركه أفضل ، لأن المرأة تحتاج إلى نزعها عند الوضوء ، لأنه عازل لوصول الماء ، كما إن الأظافر الصناعية فهي عازلة لوصول الماء عند الوضوء ، وبعض المدرسين يقول غير جائز تركيبها لأن فيها تغيير لخلق الله .

فأما من اتفق على أن تطويل الأظافر غير جائز كقول : د. عباس عرفان^{٤٨٠} ، ود. نصر الله^{٤٨١} : بأن تقليم الأظافر من السنة النبوية ،

^{٤٧٩} سنن أبي داود : ج ٤ ، ص ٧٦ _ باب صلة الشعر .
^{٤٨٠} مقابلة : مع الدكتور / عباس عرفان ، بتاريخ : ٢٣_١٢_٢٠١٥ م.
^{٤٨١} مقابلة مع الدكتور / نصر الله ، بتاريخ : ٣_١_٢٠١٦ م.

لأنها من الخمس الخصال من الفطرة هي قص الأظافر ، بأنها لا تجوز إذا بلغت الحد المناسب .

أما من أجاز تطويل الأظافر وبأنها ليست مضرّة فهي لتحسين وجمال اليدين ، فقد قالت : د. توتك حميدة^{٤٨٢} ، و د. رائبين^{٤٨٣} ، و د. سواندي^{٤٨٤} : جائز تطويل الأظافر لأنه ليس فيه مضرّة ، بأنها لتحسين جمال اليد وبعض العلماء يحرم ذلك يقولون على نية الشخص ، بشرط أن تقوم بتنظيفه حتى لا تتراكم الأوساخ بها ، ولهذا لم يحدد متى تقلم الأظافر .

فأما الأصباغ جائزة بشرط تقوم بنزعها أثناء الوضوء والطهارة ، فقد قال : د. على حمدان^{٤٨٥} ، و د. عباس عرفان^{٤٨٦} ، و د. سواندي^{٤٨٧} : بأن الأصباغ التي تلون الأظافر مسموح بها بشروط يحددها الشرع إذا كان بالحناء جائز أما الأصباغ الأخرى تمنع وصول الماء ، وأن أصباغ الأظافر جائز لكن عليها أن تضعه بعد الوضوء أو عند الوضوء تقوم بنزعه ، لأنه يمنع وصول الماء إلى الأظافر .

أما تركيب الأظافر الصناعية بعض المدرسين من يقول جائز ومنهم يقول غير جائز ، فأما من يقول بأنها جائزة كقول : د. عباس

^{٤٨٢} مقابلة : مع الدكتورة / توتك حميدة ، بتاريخ : ٣١_١٢_٢٠١٥ م.

^{٤٨٣} مقابلة : مع الدكتور / رائبين ، بتاريخ : ٣١_١٢_٢٠١٥ م.

^{٤٨٤} مقابلة : مع الدكتور / سواندي ، بتاريخ : ٣١_١٢_٢٠١٥ م.

^{٤٨٥} مقابلة : مع الدكتور / على حمدان ، بتاريخ : ٢٣_١٢_٢٠١٥ م.

^{٤٨٦} مقابلة : مع الدكتور / عباس عرفان ، بتاريخ : ٢٣_١٢_٢٠١٥ م.

^{٤٨٧} مقابلة : مع الدكتور / سواندي ، بتاريخ : ٣١_١٢_٢٠١٥ م.

عرفان^{٤٨٨} ، ود. نصر الله^{٤٨٩} : بأن الأظافر الصناعية فهي زيادة للحسن وليس فيه تغيير تنزعه أثناء الوضوء ، جائزة بشرط لا يكون فيها رياء أو فتنة .

أما الذين يقولون بأنها غير جائزة وبأن فيها تغيير خلق الله كقول : د. سواندي^{٤٩٠} ، ود. علي حمدان^{٤٩١} ، ود. توتك حميدة^{٤٩٢} ، ود. رائبين^{٤٩٣} : يقولون لا تجوز لأن فيها تغيير لخلق الله ، يجب على المرأة تقبل بما أعطاه الله ، ولأنها من ثقافات الغرب وأنها مقربة للفتنة ، وأن الشريعة الإسلامية تفرق بين الشرعي والغير شرعي ، وإن في تركيبها يمنع وصول الماء .

آراء المدرسين بالجامعة الأسمرية بليبيا في حكم الزينة البدنية (تطويل وطلاء وتركيب الأظافر الصناعية).

بأن أقوال المدرسين بعدم الجواز سواء كان ذلك في تطويل الأظافر أو الأصباغ أو تركيب الأظافر الصناعية ، فقد قال: د. حسين عبدالقادر^{٤٩٤} : لا يجوز فهو تغيير لخلق الله ، واعتراض على خلق الله ، واستدل بقوله تعالى : { وَلَا مَرْنَهُمْ فَلْيَغْيِرَنَّ خَلْقَ اللَّهِ }^{٤٩٥} ، إن في هذا

^{٤٨٨} مقابلة : مع الدكتور / عباس عرفان ، بتاريخ : ٢٣_١٢_٢٠١٥م.

^{٤٨٩} مقابلة مع الدكتور / نصر الله ، بتاريخ : ٣_١_٢٠١٦م.

^{٤٩٠} مقابلة : مع الدكتور / سواندي ، بتاريخ : ٣١_١٢_٢٠١٥م.

^{٤٩١} مقابلة : مع الدكتور / علي حمدان ، بتاريخ : ٢٣_١٢_٢٠١٥م.

^{٤٩٢} مقابلة : مع الدكتورة / توتك حميدة ، بتاريخ : ٣١_١٢_٢٠١٥م.

^{٤٩٣} مقابلة : مع الدكتور / رائبين ، بتاريخ : ٣١_١٢_٢٠١٥م.

^{٤٩٤} مقابلة : مع الدكتور / حسين عبدالقادر السنوسي ، بتاريخ : ١٤_١_٢٠١٦م.

^{٤٩٥} سورة النساء ، الآية : ١١٨ .

يكون فيه اتباع للشيطان ، فأما قول : أ . المهدي عبدالسلام^{٤٩٦} : بأن هذه الأصباغ يوجد بها حائل يمنع وصول الماء عند الطهارة ، ويقول : أ . على أحمد^{٤٩٧} : إن الأظافر تركيب الصناعية تعد حكم الوصل فهي لا تجوز لأنها من عادات الغرب لا يجب اتباعهم ، وإنها لا تلائم العادات الإسلامية ، ولا تتماشى مع المتطلبات الدينية والاجتماعية ، وكما قالت : أ . آمنة حسن^{٤٩٨} : مع هذا تجد فيها مسائل خلافية بين الفقهاء .

٨_ آراء المدرسين بجامعة مولانا مالك إبراهيم الإسلامية الحكومية في حكم زينة الوجه (العدسات اللاصقة والملونة وتكثيف الرموش) .

إن استعمال كل ما يخص العين قد يسبب لها الضرر من وسائل الحديثة للتجميل كالعدسات اللاصقة والملونة ، فالعدسات اللاصقة فهي تستعمل من أجل تحسين النظر وتقويته بدل من النظارة ، ولكن طرأت عليها مستحضرات جديدة مثل العدسات اللاصقة الملونة وهي تستعمل داخل العين وهي عبارة عن شريحة بلاستيكية ولها عدة ألوان وهي للزينة وليست لتحسين النظر ، وكما في تكثيف الرموش أي الرموش الصناعية البلاستيكية تضعها المرأة لتكثيف رموشها منهم من يرى في وضعها جائز للتحسين والتجميل ومنهم من يرى بأنها تدخل في معنى الوصل .

^{٤٩٦} مقابلة : مع الأستاذ / المهدي عبدالسلام ، بتاريخ : ٣١_١٢_٢٠١٥م.

^{٤٩٧} مقابلة : مع الأستاذ / على أحمد ، بتاريخ : ٣١_١٢_٢٠١٥م.

^{٤٩٨} مقابلة : مع الأستاذة / آمنة حسن ، بتاريخ : ٣١_١٢_٢٠١٥م.

فأما من يقول بأن تركيب العدسات اللاصقة والملونة جائزة كقول : د. نصر الله^{٤٩٩}، د. رائبين^{٥٠٠}، ود. عباس عرفان^{٥٠١} : العدسات اللاصقة والملونة جائزة لا تضر إذا لا تتأثر العين بها ، وأن تقوم بنزعها عند الوضوء ، وقال : د. علي حمدان^{٥٠٢} ، ود. سواندي^{٥٠٣} : جائز لكن ما هو قصد المرأة في وضعها هل تزيينها بها لزوجها أو لغيره عندما وضعتها ، لذلك يقولون لغير محرمها لا يجوز ، بأن لا يكون في لبسها تبرج بقصد فتنة الرجال ، وتقول : د. توتك حميدة^{٥٠٤} : جائز لبس العدسات الملونة لكنها تعد من باب الإسراف.

أما تركيب الرموش الصناعية فقد اختلفت آراءهم على قولين منهم من قال جائز ومنهم قال غير جائز ، فأما الذين أجازوا ذلك كقول : د. عباس عرفان ، ود. رائبين ، ود. توتك حميدة ، ود. علي حمدان ، ود. سواندي : أما الرموش الصناعية والمسكرة التي توضع على الرموش جائزة للتزيين إذا لا تمنع وصول الماء ، لكن مع هذا فإنه فيه إسراف وتبذير ، وأن لا يكون قصدها به للتبرج و إلفات النظر لها ، وأن لا يكون فيه ضرر لها ، وأن يكون تزيينها بها

^{٤٩٩} مقابلة مع الدكتور / نصر الله ، بتاريخ : ١٣_١_٢٠١٦ م.
^{٥٠٠} مقابلة : مع الدكتور / رائبين ، بتاريخ : ٣١_١٢_٢٠١٥ م.
^{٥٠١} مقابلة : مع الدكتور / عباس عرفان ، بتاريخ : ٢٣_١٢_٢٠١٥ م.
^{٥٠٢} مقابلة : مع الدكتور / علي حمدان ، بتاريخ : ٢٣_١٢_٢٠١٥ م.
^{٥٠٣} مقابلة : مع الدكتور / سواندي ، بتاريخ : ٣١_١٢_٢٠١٥ م.
^{٥٠٤} مقابلة : مع الدكتورة / توتك حميدة ، بتاريخ : ٣١_١٢_٢٠١٥ م.

للزوج ولا لغيره ، وأما الذي لم يجزها كما كان قول: د. نصر الله بأن تركيب الرموش غير جائزة لأنها داخلة في معنى الوصل .

آراء المدرسين بالجامعة الأسمرية بليبيا في حكم زينة الوجه (العدسات اللاصقة والملونة وتكثيف الرموش).

فإن أقوال المدرسين بأنهم لا يجيزون لبس العدسات اللاصقة والملونة إلا بشروط ، فقد قال: أ. المهدي عبدالسلام^{٥٥}، و د. عبدالسلام حمزة^{٥٦}، ود. حسين عبدالقادر^{٥٧}، و أ. فاطمة على صالح^{٥٨}.

غير جائز لبس العدسات ، لأن بها تغيير ، إن الجمال الرباني هو الذي يتماشى مع طبيعة المرأة والشريعة ترفض ذلك لأنه فيه تغيير خلق الله ، أما تركيب الرموش الصناعية يقولون بأنها غير جائزة فيها تغيير لخلق الله .

جائز لبس العدسات إذا كان لبسها لغرض صحي أو طبي فهو جائز ، أما كان غير ذلك فهو حرام لبس العدسات فيها خلاف بين العلماء هذه المسألة منهم من يرى أنه جائز إذا كان لزوجها ولا تخرج به خارج بيتها .

^{٥٥} مقابلة : مع الأستاذ / المهدي عبدالسلام ، بتاريخ : ٣١_١٢_٢٠١٥م.

^{٥٦} مقابلة : مع الدكتور / عبدالسلام حمزة ، بتاريخ : ١١_١_٢٠١٦م.

^{٥٧} مقابلة : مع الدكتور/ حسين عبدالقادر السنوسي ، بتاريخ : ١٤_١_٢٠١٦م.

^{٥٨} مقابلة : مع الأستاذة / فاطمة على صالح ، بتاريخ : ٣١_١٢_٢٠١٥م.

٩_ آراء المدرسين بجامعة مولانا مالك إبراهيم الإسلامية الحكومية في حكم زينة تحديد الأسنان.

فإن تحديد الأسنان بما يسمى الآن بالوشر، وترقيق الأسنان من الأمور المستحدثة في وقتنا الحاضر ، كما هو معروف في الشرع ممنوع ومحرم كما حرمه الرسول _ صلى الله عليه وسلم _ وشر الأسنان وحرمة التفلج ، ((ولعن المتفلجات للحسن ، المغيرات خلق الله))^{٥٩} ، لأنه قيس على التفلج ، وإذا كان للتحسين والتجميل أما للعلاج فلا بأس به .

ولقد كانت أقوال المدرسين بأن تحديد الأسنان جائز ، فقد قال : د. على حمدان^{٥١٠} ، ود. توتك حميدة^{٥١١} ، د. رائبين^{٥١٢} ، د. سواندي^{٥١٣} ، د. نصر الله^{٥١٤} : جائز لأنه فيه تحسين المنظر وجمال الأسنان ، وأن لا يكون بها ضرر ، ويكون ما هو قصدها ونيتها عندما قامت بها .

^{٥٩} صحيح البخاري (١٦٤/٧) ، باب اللباس ، حديث رقم (٥٩٣١) .

^{٥١٠} مقابلة : مع الدكتور / على حمدان ، بتاريخ : ٢٣_١٢_٢٠١٥م .

^{٥١١} مقابلة : مع الدكتورة / توتك حميدة ، بتاريخ : ٣١_١٢_٢٠١٥م .

^{٥١٢} مقابلة : مع الدكتور / رائبين ، بتاريخ : ٣١_١٢_٢٠١٥م .

^{٥١٣} مقابلة : مع الدكتور / سواندي ، بتاريخ : ٣١_١٢_٢٠١٥م .

^{٥١٤} مقابلة مع الدكتور / نصر الله ، بتاريخ : ٣_١_٢٠١٦م .

آراء المدرسين بالجامعة الأسمرية بليبيا في حكم زينة تحديد الأسنان.

لقد كان قول المدرسين على قولين منهم من يقول غير جائز، فيقول : د. حسين عبدالقادر^{٥١٥}: لا يجوز تغيير الأسنان إلا لضرورة طبية ، مثل تعديل الأسنان ، أما تحديد الأسنان فقد استدل بقول النبي _ صلى الله عليه وسلم _ قال : ((لعن الله الواشمات والمستوشمات والمتنمصات والمتفلجات للحسن المغيرات خلق الله))^{٥١٦} ، لأن هذا مخالف للسنة النبوية ، فقال : د. عبدالسلام حمزة^{٥١٧} ، أ. على أحمد^{٥١٨} : بأن التفلج هو تفريق بين تنايا الأسنان وتباعدها وحدها بالمبرد فهذا لا يجوز ، واستدلوا بالحديث ((نهى رسول الله _ صلى الله عليه وسلم _ عن الوشر والوشم))^{٥١٩} ، لأنه الوشر داخل في معنى التفلج ، لأن تفلج الأسنان غير مطلوب شرعاً ، وإنما يجب أن يكون على حسب التقويم ، أما الذين أجازوا تحديد الأسنان ، كما تقول : أ. آمنة حسن^{٥٢٠} ، أ. المهدي عبدالسلام^{٥٢١}: إنه جائز ، إذا كان للزينة ، ويعد من العلاج فالله جميل يحب الجمال .

^{٥١٥} مقابلة : مع الدكتور / حسين عبدالقادر السنوسي ، بتاريخ : ١٤_١_٢٠١٦م.

^{٥١٦} صحيح البخاري : (٣٠١ / ١٨) ، باب اللباس والزينة ، حديث رقم : (٥٤٧٦).

^{٥١٧} مقابلة : مع الدكتور / عبدالسلام حمزة ، بتاريخ : ١١_١_٢٠١٦م.

^{٥١٨} مقابلة : مع الأستاذ / على أحمد ، بتاريخ : ٣١_١٢_٢٠١٥م.

^{٥١٩} سنن النسائي الكبرى : (٤٢٦/٥) ، باب الزينة ، حديث رقم : (٩٤٠٢) .

^{٥٢٠} مقابلة : مع الأستاذة / آمنة حسن ، بتاريخ : ٣١_١٢_٢٠١٥م.

^{٥٢١} مقابلة : مع الأستاذ / المهدي عبدالسلام ، بتاريخ : ٣١_١٢_٢٠١٥م.

١٠_ آراء المدرسين بجامعة مولانا مالك إبراهيم الإسلامية الحكومية في حكم زينة الوجه (المكياج والمساحيق) .

إن المكياج والمساحيق التي تضعه المرأة على وجهها ، فقد أصبحت هذه عادة ملازمة للمرأة ، تقوم بها لتحسين وتبيض وجهها ، لكن قد تسبب لها الضرر حين الإفراط فيها ، لأنها تحتوي على الدهون وتكون متراكمة على الوجه حتى تسبب في تأدية البشرة ، ومن أنواع هذه المساحيق والكريمات تقوم بطبقة عازلة على البشرة تمنع وصول الماء إليها عند الطهارة والوضوء ، بما أن وضع المكياج جائز للتحسين هل يجوز لها أن تخرج بها خارج البيت .

اتفق قول المدرسين على أن تخرج المرأة من البيت عند وضعه لكن بشرط أن يكون خفيفاً غير ملفتاً ، كما قال : د. علي حمدان^{٥٢٢} ، د. توتك حميدة^{٥٢٣} ، د. سواندي^{٥٢٤} : إذا كان خفيفاً لا يسبب الفتنة وغير ظاهر ومبين ذلك في استعماله جائز ، وأيضاً أنهم يرون في وضعه حماية للبشرة من الطبيعة ، وإن عند وضعه موجود في أعراف البلاد ، أما عند وضعه الأفضل أن يكون لزوجها وأمام محارمها ، إذا كان الذي وضعته ثقيلاً أما إذا خرجت به بها الوضع خارج البيت تكون قاصدة به فتنة الرجال فهذا غير جائز ، وقد قال :

^{٥٢٢} مقابلة : مع الدكتور /علي حمدان ، بتاريخ : ٢٣_١٢_٢٠١٥م.
^{٥٢٣} مقابلة : مع الدكتورة / توتك حميدة ، بتاريخ : ٣١_١٢_٢٠١٥م.
^{٥٢٤} مقابلة : مع الدكتور /سواندي ، بتاريخ : ٣١_١٢_٢٠١٥م.

د. رائبين^{٥٢٥}، ود. نصر الله^{٥٢٦}: بأن هذا يكون في نية المرأة عند خروجها من البيت بأن لا يكون فيه تبرج ، يقول بشرط أن لا يضر ولا يلفت النظر حتى لا يقود للفتنة ، واستدل بقوله تعالى : { وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى }^{٥٢٧} .

آراء المدرسين بالجامعة الأسمرية بليبيا في حكم زينة الوجه (المكياج والمساحيق) .

اتفق قول المدرسين على عدم خروج المرأة بالمكياج والمساحيق ، فقد قال :د. حسين عبدالقادر^{٥٢٨}: فهو صورة من صور الزنا ، واستدل بقوله _ صلى الله عليه وسلم _ ((أيما امرأة استعطرت يشموا ريحها فهي زانية))^{٥٢٩} ، كما يقول : د. عبدالسلام حمزة^{٥٣٠} ، أ. صلاح إبراهيم^{٥٣١} ، أ. فاطمة على صالح^{٥٣٢} ، وكما كان هذا قول : أ. المهدي عبدالسلام^{٥٣٣} ، وأ. على أحمد^{٥٣٤} : بأنه لا يجوز إبداء الزينة ، ولا يجوز لها أن تخرج به خارج بيتها ، ويجب أن يكون داخل البيت ، واستدلوا لنهي النبي _ صلى الله عليه وسلم _ عن تزيين المرأة لزوجها ، ونهي القرآن عن ذلك لقوله تعالى : { وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا

^{٥٢٥} مقابلة : مع الدكتور / رائبين ، بتاريخ : ٣١_١٢_٢٠١٥م.

^{٥٢٦} مقابلة مع الدكتور / نصر الله ، بتاريخ : ٣_١_٢٠١٦م.

^{٥٢٧} سورة الأحزاب ، الآية : ٣٣ .

^{٥٢٨} مقابلة : مع الدكتور / حسين عبدالقادر السنوسي ، بتاريخ : ١٤_١_٢٠١٦م.

^{٥٢٩} سنن النسائي : (١٥ / ٣٧٠) ، باب الزينة ، حديث رقم : (٥٠٣٦) .

^{٥٣٠} مقابلة : مع الدكتور / عبدالسلام حمزة ، بتاريخ : ١١_١_٢٠١٦م.

^{٥٣١} مقابلة : مع الأستاذ / صلاح إبراهيم ، بتاريخ : ٣١_١٢_٢٠١٥م.

^{٥٣٢} مقابلة : مع الأستاذة / فاطمة على صالح ، بتاريخ : ٣١_١٢_٢٠١٥م.

^{٥٣٣} مقابلة : مع الأستاذ / المهدي عبدالسلام ، بتاريخ : ٣١_١٢_٢٠١٥م.

^{٥٣٤} مقابلة : مع الأستاذ / على أحمد ، بتاريخ : ٣١_١٢_٢٠١٥م.

مَا ظَهَرَ مِنْهَا {^{٥٣٥}، وتقول : أ. أمانة حسن^{٥٣٦} : إن وضعه يكون على حسب المكان المتوجهة له إذا كان إلى العمل فلا داعي له.

المبحث الثاني :

آراء مدرسين جامعة مولانا مالك إبراهيم الإسلامية الحكومية والجامعة الأسمرية بليبيا في جراحة التجميل ((التحسينية)) التي تلجأ إليها المرأة .

١_ آراء المدرسين بجامعة مولانا مالك إبراهيم الإسلامية الحكومية في حكم عمليات التجميل ((التحسينية)) .

فإن جراحة التجميل التحسينية إنها تدخل في تغيير خلق الله ، بدون دوافع ضرورية أو حاجية ، فهي محرمة لقد جاءت أدلة على تحريمها قال تعالى : { وَلَأْمَرْنَهُمْ فَلْيَغَيِّرُوا خَلْقَ اللَّهِ }^{٥٣٧} ، وأيضاً مثل هذه العمليات تدل على الغش والتدليس ، وفي عمل هذه العمليات قد لا تنجح تسبب لها الضرر الجسدي والصحي والنفسي للتي تقوم بها .

لقد أجاز بعض المدرسين في أقوالهم هذه العمليات لكن بشروط ومنهم لم يجز هذه العمليات فقد قال : د. على حمدان^{٥٣٨} ، ود. توتك حميدة^{٥٣٩} ، ود. رائبين^{٥٤٠} ، د. سواندي^{٥٤١} : بأن فتوى العلماء

^{٥٣٥} سورة النور ، الآية : ٣١ .

^{٥٣٦} مقابلة : مع الأستاذة / أمانة حسن ، بتاريخ : ٣١_١٢_٢٠١٥م .

^{٥٣٧} سورة النساء ، الآية : ١١٨ .

^{٥٣٨} مقابلة : مع الدكتور / على حمدان ، بتاريخ : ٢٣_١٢_٢٠١٥م .

^{٥٣٩} مقابلة : مع الدكتورة / توتك حميدة ، بتاريخ : ٣١_١٢_٢٠١٥م .

^{٥٤٠} مقابلة : مع الدكتور / رائبين ، بتاريخ : ٣١_١٢_٢٠١٥م .

المعاصرين بأنها فيها تغيير خلق الله ، ومنهم من يرى هذا التغيير جائز لمن يطلب التحسين والتغيير في نفسه ولتحسين وجهها ، وبنية هذا التغيير ، أما إذا كان فيه ضرر هذه العمليات غير جائز فعلها ، إذا قامت بهذه العمليات بقصد التبرج غير جائز، بما أن هذه العمليات فيها إسراف .

ومنهم يقولون غير جائز عمل هذه العمليات فقد قال : د. عباس عرفان^{٥٤٢} ، د. نصر الله^{٥٤٣} : إن هذه العمليات فيها تغيير لخلق الله ، واستدلوا بقوله تعالى : { وَلَا مَرْئِيَهُمْ فَلْيَغَيِّرْ خَلْقَ اللَّهِ }^{٥٤٤} ، مثل الوشم ، لعن الله الواشمات ، وبأن هذه العمليات التجميلية أوسع من الوشم ، وهو يكون محرماً ، فيه تغيير لخلق الله .

آراء المدرسين بالجامعة الأسمرية بلبيبا في حكم عمليات التجميل ((التحسينية)).

اتفقت أقوال المدرسين على عدم جواز هذه العمليات لأنها تدخل في تغيير خلق الله كما يقول : د. حسين عبدالقادر^{٥٤٥} ، وأ. المهدي عبدالسلام^{٥٤٦} ، ويقول : د. عبدالسلام حمزة^{٥٤٧} ، وأ. صلاح

^{٥٤١} مقابلة : مع الدكتور /سواندي ، بتاريخ : ٣١_١٢_٢٠١٥م.

^{٥٤٢} مقابلة : مع الدكتور / عباس عرفان ، بتاريخ : ٢٣_١٢_٢٠١٥م.

^{٥٤٣} مقابلة مع الدكتور / نصر الله ، بتاريخ : ٣_١_٢٠١٦م.

^{٥٤٤} سورة النساء ، الآية : ١١٨ .

^{٥٤٥} مقابلة : مع الدكتور / حسين عبدالقادر السنوسي ، بتاريخ : ١٤_١_٢٠١٦م.

^{٥٤٦} مقابلة : مع الأستاذ / المهدي عبدالسلام ، بتاريخ : ٣١_١٢_٢٠١٥م.

^{٥٤٧} مقابلة : مع الدكتور / عبدالسلام حمزة ، بتاريخ : ١١_١_٢٠١٦م.

إبراهيم^{٥٤٨} ، وأ. فاطمة على صالح^{٥٤٩} ، وأ. على أحمد^{٥٥٠} : إذا كانت العمليات لضرورة طبية مثل تشوه خلقي أو بسبب حادث سير فهذا ليس من تغيير خلق الله ، ((الضرر يزال)) فهذا جائز أما غير ذلك من العمليات التحسينية فيها تغيير لخلق الله هذه لا يجوز ، واستدلوا بنهي عز وجل عنه ، قال تعالى : { وَلَا مَرْنَهُمْ فَلْيَغْيِرْ خَلْقَ اللَّهِ }^{٥٥١} ، ومن حديث ابن عمر قال: ((لعن النبي - صلى الله عليه وسلم - الواصلة والمستوصلة ، والواشمة والمستوشمة))^{٥٥٢} ، نعم تعتبر هذه العمليات فيها تغيير لخلق الله ، وكما تقول : أ. آمنة حسن^{٥٥٣} : إن المعيار الذي يحكم هذه المستجدات هو المعيار العرفي ، فإن الاهتمام بالمظهر قبل الجوهر هو الذي أدى إلى ظهور هذا ، لابس إذا لم يتم تغيير خلق الله .

٢_ آراء المدرسين بجامعة مولانا مالك إبراهيم الإسلامية الحكومية في حكم قشر أو سنفرة الوجه والوشم .

فإن قشر وسنفرة الوجه كان في القديم يستخدم بالورس لتبييض الوجه وتنظيفه ، أما في وقتنا الحاضر أصبح القشر بمركبات ومستحضرات بنزع الطبقة الخارجية للجلد ، ولقد أصبح الوشم كزينة دائمة تستعملها العرائس والفتيات .

^{٥٤٨} مقابلة : مع الأستاذ / صلاح إبراهيم ، بتاريخ : ٣١_١٢_٢٠١٥ م.
^{٥٤٩} مقابلة : مع الأستاذة / فاطمة على صالح ، بتاريخ : ٣١_١٢_٢٠١٥ م.
^{٥٥٠} مقابلة : مع الأستاذ / على أحمد ، بتاريخ : ٣١_١٢_٢٠١٥ م.
^{٥٥١} سورة النساء ، الآية : ١١٨ .
^{٥٥٢} صحيح البخاري : (٩/٢٠) ، باب اللباس ، حديث رقم (٥٩٤٧) .
^{٥٥٣} مقابلة : مع الأستاذة / آمنة حسن ، بتاريخ : ٣١_١٢_٢٠١٥ م.

فأما من أقوال المدرسين على قولين منهم من يقول بأنها جائزة كما قال : د. سواندي^{٥٥٤}، د. رائبين^{٥٥٥} : القشر جائز بشرط أن لا يكون فيه مفسدة للجسم ولا يكون قصدها التحسين للفتنة ، ويقول : د. على حمدان^{٥٥٦} : إذا كانت سنفرة الوجه أي تبييضها بالكريم دون قشر الوجه فهو جائز ، لأن تغيير لون الجلد في نظره جائز ، لأنه جلد خارجي من الناحية الطبية فيه تغيير للجديد وليس للقديم .

فأما المدرسين الذين لم يجيزوا مثل هذه العمليات ، كما يقول : د. نصر الله^{٥٥٧}، و د. توتك حميدة^{٥٥٨} ، ود. عباس عرفان^{٥٥٩} : غير جائز مثل هذه العمليات إن هذه العملية يكون فيها تغيير الجلد الخارجي فقط ، وإذا داومت على هذا التغيير يسبب لها الضرر ، أما الوشم أو ما يسميه البعض بالتاتو أنه خطير طبياً ، لأن فيه ضرر إذا كان دائم ، أيضاً غير جائز محرم لأنه يمنع وصول الماء للوضوء أو للطهارة من الجنابة ، أيضاً به ضرر عند إزالته من الجسم ، هذا كان قولهم ورأيهم جميعاً في الوشم .

^{٥٥٤} مقابلة : مع الدكتور /سواندي ، بتاريخ : ٣١_١٢_٢٠١٥م.
^{٥٥٥} مقابلة : مع الدكتور / رائبين ، بتاريخ : ٣١_١٢_٢٠١٥م.
^{٥٥٦} مقابلة : مع الدكتور /على حمدان ، بتاريخ : ٢٣_١٢_٢٠١٥م.
^{٥٥٧} مقابلة مع الدكتور / نصر الله ، بتاريخ : ٣_١_٢٠١٦م.
^{٥٥٨} مقابلة : مع الدكتورة / توتك حميدة ، بتاريخ : ٣١_١٢_٢٠١٥م.
^{٥٥٩} مقابلة : مع الدكتور / عباس عرفان ، بتاريخ : ٢٣_١٢_٢٠١٥م.

آراء المدرسين بالجامعة الأسمرية بليبيا في حكم قشر أو سنفرة الوجه والوشم .

فإن بعض المدرسين يقولون كالأستاذ: المهدي عبدالسلام^{٥٦٠} ، ود. حسين عبدالقادر^{٥٦١} ، و أ. فاطمة على صالح^{٥٦٢} : بأن القشر أو السنفرة إذا كان يندرج من جانب النظافة والتجميل أي إزالة شوائب الوجه فهو جائز ، لأنها تؤدي السنفرة إلى تحبيب المرأة لزوجها ، واستدلوا بقول الله تعالى : { وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا..... }^{٥٦٣} ، أما إذا قامت بتغيير لون الجلد فهو غير جائز ، وبأن الوشم لا يجوز شرعاً ففيه تغيير لخلق الله ، واستدلوا من حديث النبي _ صلى الله عليه وسلم _ : عن ابن عمر قال ((لعن النبي - صلى الله عليه وسلم - الواصلة والمستوصلة ، والواشمة والمستوشمة))^{٥٦٤} .

٣ _ آراء المدرسين بجامعة مولانا مالك إبراهيم الإسلامية الحكومية في حكم عمليات شد الوجه وإزالة التجاعيد .

التجاعيد هي عبارة عن بصمات وثنيات خفيفة يتركها الزمن على البشرة بسبب توقف حيوية وخلايا الجلد ، كما تظهر في تقدم العمر في الشيخوخة ، أو من خلال استعمال بعض الكريمات أو المساحيق التي

^{٥٦٠} مقابلة : مع الأستاذ / المهدي عبدالسلام ، بتاريخ : ٣١ _ ١٢ _ ٢٠١٥م.

^{٥٦١} مقابلة : مع الدكتور/ حسين عبدالقادر السنوسي ، بتاريخ : ١٤ _ ١ _ ٢٠١٦م.

^{٥٦٢} مقابلة : مع الأستاذة / فاطمة على صالح ، بتاريخ : ٣١ _ ١٢ _ ٢٠١٥م.

^{٥٦٣} سورة النور ، الآية : ٣١ .

^{٥٦٤} صحيح البخاري : (٩/٢٠) ، باب اللباس ، حديث رقم (٥٩٤٧) .

تأثرت بها البشرية ، و عدة أسباب أخرى تؤدي إلى ظهور هذه التجاعيد
قد تكون مرضية وغير طبيعية .

لقد كانت أقوال المدرسين على قولين منهم من يجيز هذه العملية
ومنهم لا يجيزها .

أما الذين أجازوا هذه العملية ، كما يقول : د. نصر الله^{٥٦٥} ، د.
توتك حميدة^{٥٦٦} ، د. على حمدان^{٥٦٧} : جائزة هذه العمليات لأنها غير
مغيرة لخلق الله ، لأنها تريد التحسين وتجديد شبابها ، وإن كان القصد
من فعله للزوج ، لأن كل إنسان يحب التجديد ويحب أن يكون شاباً ،
وأيضاً أن لا يسبب لها الضرر من إجراء العملية .

أما الذين يقولون بأن هذه العملية غير جائزة مثل قول : د. عباس
عرفان^{٥٦٨} ، د. رائبين^{٥٦٩} ، وكما قال أيضاً : د. سواندي^{٥٧٠} : إن هذه
العمليات غير جائزة فيها تدليس وغش وتغيير لخلق الله ، مأخوذ على
قياس الوشم ، إذا كان فيه قصدها عندما قامت بهذه العملية هل تريد
التجمل والتحسين ، أو قامت بها من أجل الغش في تصغير عمرها ،
الأفضل لا تقوم بها لحماية النفسية والجسدية ، والظاهرية والباطنية .

^{٥٦٥} مقابلة مع الدكتور / نصر الله ، بتاريخ : ٣_١_٢٠١٦ م.
^{٥٦٦} مقابلة : مع الدكتورة / توتك حميدة ، بتاريخ : ٣١_١٢_٢٠١٥ م.
^{٥٦٧} مقابلة : مع الدكتور / على حمدان ، بتاريخ : ٢٣_١٢_٢٠١٥ م.
^{٥٦٨} مقابلة : مع الدكتور / عباس عرفان ، بتاريخ : ٢٣_١٢_٢٠١٥ م.
^{٥٦٩} مقابلة : مع الدكتور / رائبين ، بتاريخ : ٣١_١٢_٢٠١٥ م.
^{٥٧٠} مقابلة : مع الدكتور / سواندي ، بتاريخ : ٣١_١٢_٢٠١٥ م.

آراء المدرسين بالجامعة الأسمرية بليبيا في حكم عمليات شد الوجه وإزالة التجاعيد .

فأما أقوال المدرسين نجدها أيضا من يقول بأنها جائزة ومنهم من يقول غير جائزة .

أما الذين أجازوا مثل هذه العملية كما قال : أ. المهدي عبدالسلام^{٥٧١} : إن هذه العملية من أجل العلاج وليس لتغيير خلق الله ، وقالت : أ. آمنة حسن^{٥٧٢} : بأن التي تفعل هذه العمليات بسبب العامل النفسي .

فأما الذين يقولون غير جائزة ، كما قال : د. حسين عبدالقادر^{٥٧٣} : غير جائزة ، لأن فيها خداع وتغريب ، بذلك الحياة الزوجية لا تدوم في وجود هذا التدليس والغش ، واستدل بقول النبي _ صلى الله عليه وسلم _ ((فمن غشنا فليس منا)) ، إنها أمور دقيقة غير مطلوبة شرعاً ، وكما قال : د. عبدالسلام حمزة^{٥٧٤} ، وأ. على أحمد^{٥٧٥} ، وكما قالت : أ. فاطمة على صالح^{٥٧٦} : لا تجوز هذه العمليات ، لأن فيها تغيير لخلق الله وفيها خداع وزيف وغش ، وهي تسبب عامل نفسي للمرأة التي تفعلها عندما لا تتجح العملية.

^{٥٧١} مقابلة : مع الأستاذ / المهدي عبدالسلام ، بتاريخ : ٣١_١٢_٢٠١٥م.

^{٥٧٢} مقابلة : مع الأستاذة / آمنة حسن ، بتاريخ : ٣١_١٢_٢٠١٥م.

^{٥٧٣} مقابلة : مع الدكتور / حسين عبدالقادر السنوسي ، بتاريخ : ١٤_١_٢٠١٦م.

^{٥٧٤} مقابلة : مع الدكتور / عبدالسلام حمزة ، بتاريخ : ١١_١_٢٠١٦م.

^{٥٧٥} مقابلة : مع الأستاذ / على أحمد ، بتاريخ : ٣١_١٢_٢٠١٥م.

^{٥٧٦} مقابلة : مع الأستاذة / فاطمة على صالح ، بتاريخ : ٣١_١٢_٢٠١٥م.

٤_ آراء المدرسين بجامعة مولانا مالك إبراهيم الإسلامية الحكومية في حكم عمليات تجميل الأنف والخدود والشفاه.

لقد أصبحت عمليات تجميل الأنف والخدود تشغل كثير من النساء ، دون التفكير في حكمها الشرعي ، وإن هذه العمليات تجرى من أجل إزالة التشوهات أو عيوب ، وبأن لها تأثير نفسي على الإنسان ، وإن عملية التي تجرى للأنف عملية تحسينية محضة لإشباع غرور النساء وهي غير جائزة ، أما عن عملية نفخ الخدود التي تقوم بها بحقن الخد وامتلاؤه بأنواع الدهون كالبوتوكس ، وغيره من المواد التي يحقن بها ، وأيضاً نجدها هذه عملية تحسينية محضة فهي لا تجوز شرعاً ، فأما عن الشفاه إما بتكبيره أو تصغيره ، فإن النساء تلجأ مثل هذه العملية التجميلية لما تضيفه الشفتان من جمال وجاذبية للوجه ، وهي عملية حقن للشفاه وامتلاؤها بمادة تؤخذ من الجسم ، وقد يكون سبب هذه العملية تشوه في الشفاه ، وهذا جائز .

فقد كانت أقوال المدرسين على قولين منهم من يقول هذه العمليات جائزة ، ومنهم من يقول مثل هذه العمليات غير جائزة .

تقول : د. توتك حميدة^{٥٧٧} : بأن هذه العمليات جائزة إذا كان ليس فيها مضرة لها ، لأنهم يرون هذا التغيير للتحسين لا لتغيير الدين .

^{٥٧٧} مقابلة : مع الدكتورة / توتك حميدة ، بتاريخ : ٣١_١٢_٢٠١٥م.

فأما الذين يقولون بأنها غير جائزة ، فقال : د. نصر الله^{٥٧٨} ، د. سواندي^{٥٧٩} ، عباس عرفان^{٥٨٠} : غير جائزة هذه العمليات ، لأنها فيها تغيير لخلق الله ، وهي محرمة الأفضل أن يكون الإنسان على الهيئة التي خلقه الله تعالى فيه .

آراء المدرسين بالجامعة الأسمرية بليبيا في حكم عمليات تجميل الأنف والحدود والشفاه.

كما نجد أقوال المدرسين على قولين منهم من يقول جائزة هذه العمليات ، ومنهم من يقول غير جائزة .

أما الذين أجازوا هذه العمليات ، كما قال : د. حسين عبدالقادر^{٥٨١} ، وأ . آمنة حسن^{٥٨٢} : جائزة هذه العمليات ، مثلاً إذا كان العيب في الأنف ظاهراً ، ويسبب آثار نفسية سيئة للفتاة ، فلا مانع من تجميله ، فهو من قاعدة ((الضرر يزال)) ، جائز في حدود عدم الإفراط في ذلك ولكن بصورة ملائمة حتى لا تكون صاحبها عرضة للهمز واللمز ، لأن التي فعلت ذلك بسبب العامل النفسي .

أما الذين يرونها غير جائزة ، كما يقول : د. عبدالسلام حمزة^{٥٨٣} ، وأ. صلاح إبراهيم^{٥٨٤} ، وأ. فاطمة على صالح^{٥٨٥} : غير جائز شرعاً ،

^{٥٧٨} مقابلة مع الدكتور / نصر الله ، بتاريخ : ٣_١_٢٠١٦ م.
^{٥٧٩} مقابلة : مع الدكتور / سواندي ، بتاريخ : ٣١_١٢_٢٠١٥ م.
^{٥٨٠} مقابلة : مع الدكتور / عباس عرفان ، بتاريخ : ٢٣_١٢_٢٠١٥ م.
^{٥٨١} مقابلة : مع الدكتور / حسين عبدالقادر السنوسي ، بتاريخ : ١٤_١_٢٠١٦ م.
^{٥٨٢} مقابلة : مع الأستاذة / آمنة حسن ، بتاريخ : ٣١_١٢_٢٠١٥ م.
^{٥٨٣} مقابلة : مع الدكتور / عبدالسلام حمزة ، بتاريخ : ١١_١_٢٠١٦ م.

فيها تغيير لخلق الله ، واستدلوا بقوله تعالى : { وَلَا مُرْتَهُمْ فَلْيَغَيِّرْ خَلْقَ اللَّهِ }^{٥٨٦} ، وكما قال : أ. على أحمد^{٥٨٧} ، وأ. المهدي عبدالسلام^{٥٨٨} : لا تجوز أن تعمل هذه العمليات إلا إذا كان بسبب التشوه الخلقي فقط أو العلاج أي ليس التغيير الخلقي .

٥_ آراء المدرسين بجامعة مولانا مالك إبراهيم الإسلامية الحكومية في حكم عمليات شفط الدهون.

عمليات شفط الدهون من أكثر العمليات التي تجرى في العالم بسهولة ، وتلجأ إليها النساء لشفط الدهون الموجودة في الجسم نتيجة السمنة ، وهي تعتبر من العمليات الآمنة إلى حد كبير ، وهي لا تمثل خطورة على المريض تسبب لها بعض المضاعفات ، ولكنها تعتبر من العلاج الجسدي والنفسي لدى المريض .

لقد اتفقت أقوال المدرسين في إجراء هذه العملية ، يقول : د. نصر الله^{٥٨٩} ، د. توتك حميدة^{٥٩٠} ، ود. على حمدان^{٥٩١} ، د. عباس عرفان^{٥٩٢} : بأن هذه العملية جائزة ، لأنه من العلاج الجسدي والنفسي للمرأة ، لأن هذه الدهون تسبب لها المرض ، يعتبر هذا من باب إزالة الضرر

^{٥٨٤} مقابلة : مع الأستاذ / صلاح إبراهيم ، بتاريخ : ٣١_١٢_٢٠١٥ م.
^{٥٨٥} مقابلة : مع الأستاذة / فاطمة على صالح ، بتاريخ : ٣١_١٢_٢٠١٥ م.
^{٥٨٦} سورة النساء ، الآية : ١١٨ .
^{٥٨٧} مقابلة : مع الأستاذ / على أحمد ، بتاريخ : ٣١_١٢_٢٠١٥ م.
^{٥٨٨} مقابلة : مع الأستاذ / المهدي عبدالسلام ، بتاريخ : ٣١_١٢_٢٠١٥ م.
^{٥٨٩} مقابلة مع الدكتور / نصر الله ، بتاريخ : ٣_١_٢٠١٦ م.
^{٥٩٠} مقابلة : مع الدكتورة / توتك حميدة ، بتاريخ : ٣١_١٢_٢٠١٥ م.
^{٥٩١} مقابلة : مع الدكتور / على حمدان ، بتاريخ : ٢٣_١٢_٢٠١٥ م.
^{٥٩٢} مقابلة : مع الدكتور / عباس عرفان ، بتاريخ : ٢٣_١٢_٢٠١٥ م.

وهي إذا كانت مبالغة فيه ولا يسبب لها الضرر، وكما كان قول : د. سواندي^{٥٩٣} ، ود. نصر الله ، و د. رائبين^{٥٩٤} : أن يكون إجراء العملية على حسب رأي الدكتور الذي يقوم بالعملية وأيضاً نسبة نجاح العملية ، وبأن هذه العملية جائزة لصحة الجسم وعلى المرأة أن تحافظ في أكلها لكي لا تلجأ لمثل هذه العمليات .

آراء المدرسين بالجامعة الأسمرية بليبيا في حكم عمليات شفط الدهون.

وكما يقول المدرسون بأنها جائزة ، ويقول: أ. المهدي عبدالسلام^{٥٩٥} ، ود. عبدالسلام حمزة^{٥٩٦} : بأن هذه العملية من أجل التجميل والعلاج النفسي ، وكما قالت: أ. آمنة حسن^{٥٩٧} : لأن الدهون مصدر غير صحي وخطيراً على جسم الإنسان ، لذلك يعتبر من العلاج الجسدي والنفسي هذه العملية ، ويقول : د . حسين عبدالقادر^{٥٩٨} : إن هذه العملية جائزة وخاصة وأن الرأي الطبي يوصي بالابتعاد عن السمنة ، لما لها من آثار سيئة على جسم المرأة ، علاوة على أن السمنة تعيق المرأة عن واجباتها نحو زوجها ، واستدل بقوله تعالى : { وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ }^{٥٩٩} .

^{٥٩٣} مقابلة : مع الدكتور /سواندي ، بتاريخ : ٣١_١٢_٢٠١٥م.
^{٥٩٤} مقابلة : مع الدكتور / رائبين ، بتاريخ : ٣١_١٢_٢٠١٥م.
^{٥٩٥} مقابلة : مع الأستاذ / المهدي عبدالسلام ، بتاريخ : ٣١_١٢_٢٠١٥م.
^{٥٩٦} مقابلة : مع الدكتور / عبدالسلام حمزة ، بتاريخ : ١١_١_٢٠١٦م.
^{٥٩٧} مقابلة : مع الأستاذة / آمنة حسن ، بتاريخ : ٣١_١٢_٢٠١٥م.
^{٥٩٨} مقابلة : مع الدكتور / حسين عبدالقادر السنوسي ، بتاريخ : ١٤_١_٢٠١٦م.
^{٥٩٩} سورة البقرة ، الآية : ١٩٥ .

٦_ آراء المدرسين بجامعة مولانا مالك إبراهيم الإسلامية الحكومية في حكم عمليات شد البطن المترهلة.

تعد عمليات شد البطن من العمليات الشهيرة التي تهدف إلى تعديل القوام وتحسين المظهر العام للجسم ، ونجد نسبة إجراء النساء لهذه العمليات أكثر من الرجال ، لأن ترهل البطن قد يكون بسبب الدهون المتراكمة من زيادة الوزن ، أو حالات الحمل والولادات المتكررة ، وهذا يسبب إلى ضعف عضلات البطن وكذلك تباعدها مما يسبب لها الفتق ، وإن هذه العملية يختلف إجراؤها على حسب كمية الدهون المتراكمة ودرجة ترهل الجلد ، لأنها قد تحتاج إلى عملية بسيطة مختصرة بشفط الدهون أو بعمليات كبيرة عن طريق شق جراحي باستئصال الجلد الزائد ، وهذه العملية تستوجب تخدير كامل وتجرى لعدة ساعات .

ف نجد أقوال المدرسين منهم من قال جائز عمل هذه العملية ومنهم من يقول غير جائزة فيها تغيير خلق الله .

فأما الذين أجازوا هذه العملية كما قال : د. عباس عرفان^{٦٠٠} ، ود. على حمدان^{٦٠١} ، ود. رائبين^{٦٠٢} ، د. سواندي^{٦٠٣} : هذه العمليات جائزة غير مغيرة لخلق الله فهي أيضا يعتبرونها من العلاج الجسدي والنفسي للمرأة ، مثل عملية شفط الدهون ، أي من باب إزالة الضرر ، لكن

^{٦٠٠} مقابلة : مع الدكتور / عباس عرفان ، بتاريخ : ٢٣_١٢_٢٠١٥م.

^{٦٠١} مقابلة : مع الدكتور / على حمدان ، بتاريخ : ٢٣_١٢_٢٠١٥م.

^{٦٠٢} مقابلة : مع الدكتور / رائبين ، بتاريخ : ٣١_١٢_٢٠١٥م.

^{٦٠٣} مقابلة : مع الدكتور / سواندي ، بتاريخ : ٣١_١٢_٢٠١٥م.

حسب آراء الدكاترة المختصون بهذا المجال ومدى نسبة نجاح هذه العملية .

فأما : د. نصر الله^{٦٠٤} : يقول بأن هذه العملية لا تجوز إذا أخذ جزء من الجلد ذلك يعتبره فيه تغيير خلق الله .

آراء المدرسين بالجامعة الأسمرية بليبيا في حكم عمليات شد البطن المترهلة.

لقد اتفقت أقوالهم بأن هذه العملية جائزة ، فقد قال : د. عبدالسلام حمزة^{٦٠٥} ، وأ. المهدي عبدالسلام^{٦٠٦} : بأن هذه العملية جائزة إذا كان مأذوناً فيها من طبيب مسلم ، فهي جائزة للضرورة ، لأنه علاج يدعم صحة الإنسان الجسمية والنفسية ، وكما يقول : د. حسين عبدالقادر^{٦٠٧} : لأن الترهل هو عارض إما بسبب الولادة أو أسباب أخرى ، وإن شد البطن لا يعد من تغيير خلق الله ، وإنما هو من باب إزالة الضرر الجسدي والنفسي للمرأة ، ((الضرورة تبيح المحظورات . والضرر يزال)) .

^{٦٠٤} مقابلة مع الدكتور / نصر الله ، بتاريخ : ٣_١_٢٠١٦م.
^{٦٠٥} مقابلة : مع الدكتور / عبدالسلام حمزة ، بتاريخ : ١_١_٢٠١٦م.
^{٦٠٦} مقابلة : مع الأستاذ / المهدي عبدالسلام ، بتاريخ : ٣١_١٢_٢٠١٥م.
^{٦٠٧} مقابلة : مع الدكتور / حسين عبدالقادر السنوسي ، بتاريخ : ١٤_١_٢٠١٦م.

الفصل الخامس : المناقشات .

مناقشة أقوال المدرسين بجامعة مولانا مالك إبراهيم الإسلامية الحكومية ومدرسي الجامعة الأسمرية بليبيا ((زينة وتجميل المرأة)) ، وأقوال الفقهاء خاصة في المذاهب المالكية والشافعية في هذه المسائل ، لقد قسمت الباحثة هذا الفصل إلى مبحثين وهما :

المبحث الأول : مناقشة أقوال المدرسين في الأحكام الشرعية التي تخص ((زينة وتجميل المرأة)) بما يخص لباسها وحليها وزينتها وأقوال الفقهاء في هذه المسائل .

والمبحث الثاني : مناقشة أقوال المدرسين في الأحكام الشرعية التي تخص جراحة التجميل ((التحسينية)) التي تلجأ إليها بعض النساء وأقوال الفقهاء في هذه المسائل .

المبحث الأول :

مناقشة أقوال المدرسين بجامعة مولانا مالك إبراهيم الإسلامية الحكومية ومدرسين بالجامعة الأسمرية بليبيا ((زينة وتجميل المرأة)) .

١ _ حكم الزينة في الشرع .

الزينة المستحبة والمباحة شرعاً هي زينة النفس والخلق والنظافة الظاهرية والباطنية ، ويقول المدرسون^{٦٠٨} بأن الزينة تنقسم إلى زينة باطنية وزينة ظاهرية ، وإن كثيراً من الآيات الدالة على الزينة في

^{٦٠٨} بعض المدرسين بجامعة مولانا مالك إبراهيم الإسلامية الحكومية والجامعة الأسمرية بليبيا .

قوله تعالى : { يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ..... }^{٦٠٩} ، وأن تكون الزينة في حدود الشرع ، فالزينة الباطنية هي الأخلاق ، وأن تكون الزينة للزوج ، و أما الزينة الظاهرية في الشرع هي كل ما أباحه الله للإنسان من لباس ، واستدلوا بقوله تعالى : { قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ }^{٦١٠} ، وهي تستعمل لغير الزوج والمحارم بشرط أن تكون في حدود الشرع ، بأن يكون لباسها وزينتها في حدود الشرع ، وأن يكون ساتراً للورة ، لأن كل بدن المرأة عورة إلا وجهها وكفيها ، بأن تلبس اللباس الشرعي أي الجلباب الشرعي الذي فرضه الشرع واستدلوا بقوله تعالى : { وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا }^{٦١١} ، وكما استدلوا بقول الله تعالى : { يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِّأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ }^{٦١٢} ، وعلى المرأة أن لاتضع العطور في جسمها ، أو أن تضع المساحيق الكثيفة على وجهها عند خروجها من البيت لكي لا تؤدي إلى الفتنة ، و تكون خالية من التبرج والإغراء والإسراف الذي نهى الشرع فيه .

فإن الفقهاء يقولون الزينة التي نهيت عن ابدائها المرأة ، ففقهاء المالكية^{٦١٣} والشافعية^{٦١٤} يقولون بأن الزينة الباطنية تكون للزوج ولا تطلعها لغيره ، لتدوم المودة والمحبة بينهما والمرأة التي تتأنق فقط

^{٦٠٩} سورة الأعراف ، الآية : ٣١ .
^{٦١٠} سورة الأعراف ، الآية : ٣٢ .
^{٦١١} سورة النور ، الآية : ٣١ .
^{٦١٢} سورة الأحزاب ، الآية : ٥٩ .
^{٦١٣} أنظر : الاستنكار : (٨ / ٣٠٦) .
^{٦١٤} كتاب الأم : ج ٨٩ / ١ . شرح المذهب : ١٧٠ / ٣ .

لترضي ذاتها دون رغبة في الرجل^{٦١٥} ، إنما تفعل ذلك في بعض الأحيان بالشعور بالنقص أو التنافس مع القرينات في كثير من الأحيان إنها تتزين لتعزز إرادة الرجل فيها وما يزيكها في عين الرجل ويروج مكانها عنده ، فإن هي فقدت الزينة المروجة غالباً ما تفقد معها الرجل^{٦١٦} ، ولهذا كانت السيدة عائشة _ رضي الله عنها _ تأمر المتزوجات بالزينة ، وتشدد معهن في ذلك^{٦١٧} ، حتى قالت لإحداهن مرة : ((إن كان لك زوج فاستطعت أن تنزعني مقلتيك فتصنعيهما أحسن مما هما : فافعلي))^{٦١٨} .

أما الزينة الظاهرية يقولون الفقهاء يجب أن يكون لباس المرأة ساتراً للعودة ، أن يكون كثيفاً ولا يصف أو يشف ما تحته ، لأن كل بدن المرأة عورة، قال تعالى : {وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا}^{٦١٩} ، واستدلوا بقول مالك عن علقمة بن أبي علقمة عن أمه أنها قالت دخلت حفصة بنت عبد الرحمن على عائشة زوج النبي _ صلى الله عليه وسلم _ وعلى حفصة خمار رقيق فشقتة عائشة وكستها خماراً كثيفاً^{٦٢٠} ، وقال مالك عن مسلم بن أبي مريم عن أبي صالح عن أبي

^{٦١٥} زيدان ، عبد الكريم : المفصل في أحكام المرأة والبيت المسلم في الشريعة الإسلامية ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ط ٢ ، ١٤١٥ هـ ، ٣/٣٤٨ . عمرو محمد عبدالعزيز : اللباس والزينة في الشريعة الإسلامية ، دار الفرقان ، بيروت ، ط ١ ، ١٤٠٣ هـ ، ص ٤٤٥ .

^{٦١٦} أنظر : أحمد . المسند ، ج ٦ ، ص ٤٥٤ ، (أصل الحديث صحيح) . أنظر : الألباني ، محمد ناصر الدين : صحيح سنن النسائي ، ج ٣ ، ص ١٠٥١ .

^{٦١٧} أنظر : عبدالرزاق ، المصنف ، ج ٧ ، ص ٤٨٧ _ ٤٨٨ .

^{٦١٨} ابن سعد ، الطبقات الكبرى ، ج ٨ ، ص ٧٠ _ ٧١ .

^{٦١٩} سورة النور ، الآية : ٣١ .

^{٦٢٠} موطأ مالك (٣٤٠/٥) ، باب اللباس والزينة (١٦٦٠) .

هريرة أنه قال: ((نساء كاسيات عاريات مائلات مميلات لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها وريحها يوجد من مسير خمسمائة سنة))^{٦٢١}.

الترجيح : أرجح القول بأن اللباس يكون قبل الزينة ، لأن اللباس الذي يكون في حدود الشرع يحفظ للمرأة كرامتها وعفتها ، والزينة المرجوة تكون للزوج لا لغيره لتجنب الفتنة ، ولهذا أخص الله تعالى بآيات القرآنية للحفظ على كرامة المرأة ، قوله تعالى : { وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا }^{٦٢٢}.

٢_ حكم لبس الحلي للمرأة في الشرع .

بما أن الحلي تختلف حسب طبيعتها وكميتها في لبسها ، لقد كانت أقوال وآراء المدرسين^{٦٢٣} على قولين .

يقول بعض المدرسون بأن لبس الحلي للمرأة جائز ، وأن تلبسه المرأة أمام النساء وأن تكشف عنها في المناسبات والأفراح ، فهي من الزينة المطلوبة في لبسها ، وقال المالكية^{٦٢٤} والشافعية^{٦٢٥} جائز لبس الحلي بجميع أنواعه بشرط أن يكون لزوجها ومحارمها ، وتتجنب الأشكال والصور الأحياء في الحلي ، واستدلوا بقول الله تعالى : { وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا }^{٦٢٦}.

^{٦٢١} موطأ مالك (٣٤١/٥) ، باب اللباس والزينة (١٦٦١) .

^{٦٢٢} سورة النور ، الآية : ٣١ .

^{٦٢٣} بعض المدرسين بجامعة مولانا مالك إبراهيم الإسلامية الحكومية والجامعة الأسمرية بليبيا .

^{٦٢٤} أنظر: ابن سعد ، الطبقات الكبرى ، ج٨ ، ص٣٢٦ .

^{٦٢٥} انظر : سير أعلام النبلاء للذهبي (٤/٤٤٩ _ ٤٥٦) ، المجموع شرح المذهب للنووي (٦/٤٠) ، زينة المرأة المسلمة لعبادة

الفوزان ص(٣٩) .

^{٦٢٦} سورة النور ، الآية : ٣١ .

ويقول بعض المدرسون بأن لبس الحلي غير جائز عندما تخرج به من البيت إذا كان غير بسيط وملفت للنظر ، ذلك يكون من التبرج فهذا لا يجوز شرعاً، لذلك نهى القرآن ذلك بالخروج بها ، واستدلوا ذلك في قوله تعالى : { وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى }^{٦٢٧} ، وأيضاً قوله تعالى : { وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ }^{٦٢٨} ، وقال تعالى : { وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ }^{٦٢٩} ، وكما استدل المالكية بهذه الآيات ، ولقد حرص على المرأة على إخفاء الحلي لما فيه حرمة وخطورة من ازدياد الفتنة من إظهارها .

الترجيح : جائز لبس الحلي للنساء ، بما أن الشرع أجاز لها في لبسه ، ولكن أن تكون في حدود الشرع ، ولها أن تخرج به من البيت بشرط أن لا يكون فيه تبرج وملفت للنظر .

٣_ حكم لبس ((النقاب)) في الشرع هل هو من شروط اللباس الشرعي .

يقول المدرسون^{٦٣٠} بأن اللباس الذي حدده الشرع يجب أن يكون يكون ساتراً لجميع البدن إلا الوجه والكفين ، وأن يكون لباسها لا يصف جسمها ولا يحدده أي لا يكون ضيقاً أو شفافاً ، وأن يستر صدورهن واستدلوا من حديث أسماء : عن عائشة _ رضي الله عنها _ أن أسماء بنت أبي بكر دخلت على رسول الله _ صلى الله عليه

^{٦٢٧} سورة الأحزاب ، الآية : ٣١ .

^{٦٢٨} سورة النور ، الآية : ٣١ .

^{٦٢٩} سورة النور ، الآية : ٣١ .

^{٦٣٠} بعض المدرسين بجامعة مولانا مالك إبراهيم الإسلامية الحكومية والجامعة الأسمرية بليبيا .

وسلم_ وعليها ثياب رقاق فأعرض عنها رسول الله _ صلى الله عليه وسلم_ وقال ((يا أسماء إن المرأة إذا بلغت المحيض لم تصلح أن يرى منها إلا هذا وهذا))^{٦٣١} ، وأشار إلى وجهه وكفيه ، و بأن لبس النقاب ليس من اللباس الشرعي ، لا يشترط للمرأة بأن تضع النقاب ، واستدلوا بقوله تعالى : { إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهُ }^{٦٣٢} ، واستدلوا بقوله تعالى : { وَلْيُضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ }^{٦٣٣} ، والجيب هنا يقصد به الصدر، ويجوز للمرأة أن تظهر من الزينة ، وليس بفرض أن تلبسه المرأة إلا إذا خيفت الفتنة، واستدلوا بقوله تعالى : { يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ }^{٦٣٤} .

فقهاء المالكية والشافعية ، يقولون بأن يكون اللباس ساتراً لجميع بدن المرأة إلا وجهها وكفيها^{٦٣٥} ، ولقد استدلت الشافعية بقوله تعالى : { وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا }^{٦٣٦} ، وقال ابن عباس وجهها وكفيها ولأن النبي _ صلى الله عليه وسلم _ ((نهى المرأة عن لبس القفازين والنقاب))^{٦٣٧} ، ولو كان الوجه والكف عورة لما حرم سترهما ، وأن جميع بدن المرأة عورة إلا مواضع التقليب الرأس والذراع ، لأن ذلك تدعو الحاجة لإظهارهما.

^{٦٣١} سنن أبي داود : (١٠٦/٤) ، باب اللباس ، حديث رقم (٤١٠٦).

^{٦٣٢} سورة النور ، الآية : ٣١.

^{٦٣٣} سورة النور ، الآية : ٣١.

^{٦٣٤} سورة الأحزاب ، الآية : ٢٨.

^{٦٣٥} أنظر : الاستنكار : (٣٠٦ / ٨) .

^{٦٣٦} سورة النور ، الآية : ٣١.

^{٦٣٧} كتاب الأم : ج ٨٩/١. شرح المهذب : ١٧٠/٣.

الترجيح : بأن النقاب ليس من شروط اللباس الشرعي ، وإنما تلبسه المرأة إذا كان بما في وجهها يلفت للنظر ، بأن تلبسه لتجنب الفتنة .

٤_ حكم التفصيلات الحديثة للباس المرأة في وقتنا الحاضر.

فإن التفصيلات الحديثة التي تفصلها المرأة جائزة من أقوال المدرسين^{٦٣٨} ولقد حددوها بشروط أن يكون اللباس المفصل حديثاً مطابقاً للشرع ، ويكون في حدوده و ليس مخالفاً للشرع ، وأن يكون ساتراً لجميع بدنهما ولا يصف أو يحدد جسمها ، واستدلوا بآيات الحجاب في قوله تعالى: { وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهُ }^{٦٣٩} ، ويجب على الفتاة أو المرأة حين تفصل هذه الملابس يكون متماشياً مع العادات والتقاليد في البلاد ، بما أن الشكل مفوض للمرأة ، فاللباس يكون حسب الفئة العمرية فالفتاة تختار من الزي ما يناسبها ، لكن في أغلب الأحيان لباسها قد لا يتمشى مع مجتمعا وعاداتنا في أكثر الأحيان ، فلذلك الأفضل لها التزامها بدينها وبما أمر به الله بأن يكون اللباس المفصل له فائدة ، لستر جسد المرأة أي مطابقاً للشرع ، و أن لا يكون فيه زيادة في الزينة.

^{٦٣٨} بعض المدرسين بجامعة مولانا مالك إبراهيم الإسلامية الحكومية والجامعة الأسمرية بليبيا.
^{٦٣٩} سورة النور ، الآية : ٣١.

فأما فقهاء الفقه المالكي يقولون بأن التفصيلات الحديثة تجوز ولقد حددوا لها شروط بأن يكون اللباس خالي من التبرج والزينة^{٦٤٠}، وأن يكون اللباس لا يصف أو يشف جسمها ، عليها أن تستر كل بدن^{٦٤١} ، واستدلوا : بقول النبي _ صلى الله عليه وسلم _ : قال ((صنفان من أهل النار لم أرهما ، قوم معهم سياط كأذناب البقر يضربون بها الناس ، ونساء كاسيات عاريات مميلات مائلات ، رؤوسهن كأسنمة البخت المائلة ، لا يدخلن الجنة ، ولا يجدن ريحهن ، وإن ريحها ليوجد من مسيرة كذا وكذا))^{٦٤٢}.

وجاء في معنى ((كاسيات عاريات)) ، قيل معناه تستر بعض بدن^{٦٤٣} وتكشف بعضه إظهار بحالها ونحوه ، وقيل معناه تلبس ثوباً رقيقاً يصف لون بدن^{٦٤٣}.

الترجيح : أرجح أقوال المدرسين والفقهاء المالكية في هذه المسألة ، بأن تنقيد المرأة في لباسها بما أن الشرع أجاز لها أن تفصل من التفصيلات الحديثة ما تشاء يجب أن يكون في حدود الشرع ، أن يمون ساتراً لها لجميع بدن^{٦٤٣}.

^{٦٤٠} المقدمات لابن رشد : ج٣، ص٤٣١. المعونة : ج٣، ص١٧٢٠.

^{٦٤١} أنظر : مدونة الفقه المالكي وأدلته ، ج٢، ص٣٠٣ ، حاشية الصعيدي على كفاية الطالب الرباني : ج٢، ص٣٦٠.

^{٦٤٢} موسوعة الحديث الشريف ، صحيح مسلم ، كتاب اللباس والزينة ، باب النساء الكاسيات العاريات ،...

حديث (٢١٢٨) ص (١٠٥٨) . أنظر : صحيح مسلم بشرح النووي : ج١٤، ص٩٢-٩٣ _ باب النساء

الكاسيات العاريات . البخاري : حديث رقم (٣٩٧١) .

^{٦٤٣} المنهاج شرح صحيح مسلم ، للنووي (١٤/١١٠).

٥_ حكم زينة الشعر (القص والأصباغ والتسريحات).

بما أن الشعر هو جمال المرأة ، بما يخص قص الشعر يقول المدرسون^{٦٤٤} جائز قص الشعر ، ولأنه ليس هناك دليل قطعي يمنع المرأة من قص شعرها ، لكن بشروط وأن يكون القص للزوج ومحارمها ، لقد استدلوا بقوله تعالى : { وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ }^{٦٤٥} ، وأن يكون قص الشعر بإذن زوجها ، ولا يكون مشابها للرجال ، ولا يكون غير مخالف للشرع ، فإن ما تفعله المرأة الآن غير جائز واستدلوا من قوله _ صلى الله عليه وسلم _ ((من تشبه بقوم فهو منهم))^{٦٤٦} ، سواء كان من قص أو صبغ أو تسريحات فلا يجوز التشبه بهم.

ففقهاء المالكية والشافعية يقولون بأن الشرع لم يحددوا مقدار القص^{٦٤٧} ، واستدلوا : بما قال مالك _ رحمه الله تعالى _ ليس عندنا حد معلوم ، وما أخذت منه أجزاءها ، وإن سبب التقصير جاء في الحج والعمرة بمقدار قدر أنملة تؤخذ، أو فوق ذلك^{٦٤٨}.

ولقد استدلوا: بما روى أبو سلمة بن عبد الرحمن قال : ((دخلت على عائشة أنا وأخوها من الرضاعة ، فسألها عن غسل النبي _ صلى الله عليه وسلم _ من الجنابة ، فدعت بإناء قدر الصاع ،

^{٦٤٤} بعض المدرسين بجامعة مولانا مالك إبراهيم الإسلامية الحكومية والجامعة الأسمرية بليبيا.

^{٦٤٥} سورة النور ، الآية : ٣١.

^{٦٤٦} سنن أبي داود : (٧٨/٤) ، باب اللباس ، حديث رقم : (٤٠٣٣).

^{٦٤٧} أنظر : المنتقى شرح موطأ الإمام مالك ، لأبي الوليد سليمان بن خلف الباجي ، ط: الأولى ، ١٣٣١هـ ، دار الكتاب العربي

بيروت _ لبنان ، (٢٩/٣) .

^{٦٤٨} أنظر : المجموع شرح المذهب ، (٢١١/٨) .

فاغتسلت ، وبيننا وبينها ستر ، وأفرغت على رأسها ثلاثاً ، قال :
 وكان أزواج النبي _ صلى الله عليه وسلم _ يأخذن من رؤوسهن
 حتى تكون كالوفرة))^{٦٤٩} بأن أمهات المؤمنين _ رضي الله عنهن
 _ ورد أنهن قد قصصن شعورهن بعد وفاة الحبيب _ صلى الله
 عليه وسلم _ .

يقول المدرسون بأن الأصباغ جائزة ، بشرط أن تكون بمواد
 طبيعية مثل الحناء، استحباب خضاب الشيب بصفرة أو حمرة
 وتحريمه بالسواد ، واستدلوا ذلك لقول : الرسول _ صلى الله عليه
 وسلم _ : ((غيروا هذا بشيء واجتنبوا السواد))^{٦٥٠} ، أما الأصباغ
 الحديثة الكيماوية بشرط أن لا تكون فيها ضرر، وأن لا تكون
 عازلة للماء في الوضوء أو الطهارة.

فيقول فقهاء المالكية : يجوز استعمال الصبغات بالحناء أو
 غيرها كالكتم ، بشرط أن لا تكون فيه تشبه وتقليد المنهي عنه^{٦٥١} ،
 استدلوا : بما روى عن أبي هريرة أن النبي _ صلى الله عليه وسلم
 _ قال : ((إن اليهود والنصارى لا يصبغون فخالفوهم))^{٦٥٢} ، وقال :
 ((غيروا الشيب ولا تشبهوا اليهود))^{٦٥٣} .

^{٦٤٩} رواه مسلم : كتاب الحيض ، باب القدر المستحب من الماء في غسل الجنابة ، وغسل الرجل والمرأة
 في إناء واحد في حالة واحدة ، وغسل أحدهما بفضل الآخر ، (٢٥٦/١).
^{٦٥٠} والوفرة : شعر الرأس إذا وصل إلى شحمة الأذن . النهاية في غريب الحديث والأثر ، (٥ / ٢١٠).
^{٦٥١} صحيح مسلم : (١٣ / ١١) ، باب اللباس والزينة ، حديث رقم : (٣٩٢٥).
^{٦٥٢} أنظر مدونة الفقه المالكي وأدلته ، ج ٢ ، ص ٣٣٢.
^{٦٥٣} صحيح مسلم (٥ / ١١) ، باب اللباس والزينة ، حديث رقم (٣٩٢٦) .
^{٦٥٣} سنن النسائي (٢٩٩ / ١٥) باب الزينة ، حديث رقم (٤٩٨٦) .

بما يخص التسريحات يقول المدرسون بأنها جائزة ، وبأن تكون للزوج لا لغيره ، ولا تكون فيها نهى في الشرع ، مثل لبس الباروكة ، ووصل الشعر فهو محرم ، ولقد استدلوا بما نهى عنه النبي _ صلى الله عليه وسلم _ ((لعن الله الواصلة))^{٦٥٤} ، أما إذا كان وصل من الخيوط والقماش يروونه جائز ، والتسريحات التي بها تشبه بالكفار لا يجوز لأن النبي _ صلى الله عليه وسلم _ نهى بالتشبه بهم ، و يجب أن تكون مطابقة للشريعة الإسلامية.

فقهاء المالكية^{٦٥٥} يقولون بأن الوصل الشعر بشعر صناعي حرام : واستدلوا بقول الإمام مالك^{٦٥٦} بأن وصل الشعر محرم ، سواء كان الوصل بآدمي أو غير آدمي ، لأنه مغير لخلق الله ، سواء كان للتجميل أو للتحسين ، فهو محرم فقد دل ذلك لعموم الأحاديث وخاصة حديث جابر : ((زجر _ النبي صلى الله عليه وسلم _ أن تصل المرأة بشعرها شيئاً))^{٦٥٧}.

واستدلوا بما روي البخاري في صحيحه عن عائشة _ رضي الله عنها _ أن جارية من الأنصار تزوجت ، وأنها مرضت فتمعط^{٦٥٨} شعرها فأرادوا أن يصلوها فسألوا النبي _ صلى الله عليه وسلم _ فقال : ((لعن الله الواصلة والمستوصلة))^{٦٥٩} ، ولقد استثنى

^{٦٥٤} فتح الباري بشرح صحيح البخاري : ج ١٠ ، ص ٣٨٥ _ باب وصل الشعر .
^{٦٥٥} القوانين الفقهية لابن جزي ، ص ٣٩٨ . أيضاً حاشية الصعيدي على كفاية الطالب ، ج ٢ ، ص ٣٦٧ .
^{٦٥٦} الجامع لأحكام القرآن للقرطبي : ج ٥ ، ص ٣٩٥ ، المنتقى للباقي : ج ٩ ، ص ٣٩٥ .
^{٦٥٧} صحيح مسلم بشرح النووي : ج ١٤ ، ص ٩١ _ باب تحريم فعل الواصلة والمستوصلة .
^{٦٥٨} تمعط شعرها : أي تساقط من داء ونحوه .
^{٦٥٩} فتح الباري بشرح صحيح البخاري : ج ١٠ ، ص ٣٨٥ _ باب وصل الشعر .

المالكية بجواز الشعر الموصول بشيء آخر لا يماثله ولا يشابهه ،
كربط الشعر بخيوط من الصوف أو الحرير .

فقهاء الشافعية يقولون أن الشعر الموصول حرام بشعر طبيعي
أما وصله بشعر غير آدمي بشرط أن يكون طاهراً ، وأن يكون
الوصل للمتزوجة وبإذن الزوج ، أما الغير متزوجة حرام أن تقوم
بوصل شعرها ، أي يحرم وصل الشعر بشعر آخر، ولقد استدلوا
بحديث عائشة^{٦٦٠} .

الترجيح : أرجح القولين بما يخص القص بما أنه لم يكن هناك
دليل شرعي بما يخص قص الشعر ، أي يكون جائز القص بشرط
أن لا يكون فيه تشبه بالكفار ، وبما يخص الأصباغ كذلك أرجح
القولين بأن يجتنبوا السواد وتغيير الشيب ، كما أن النبي _ صلى الله
عليه وسلم _ ينهانا بتقليد اليهود والنصارى لأنهم لا يصبغون
شعورهم ، وبما يخص التسريحات أرجح القولين بأن التسريحات
جائزة ، بشرط أن لا تكون من الأشياء التي حرمها الشرع ،
كالوصل ولبس الباروكات والتسريحات التي نهى الله عنها فيها تشبه
باليهود ، وبقول النبي _ صلى الله عليه وسلم _ : قال ((صنفان من
أهل النار لم أرهما ، قوم معهم سياط كأذناب البقر يضربون بها
الناس ، ونساء كاسيات عاريات مميلات مائلات ، رؤوسهن كأسنة

^{٦٦٠} فقه النساء في ضوء المذاهب الأربعة والاجتهادات الفقهية المعاصرة ، ص ٣٣٦، ٣٣٧، انظر : المجموع ، للنووي ،
(٢٩٦/١).

البخت المائلة ، لا يدخلن الجنة ، ولا يجدن ريحه ، وإن ريحها ليوجد من مسيرة كذا كذا))^{٦٦١} .

٦_ حكم أنواع النمص وطرقه الحديثة .

يقول بعض المدرسون^{٦٦٢} بأن النمص محرماً شرعاً إذا كانت المرأة تقوم بنزعه أو حلقه كاملاً لا يجوز ، فيه تغيير لخلق الله ، سواء كان بالطرق الحديثة أو غيرها لعدة أدلة واردة للنهي ، واستدلوا بحديث علقمة عن عبد الله قال : ((لعن رسول الله _ صلى الله عليه وسلم _ الواشمات والموتشحات والمنتمصات والمتفلجات للحسن المغيرات))^{٦٦٣} ، وإنه فيه تغيير لخلق الله.

وكان قول فقهاء المالكية^{٦٦٤} والشافعية ، النمص حرام يحرم على المرأة نتف الشعر من الوجه لما فيه من التلبس بتغيير خلق الله ، ولا يجوز أن تقلع شعر حاجبها بالمنماص ، حتى يصير رقيقاً والنهي عن النمص لعله يروونه محمول على ما إذا فعلته المرأة لتزيين للأجانب لا للزوج ، وكذلك الشافعية^{٦٦٥} نهى إزالة الحاجب وترقيقهما بأي وسيلة حتى يصير رقيقاً ، واستدلوا بقول الرسول الله _ صلى الله عليه وسلم _ : ((لعنت الواصلة والمستوصلة ، والنامصة والمتنمصة والواشمة

^{٦٦١} موسوعة الحديث الشريف ، صحيح مسلم ، كتاب اللباس والزينة ، باب النساء الكاسيات العاريات ... ، حديث (٢١٢٨) ص (١٠٥٨) . أنظر : صحيح مسلم بشرح النووي : ج ١٤ ، ص ٩٢_٩٣ _ باب النساء الكاسيات العاريات . البخاري : حديث رقم (٣٩٧١) .

^{٦٦٢} بعض المدرسين بجامعة مولانا مالك إبراهيم الإسلامية الحكومية والجامعة الأسمرية بليبيا .

^{٦٦٣} سنن النسائي : (٤٤٣/١٥) ، باب الزينة ، حديث رقم : (٥١١٦) .

^{٦٦٤} انظر : رد المحتار ، ٣٧٣/٦ . انظر : مدونة الفقه المالكي وأدلته ، ج ٢ ، ص ٣٣١ .

^{٦٦٥} الشربيني ، محمد الخطيب : مغنى المحتاج ، دار الفكر ، بيروت ، ١٩١/١ . النووي : المجموع ، ٣٥٨/١ .

والمستوشمة من غير داء))^{٦٦٦}، والنامصة، التي تفعله، والمتنمصة التي تطلبه، أنه لمن الغلو في الزينة التي حرمها الإسلام فيه تغير لخلق الله، واستدلوا: بقول الله تعالى: {وَلَا مَرْنَهُمْ فَلْيَغْيِرَنَّ خُلُقَ اللَّهِ} ^{٦٦٧}.

ويقول البعض الآخر من المدرسون إذا كان شعر الحاجب كثيفاً ، يجوز لها تنظيف الحاجب للتحسين فقط ، وأن تزيله بقدر الضرورة ويكون للزوج بشرط أن لا ترقيقه تأخذ منه الشعر الزائد فقط.

أما التاتو الدائم حرام ، لأنه داخل في الوشم فهو يمنع وصول الماء في الوضوء والطهارة ، لأن فيه ضرر للبشرة ، أما التاتو الغير دائم جائز ، لأن استعماله مؤقت لوقت الضرورة ، ويكون وضع الاحتياط ، و يكون على مقصده يكون مكروهاً الأفضل ترك الشبهات ، وأن تظهره لزوجها ومحارمها.

الترجيح : أرجح القول الذي يقول بأن النمص محرم ويلعن فاعله ، ولأنه داخل في تغيير خلق الله ، أما القول الذي أرجحه بأن يجوز للمرأة التي يكون حاجبها كثيفاً وغير ملموماً متطاير، بأن تقوم بتنظيفه أي بنزع الشعر الغير مرغوب فيه ، بشرط لا يكون محدداً ورقيقاً ، لكي لا تشبه بالنامصات.

^{٦٦٦} سنن أبي داود : ج ٤ ، ص ٧٦ _ باب صلة الشعر .
^{٦٦٧} سورة النساء ، الآية : ١١٩ .

٧_ حكم الزينة البدنية في (تطويل وطلاء وتركيب الأظافر الصناعية) .

فإن أقوال المدرسين^{٦٦٨} كانت على قولين بما يخص تطويل الأظافر ، بعض المدرسون يقولون جائز تطويل الأظافر لأن لم يحدد متى تقلم الأظافر ، أيضاً على المرأة تقوم بتنظيفها من الأوساخ دائماً ، وبأنها ليست مضرّة فهي لتحسين وجمال اليدين ، وبعض المدرسون يقولون بأن تطويل الأظافر غير جائز تطويلها بأن تقليم الأظافر من خصال الخمس في الفطرة ، ويقول فقهاء المالكية والشافعية بأن تطويل الأظافر ليس من الفطرة ، لا سيما ما تحمله من أوساخ وبأنها مضرّة بالصحة^{٦٦٩} .

أما الأصابع فيقول المدرسون لا يوجد بها أي مانع في وضعها ، بشرط أن تضعه بعد الوضوء والطهارة ، لأنه يمنع وصول الماء إلى الظفر ، ويقولون فقهاء المالكية^{٦٧٠} والشافعية بأن تختضب المرأة بالحناء ، ولقد أجاز مالك بتطريف الأصابع في كل وقت عدا وقت الإحرام ، لأن الخضاب فيه تحبيب للزوج كالطيب والزينة ، وأما الشافعية^{٦٧١} يقولون يكره الخضاب لغير المتزوجة ، والمتزوجة يكون بإذن الزوج ، والطلاء التي تضعه النساء مخالف للشرع ، لأن به تشبه بالكافرات ، وغير ذلك بأنه مفسد للوضوء.

^{٦٦٨} بعض المدرسون جامعة مولانا مالك إبراهيم الإسلامية الحكومية والجامعة الأسمرية بليبيا.

^{٦٦٩} الفتاوى المعاصرة ، ج ١ ، ص ٨٦٦.

^{٦٧٠} اسنى المطالب : (١/١٧٢) . الإنصاف : (٣/٥٠٦).

^{٦٧١} شرح المذهب (٢٩٤/١).

وأما تركيب الأظافر الصناعية كانت فيها قولين : يقول بعض المدرسون بأنها لا تجوز مغيرة لخلق الله عندما تقوم بتركيبها على الظفر ، واعتراض على خلق الله ، واستدلوا بقوله تعالى : { وَلَا مَرْئِيهِمْ فَلْيُغَيِّرَنَّ خَلْقَ اللَّهِ }^{٦٧٢} ، إن في هذا يكون فيه اتباع للشيطان وأنها من عادات الغرب وثقافتهم ، لا يجب اتباعها لأنها داخلة في معنى الوصل ، وكان كذلك قول الشافعية بأن تركيب الأظافر الصناعية لا يجوز شرعاً ، لأنه يدل على معنى الوصل ، وقد قال عليه الصلاة والسلام : ((لعن الله الواصلة والمستوصلة))^{٦٧٣} ، وبأنه تغيير لخلق الله .

و أما بعض المدرسون يقولون جائز تركيب الأظافر الصناعية ، بشرط تقوم بنزعها عند الوضوء والطهارة ، ويرونها لتحسين منظر اليدين ، وأن لا تكون فيها رياء وفتنة.

الترجيح : أرجح قول الذين يقولون بأن تطويل الأظافر غير جائز لأن تقليم الأظافر من خصال الفطرة ، وأما الأصباغ تجوز إذا هي قامت بنزعها أثناء الوضوء ، وبأن لا تكون مضرة لها ، وتركيب الأظافر أوافق الرأي الذي يقول بانها تدخل في معنى الوصل وهي غير جائزة ، وكما إن فيها تغيير لخلق الله .

^{٦٧٢} سورة النساء ، الآية : ١١٨ .

^{٦٧٣} صحيح مسلم (١٦٦/٦) ، باب اللباس والزينة ، حديث رقم (٥٦٩٣) .

٨_ حكم لبس (العدسات اللاصقة والملونة وتركيب الرموش الصناعية).

فالعدسات اللاصقة فهي تستعمل من أجل تحسين النظر وتقويته بدل من النظارة ، أما العدسات اللاصقة الملونة إذا كان بها داعي طبي وصحي للعين ، فيقول المدرسون^{٦٧٤} جائز لبس العدسات ، إذا لا تسبب الضرر ، ولا تمنع وصول الماء أثناء الوضوء ، وإذا كان قصد المرأة في وضعها هل تزيينها بها لزوجها أو لغيره ، وبقصد أن لا يكون فيه تبرج للبسها ومعروف هيا من باب الإسراف ، فالشافعية^{٦٧٥} يقولون إذا كان لبس العدسات من أجل الحاجة لا بأس بها ، إذا كان لتقوية البصر أو لعيب في عينيها ، من أجل إزالة العيب لا بأس بها ، أما العدسات الملونة إذا كانت ليس في لبسها داعي الأفضل تركها أحسن ، لأنها عدسات تشبه أعين الكافرات ، وإن في لبسها غس وتدليس وخداع ، ولقد نهى الله تعالى أن تبدي المرأة مفاتها للرجال ، واستدلوا بقوله تعالى : { فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيْطَمَعُ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ }^{٦٧٦} ، فهذا لا يجوز .

أما تركيب الرموش لقد كان أقوال المدرسين على قولين بعض المدرسون يقولون بأنها غير جائزة ، لأنها داخلة في معنى الوصل ، والوصل حرام في الشرع وبها تغيير ، لأنها فيها تغيير خلق الله ،

^{٦٧٤} بعض المدرسين بجامعة مولانا مالك إبراهيم الإسلامية الحكومية والجامعة الأسمرية بليبيا.
^{٦٧٥} النووي : روضة الطالبين وعمدة المفتين ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، ط٢ ، ١٤٠٥هـ ، ٢٣٤/٣ . الحراني ، أحمد بن عبدالحلم بن تيمية : شرح العمدة ، مكتبة العبيكان ، الرياض ، ط١ ، ١٤١٣هـ ، ٢٢٥/١ .
^{٦٧٦} سورة الأحزاب ، الآية : ٣٢ .

فالشافعية^{٦٧٧} يقولون بأن الرموش الصناعية فهي غير جائزة لبسها لأن ذلك يكون غش خداع وتغيير خلق الله ، فضلا عن الضرر الطبي الحاصل بالحساسية المزمنة في منطقة وضعها من جراء استخدامها ولهذا ينصح الأطباء بتركها ، واستدلوا بقول النبي _ صلى الله عليه وسلم _ ((لعن الواصلة والمستوصلة))^{٦٧٨} ، لأن استعمال مثل هذه الرموش غير جائز لأنها نوع من الوصل .

وبعض المدرسون يقولون بأن تركيب الرموش الصناعية جائز للتحسين منظر العين بشرط أن تنزعها أثناء الوضوء ، لكن مع هذا فإنها فيه إسراف وتبذير، وأن لا يكون قصدها به للتبرج و إلفات النظر لها ، وأن لا يكون فيه ضرر لها ، وأن يكون تزيينها بها للزوج ولا لغيره .

الترجيح : أرجح قول المدرسين الذين يجيزون لبس العدسات اللاصقة من أجل العلاج وتحسين النظر ، فضلاً على ذلك فيه إسراف وتبذير ، إذا كان قصدها الجمال فقط ، أما ما يخص تركيب الرموش الصناعية أرجح القول الذي وصفها بمعنى الوصل أي غير جائزة .

^{٦٧٧} زينة المرأة بين الإباحة والتحريم ، ١٤١٠ هـ / ١٩٩٠ م إدارة الصحافة والنشر برابطة العالم الإسلامي (ص ١٥٧) .
^{٦٧٨} صحيح البخاري (٣٠٣ / ١٨) ، باب الزينة ، حديث رقم (٥٤٧٧) .

٩_ حكم زينة تحديد الأسنان .

لقد اختلفت أقوال المدرسين^{٦٧٩} فكانت على قولين ، بعض المدرسون يقولون غير جائز تحديد الأسنان لأنها داخلة في معنى التفلج وبأن التفلج هو تفريق بين ثنايا الأسنان وتباعدها وحدها بالمبرد فهذا لا يجوز ، واستدلوا بالحديث ((نهى رسول الله _ صلى الله عليه و سلم _ عن الوشر والوشم))^{٦٨٠} ، لأنه الوشر داخل في معنى التفلج ، لأن تفلج الأسنان غير مطلوب شرعاً ، وإنما يجب ان يكون على حسب التقويم وأنها فيها تغيير لخلق الله^{٦٨١} ، وأن يكون تغيير الأسنان إلا لضرورة طبية ، مثل تعديل الأسنان ، أما تحديد الأسنان فقد استدلوا بقول النبي _ صلى الله عليه وسلم _ قال : ((لعن الله الواشمات والمستوشمات والمتنمصات والمتفلجات للحسن المغيرات خلق الله))^{٦٨٢} ، لأن هذا مخالف للسنة النبوية.

فقهاء المالكية^{٦٨٣} والشافعية^{٦٨٤} يحرمون تحديد ووشر أو برد الأسنان ، أو ترقيقها وتحديد أطرافها ، رغبة في التحسين لأن فيه تغيير لخلق الله ، بأن الحرام المفعول للحسن فلو احتيج إليه لعلاج أو عيب فلا بأس به فقالوا ((لا يحل للمرأة التلبيس بتغيير خلق الله تعالى ومنه أن تصل ، أن تنشر أسنانها والنشر تحت الأسنان حتى تتفلج

^{٦٧٩} بعض المدرسين بجامعة مولانا مالك إبراهيم الإسلامية الحكومية والجامعة الأسمرية بليبيا.

^{٦٨٠} سنن النسائي الكبرى : (٤٢٦/٥) ، باب الزينة ، حديث رقم : (٩٤٠٢) .

^{٦٨١} مقابلة : مع الأستاذ / حسين عبدالقادر السنوسي ، بتاريخ : ١٤ _ ١ _ ٢٠١٦ م.

^{٦٨٢} صحيح البخاري : (٣٠١ / ١٨) ، باب اللباس والزينة ، حديث رقم : (٥٤٧٦) .

^{٦٨٣} الثمر الداني ، ج ١ ، ص ٦٨٩ . الذخيرة ، ج ١٣ ، ص ٣١٤ .

^{٦٨٤} حاشية الجمل على شرح المنهج ، (٤١٨/١) .

وتتحدد أطرافها ((^{٦٨٥}، وقالوا الشافعية ((ويحرم نشر أسنانها وهو تحديدها وترقيقها ((^{٦٨٦}، واستدلوا بما قاله النووي : المتفلجة هي ((التي تبرد من أسنانها ليتباعد بعضها عن بعض وتحسنها))، ثم قال : ((وهو الوشر))^{٦٨٧}.

واستدلوا من حديث أبو ریحانة : حرم الوشر ، والوشم ، والنتف قال : ((بلغنا أن رسول الله _ صلى الله عليه وسلم _ نهى عن الوشر والوشم))^{٦٨٨}.

والبعض الآخر من المدرسون يقولون جائز تحديد الأسنان إذا كان من باب العلاج فالله جميل يحب الجمال ، ومن أجل تحسين المنظر والجمال ، إذا لا تسبب الضرر، ويكون ما هو قصدها ونيتها عندما قامت بها.

الترجيح : أرجح القول في أن تحديد الأسنان غير جائز ، لأنه منهي عنه ، وبأن فيه تغيير لخلق الله .

^{٦٨٥} قوانين الأحكام الفقهية ، (ص ٣٨٤).

^{٦٨٦} انظر : حاشية الجمل على شرح المنهج ، (٤١٨/١)، (٤١٨/١) ، وانظر : المجموع شرح المذهب ،

(١٤٠/٣ _ ١٤١) ، ومغني المحتاج ، (١٩١/١).

^{٦٨٧} المجموع شرح المذهب ، (١٤٠/٣ _ ١٤١).

^{٦٨٨} أخرجه النسائي ، كتاب الزينة ، باب تحريم الوشر ، (١٤٩/٨) ، وباب النتف ، (١٤٣/٨ _ ١٤٤) ،

وأبو داود ، كتاب اللباس ، باب من كره لبس الحرير ، (٣٢٥/٤).

١٠ _ حكم زينة الوجه (المكياج والمساحيق) .

لقد كانت أقوال المدرسين^{٦٨٩} على قولين ، بعض المدرسون يقولون جائز وضع المكياج عند خروجها من البيت ، لأنه يرى بأنه فيه حماية للبشرة ، بشرط أن يكون خفيفاً ، بأن هذا يكون في نية المرأة عند خروجها من البيت بأن لا يكون فيه تبرج و يلفت النظر أو قصدها للفتنة ، واستدلوا بقوله تعالى : { وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى }^{٦٩٠} .

فقهاء الشافعية يقولون إذا كانت متزوجة وفعلت ذلك من غير إذن زوجها فحرام أيضاً وقيل وجهان^{٦٩١} ، إذا كانت المرأة غير متزوجة فلا يجوز لها من تحمير الوجنتين والحف وتطريف الأصابع ، وقال الشوكاني : إن هذا التحريم إنما هو التغيير الذي يكون باقياً ، فأما مالا يكون باقياً كالكل ونحوه من الخضاب ، فقد أجازته مالك وغيره من العلماء^{٦٩٢} .

وبعض المدرسون يقولون غير جائز فعلى المرأة أن تضعه لزوجها لا لغيره لأنه يعتبر صورة من صور الزنا فهو صورة من صور الزنا ، واستدلوا بقوله _ صلى الله عليه وسلم _ ((أيما امرأة استعطرت يشموا ريحها فهي زانية))^{٦٩٣} ، بأنه لا يجوز إبداء الزينة

^{٦٨٩} بعض المدرسين بجامعة مولانا مالك إبراهيم الإسلامية الحكومية والجامعة الأسمرية بليبيا.

^{٦٩٠} سورة الأحزاب ، الآية : ٣٣ .

^{٦٩١} النووي : المجموع ، ١٤٠/٣ .

^{٦٩٢} الشوكاني : نيل الأوطار ، ٣٤٣/٦ .

^{٦٩٣} سنن النسائي : (٣٧٠ / ١٥) ، باب الزينة ، حديث رقم : (٥٠٣٦) .

، ولا يجوز لها أن تخرج به خارج بيتها ويجب أن يكون داخل البيت ،
 ، واستدلوا لنهي النبي _ صلى الله عليه وسلم _ عن تزيين المرأة
 لزوجها ، واستدلوا بقوله تعالى : { وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا }^{٦٩٤}.

الترجيح : أرجح القول الذي يقول بأن المكياج الخفيف جائز بشرط
 يكون ليس فيه تبرج أو فتنة ، ولأن المكياج قد يكون فيه حماية للبشرة
 من أجواء الطبيعة .

المبحث الثاني :

مناقشة أقوال المدرسين بجامعة مولانا مالك إبراهيم الإسلامية
 الحكومية والجامعة الأسمرية بليبيا في جراحة التجميل ((التحسينية))
 التي تلجأ إليها المرأة ، وأقوال الفقهاء في هذه المسألة.

١ _ حكم عمليات الجراحة التجميلية ((التحسينية)).

بأن العمليات الجراحية التحسينية لقد كانت أقوال المدرسين^{٦٩٥}
 على قولين ، بعض المدرسون يقولون بأنها غير جائزة ، لأنها تدخل
 في تغيير خلق الله ، واستدلوا بقوله تعالى : { وَلَا مَرْنَهُمْ فَلْيَغْيِرَنَّ خُلُقَ
 اللَّهِ }^{٦٩٦} ، مثل الوشم لعن الله الواشمات ، ومن حديث ابن عمر قال: ((
 لعن النبي - صلى الله عليه وسلم - الواصلة والمستوصلة ، والواشمة

^{٦٩٤} سورة النور ، الآية : ٣١ .

^{٦٩٥} بعض المدرسين بجامعة مولانا مالك إبراهيم الإسلامية الحكومية والجامعة الأسمرية بليبيا .

^{٦٩٦} سورة النساء ، الآية : ١١٨ .

والمستوشمة))^{٦٩٧} ، وبأن هذه العمليات التجميلية أوسع من الوشم ، وهو يكون محرماً فيه تغيير لخلق الله ، و بأنها تسبب الضرر من إجراء هذه العمليات بما فيها إسراف وتبذير .

يقولون الفقهاء^{٦٩٨} بأن العمليات الجراحية التجميلية التحسينية محرمة ، لأن فيها تغيير لخلق الله بدون دوافع ضرورية ، ولا يجوز للمرأة أن تغير شيء من خلقها ، واستدلوا بقوله تعالى : { وَلَا مُرْتَهُمْ فَلْيَغَيِّرَنَّ خَلْقَ اللَّهِ }^{٦٩٩} ، وكما استدلوا لحديث عبدالله بن مسعود _ رضي الله عنه _ قال: سمعت رسول الله _ صلى الله عليه وسلم _ ((يلعن المتمصات والمتفلجات للحسن اللاتي يغيرن خلق الله))^{٧٠٠} ، فالحديث دل على لعن من فعل هذه الأشياء ، فجمع بين تغيير الخلقة وطلب الحسن ، وهذان المعنيان موجودان في الجراحة التجميلية التحسينية ، و كما أن هذه العمليات لا تخلو من الغش والتدليس ، وإنها لا تخلو من الأضرار والمضاعفات النفسية والجسدية ، أما إذا كانت هذه العمليات من أجل إصلاح تشوهات تكون من باب العلاج ودفع الضرر^{٧٠١}.

^{٦٩٧} صحيح البخاري : (٩/٢٠) ، باب اللباس ، حديث رقم (٥٩٤٧).

^{٦٩٨} العسقلاني ، فتح الباري ، ج ٣٧٧/١٠ .

^{٦٩٩} سورة النساء ، الآية : ١١٨ .

^{٧٠٠} رواه البخاري ١٩٩/٣ ومسلم ٣٣٩/٣ . والنمص: نتف الشعر ، والفلج: الفرجة بين الثنايا والرباعيات من الأسنان تفعله العجوز تشبهاً بصغار البنات . والوشم: تقريح الجلد وغرزه بالإبرة وحشوه بالنيل أو الكحل أو دخان الشحم وغيره من السواد . شرح صحيح مسلم للنووي ١٤/١٠٦، ١٠٧ . والمغرب للمطرزي ٢٣٩/٢، ٣٣٠ .

^{٧٠١} فضل الله ، محمد حسين ، فقه الشريعة ، ط ٤ ، دار الملاك _ بيروت ، ٢٠٠٢م ، ج ١٦٩/٢ ، الخوئي ، أبو القاسم ، المسائل الشرعية (استفتاءات) ، ط ٣ ، مؤسسة الإمام الخوئي _ ١٩٩٦م ، ج ٣٠٦/٢ .

وبعض المدرسون يقولون بأن هذه العمليات الجراحية التجميلية التحسينية جائزة ، إذا كانت لضرورة مثل التشوهات والحروق ، أنها تسمى هذه العمليات التجميلية الضرورية وليست التحسينية ، لمن يطلب التحسين والتغيير في نفسه ولتحسين وجهها ، وبنية هذا التغيير إن المعيار الذي يحكم هذه المستجدات هو المعيار العرفي ، فإن الاهتمام بالمظهر قبل الجوهر هو الذي أدى إلى ظهور هذا ، لأبأس إذا لم يتم تغيير خلق الله.

الترجيح : أرجح قول الذين لا يجيزون هذه العمليات لأنها تدخل في تغيير خلق الله ذلك لاستدلالهم من القرآن الكريم بقوله تعالى : { وَلَا مَرْنَهُمْ فَلْيَغَيِّرْ خَلْقَ اللَّهِ }^{٧٠٢} ، والسنة النبوية وبأن هذه العمليات عند الخضوع لها أو إجراؤها يكون للضرورة من أجل تصليح تشوهات أو عاهات بالجسم تؤثر على صحة ونفسية وجسمية للإنسان.

٢ _ حكم قشر أو سنفرة الوجه والوشم .

لقد كانت أقوال المدرسين^{٧٠٣} على عملية سنفرة الوجه أو قشره على قولين ، يقول بعض المدرسون بأن القشر والسنفرة جائز ، للتحسين ، وإزالة الشوائب من الوجه ، وتعد من جانب النظافة ، لأنها تؤدي السنفرة إلى تحبيب المرأة لزوجها ، واستدلوا بقول الله تعالى :

^{٧٠٢} سورة النساء ، الآية : ١١٨ .

^{٧٠٣} بعض المدرسين بجامعة مولانا مالك إبراهيم الإسلامية الحكومية والجامعة الأسمرية بليبيا .

{ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا }^{٧٠٤} ، وبشرط بأن لا تسبب لها الضرر، وبأنها لا تقاس على أنها فيها تغيير خلق الله ، لأن تغيير لون الجلد في نظره جائز ، لأنه جلد خارجي من الناحية الطبية فيه تغيير للجديد وليس للقديم ، وبعض المدرسون يقولون غير جائزة ، لأن هذه العملية يكون فيها تغيير الجلد الخارجي فقط ، وإذا داومت على هذا التغيير يسبب لها الضرر.

ويقول المدرسون بأن الوشم لا يجوز شرعاً ففيه تغيير لخلق الله ، واستدلوا من حديث النبي _ صلى الله عليه وسلم _ : عن ابن عمر قال ((لعن النبي - صلى الله عليه وسلم - الواصلة والمستوصلة ، والواشمة والمستوشمة))^{٧٠٥} ، لأنه مانع لوصول الماء في الطهارة والوضوء ، لأنه فيه تغيير لخلق الله وفي إزالته يسبب ضرر.

فقد اعتبره فقهاء المالكية والشافعية الوشم من الكبائر ويلعن فاعله^{٧٠٦} ، لأن به تعذيب للجسم ذلك بوخز الإبر في بدن الموشوم ، فهو إيلام للحي بلا حاجة ولا ضرورة بذلك يجب إزالة الوشم إذ أمكن بغير جراحة بالعلاج^{٧٠٧} وقال ابن الجوزي^{٧٠٨} : ((لا يحل لأنه أذى لا فائدة

^{٧٠٤} سورة النور ، الآية : ٣١ .

^{٧٠٥} صحيح البخاري : (٩/٢٠) ، باب اللباس ، حديث رقم (٥٩٤٧) .

^{٧٠٦} النفراوي : الفواكه الواني ، ٤١١/٢ .

^{٧٠٧} ابن حجر : فتح الباري ، ٤٠٥/١٠ . الشربيني : الإقناع ، ١٥١/١ . الشوكاني : نيل الأوطار ، ٣٤٢/٦ . النووي : المجموع ، ١٤٤/٣ .

^{٧٠٨} كتاب أحكام النساء ، تحقيق : زياد وجدان ، دار الفكر ، بيروت ، ط ١ ، ١٤٢٤ هـ ، ص ٢٩ .

منه)) ، واستدلوا بما روي عن قيس بن أبي حازم^{٧٠٩} قال : دخلنا على أبي بكر الصديق _ رضي الله عنه _ في مرضه ، فرأيت عنده امرأة بيضاء موشومة اليدين تذب عنه ، وهي زوجته أسماء بنت عميس^{٧١٠} ، وقال الطبري^{٧١١} : يحتمل أن أسماء صنعت الوشم في يدها قبل النهي ، ولا يظن أنها فعلته بعد النهي ، ويحتمل أنها لم تسمع النهي عن الوشم ، أو كانت بيدها جراحة فداوتها فبقي الأثر مثل الوشم في يدها^{٧١٢} .

الترجيح : أرجح القول الذي يقول إذا كانت السنفرة من أجل إزالة الأوساخ والشوائب بدون تغيير طبقة الجلد ، فإنه جائز ، أما عن الوشم فهو حرام ، لأن منهي عنه وإنه يدخل في تغيير خلق الله ، وكما أنه مانع لوصول الماء في الطهارة والوضوء ، وأن لديه أضرار عند نزع .

٣_ حكم عمليات شد الوجه وإزالة التجاعيد .

إن عمليات شد الوجه وإزالة التجاعيد كما يقول بعض المدرسون^{٧١٣} جائزة هذه العمليات لأنها غير مغيرة لخلق الله ، وإن هذه العملية من أجل العلاج ، وإزالة التجاعيد التي هي عبارة عن بصمات

^{٧٠٩} انظر : التاريخ الكبير ، تحقيق : السيد هاشم الندوي ، دار الفكر ، بيروت ، ١٤٥٧/٧ . ابن حجر ، أبو الفضل العسقلاني الشافعي أحمد بن علي بن حجر : تهذيب التهذيب ، دار الفكر ، بيروت ، ط١ ، ١٤٠٤هـ ، ٣٤٦/٨-٣٤٧ .

^{٧١٠} الهيثمي ، نور الدين على بن أبي بكر : مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ، دار الفكر بيروت ، ١٤١٢هـ ، ٢٠٢/٥ .

^{٧١١} جامع البيان عن تأويل أي القرآن ، الزركلي : الأعلام ، ٦٩/٦ .

^{٧١٢} ابن بطال ، أبو الحسن على بن خلف بن عبد الملك : شرح ابن بطال ، تحقيق : مصطفى عبدالقادر عطا ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤٢٤هـ ، ١٨٠/٩ . ابن حجر : فتح الباري ، ٤٦١/١٠ .

^{٧١٣} بعض المدرسين بجامعة مولانا مالك إبراهيم الإسلامية الحكومية والجامعة الأسمرية بليبيا .

وثنيات خفيفة يتركها الزمن على البشرة بسبب توقف حيوية وخلايا الجلد ، لمن تريد التحسين وتجديد شبابها ، وإن كان القصد من فعله للزوج ، لأن كل إنسان يحب التجديد ويحب أن يكون شاباً ، وبشرط أن لا يسبب لها الضرر من إجراء العملية ، وبأن التي تفعل هذه العمليات بسبب العامل النفسي .

وبعض المدرسون يقولون بأنها غير جائزة هذه العملية لما فيها من غش وتدليس ، أو كالتى قامت بها من أجل تصغير عمرها ، لأن فيها خداع وتغريير ، بذلك الحياة الزوجية لا تدوم في وجود هذا التدليس والغش ، واستدلوا بقول النبي _ صلى الله عليه وسلم _ ((فمن غشنا فليس منا)) ، والأفضل لا تقوم بها لحماية النفسية والجسدية ، والظاهرية والباطنية ، ولعدم ضمان نجاح مثل هذه العمليات ، و بسبب العامل النفسي تفعل هذه العمليات ، وإنها مغيرة لخلق الله .

فإن بعض الفقهاء^{٧١٤} قد حرموا فعل مثل هذه العملية ، بأن فيها تغيير خلق الله ، ومن تفعل ذلك من يسول الشيطان في فعلها ، ولقد استدلوا بقوله تعالى : { وَلَا مَرْئُهُمْ فَلْيَغْيِرَنَّ خَلْقَ اللَّهِ }^{٧١٥} ، ويقول النبي _ صلى الله عليه وسلم _ : ((... والمتفلجات للحسن))^{٧١٦} ، وكلا هذين المعنيين موجودان في الجراحة التحسينية ، فإنها تغيير للخلقة

^{٧١٤} أحكام تجميل النساء في الشريعة الإسلامية ، ص: ٣٧٨ ، الجراحة التجميلية ، لصالح فوزان ، أحكام جراحة التجميل في الفقه الإسلامي ، د. محمد عثمان شبير ص٣٦-٣٧.

^{٧١٥} سورة النساء ، الآية : ١١٨ .

^{٧١٦} صحيح البخاري (١٦٤/٧) باب اللباس ، حديث رقم (٥٩٣١) .

من أجل الحسن بل والزيادة فيه ، فهي على هذا داخلة في الوعيد ، ولا يجوز أن تفعل ، أما إذا كان بها تشوه غير معتاد تجوز لها إذا كانت العملية لا تسبب لها الضرر.

الترجيح : أرجح القول الذي يقول بأن هذه العمليات غير جائزة ، لما فيها من تدليس وغش وكذلك فيها تغيير لخلق الله ، وكما لها آثار صحية ونفسية .

٤_ حكم عمليات تجميل الأنف والخدود والشفاه.

لقد كانت أقوال المدرسين^{٧١٧} على قولين بما أن هذه العمليات فيها تغيير لخلق الله ، بعض المدرسون يقولون بأنها غير جائزة شرعاً ، لأنها داخلة هذه العمليات في تغيير خلق الله ، وهي محرمة الأفضل أن يكون الإنسان على الهيئة التي خلقه الله تعالى فيه ، واستدلوا بقوله تعالى : { وَلَا مُرَنَّهْمُ فَلْيُغَيِّرَنَّ خَلْقَ اللَّهِ }^{٧١٨} ، لا تجوز أن تعمل هذه العمليات إلا إذا كان بسبب التشوه الخلقي فقط أو العلاج أي ليس التغيير الخلقي.

يقول بعض الفقهاء^{٧١٩} بأن هذه العمليات التجميلية لأجل إزالة عيب فلا بأس بها ، أما إذا كان من أجل زيادة الحسن والرغبة في إخفاء آثار تقدم العمر فهذا محرم لا يجوز ، وإنها استجابة لوسوسة الشيطان

^{٧١٧} بعض المدرسين بجامعة مولانا مالك إبراهيم الإسلامية الحكومية والجامعة الأسمرية بليبيا.

^{٧١٨} سورة النساء ، الآية : ١١٨.

^{٧١٩} أنظر : الجراحة التجميلية ، لصالح فوزان . فتاوى المنجد ، رقم الفتوى (٤٧٦٩٤) ، أحكام النساء : ص ١١ ، عبدالمقصود : فتاوى زينة المرأة والتجميل ، ص ، ٤٧-٤٨.

، لإشباع غرور المرأة ، ولقد استدلوا بقوله تعالى : { وَلَا مُرْتَهُمْ فَلْيَغَيِّرَنَّ خَلْقَ اللَّهِ }^{٧٢٠} ، لأن المرأة تقوم بصرف مبالغ في مثل هذه العمليات ، حيث أن هذه العمليات بها مضاعفات وأضرار ، من تشوهات بعد العملية لعدم ضمان نجاحها .

ويقول بعض المدرسون بأن هذه العمليات جائزة لأنها للتحسين ، و هي جزء من العلاج النفسي إذا كان لسبب ضروري ، وإذا كان ليس فيها مضرة لها ، إذا كان العيب في الأنف ظاهراً ويسبب آثار نفسية سيئة للفتاة ، لأن التي فعلت ذلك بسبب العامل النفسي فلا مانع من تجميله فهو من قاعدة ((الضرر يزال)) ، بشرط أن يكون في حدود عدم الإفراط في ذلك و بصورة ملائمة حتى لا تكون صاحبها عرضة للهمز واللمز.

الترجيح : أرجح القول الذي يقول بأنها غير جائزة ، لأن فيها يدل على تغيير خلق الله ، وإن النساء التي تعمل هذه العمليات من أجل إشباع غرورهم بدون للنظر إلى مضاعفاتها ولعدم نجاحها أحياناً وأما إذا كانت من أجل إزالة عيب فيها أو تشوه خلقي فإني أرى لا بأس بها هذه العمليات .

^{٧٢٠} سورة النساء ، الآية : ١١٨ .

٥_ حكم عمليات شفط الدهون.

يقول المدرسون^{٧٢١} بأن هذه العملية تعمل جائزة من أجل العلاج ، ولا تدخل في تغيير خلق الله ، وتعتبر من العلاج الجسمي الصحي و النفسي ، وبشرط أن لا تسبب لها أي ضرر من إجراء هذه العملية ، وأن يكون إجراء العملية على حسب رأي الدكتور الذي يقوم بالعملية وأيضاً نسبة نجاح العملية ، وبأن هذه العملية جائزة لصحة الجسم وعلى المرأة أن تحافظ في أكلها لكي لا تلجأ لمثل هذه العمليات ، ولأن الدهون مصدر غير صحي وخطيراً على جسم الإنسان ، وأن الرأي الطبي يوصي بالابتعاد عن السمنة ، لما لها من آثار سيئة على جسم المرأة ، علاوة على أن السمنة تعيق المرأة عن واجباتها نحو زوجها ، واستدلوا بقوله تعالى : { وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ }^{٧٢٢}.

وكما كان قول بعض الفقهاء^{٧٢٣} بأن هذه العملية تجوز ، إذا دعت الحاجة أو الضرورة من شفط الدهون ، وخاصة لمن تأثرت منها جسمياً ونفسياً ، وبأن هذه العملية لا تسبب لها أضرار في بعض الأحيان من إجراءاتها فإن نسبة نجاحها كبيرة ، وقد لا توجد أي مضاعفات بعد العملية ، والأهم بأنها لا تدخل في تغيير خلق الله .

^{٧٢١} بعض المدرسين بجامعة مولانا مالك إبراهيم الإسلامية الحكومية والجامعة الأسمرية بليبيا.

^{٧٢٢} سورة البقرة ، الآية : ١٩٥ .

^{٧٢٣} فتاوى المنجد ، رقم الفتوى (١٢١٧٣١) ، أحكام الجراحة التجميلية ، ص: ٣٨-٣٧ .

الترجيح : بأن هذه العملية تعمل من أجل استعادة صحة المريضة من الناحية الجسمية والصحية والنفسية ، لأن الدهون لها تأثير على صحة الإنسان وتسبب له عدة أمراض في جسمه .

٦_ حكم عمليات شد البطن المترهلة.

تعتبر هذه العملية من العلاج الجسدي والنفسي للمرأة ، بعض المدرسون^{٧٢٤} يقولون بأنها جائزة ، لكن قبل إجراء هذه العملية ننظر ما مدى نجاحها ومدى نسبة الضرر فيها ، وبشرط أن تكون إجراء هذه العملية من طبيب مسلم ، ولأن الترهل هو عارض إما بسبب الولادة أو أسباب أخرى ، وإن شد البطن لا يعد من تغيير خلق الله ، وإنما هو من باب إزالة الضرر الجسدي والنفسي للمرأة ، ((الضرورة تبيح المحظورات . والضرر يزال)) .

فالفقهاء يقولون^{٧٢٥} بأن هذه العملية جائزة ، إذا كان هناك ترهل غير معهود في البطن لا يمكن علاجه إلا بالجراحة ، عند شد جلدة البطن المترهلة والعضلات الضعيفة ، قد يسبب في فتق العضلات الباطنية ، وهي مؤلمة ومشوهة، وقد يترتب على تركها وقد يتسبب في الضرر المعنوي لصاحبه وضرر بالجسم، وهذه مرخص في علاجها بأي وسيلة نافعة، والحاجة الداعية إليها لما يترتب على بقائها من آلام وخوف ضرر، وقد جاء الشرع بإزالة الضرر ودفعه قبل وقوعها لا حرج في علاجها ، بشرط أن يكون إجراء الجراحة في هذه الحالة من

^{٧٢٤} بعض المدرسين بجامعة مولانا مالك إبراهيم الإسلامية الحكومية والجامعة الأسمرية بليبيا.

^{٧٢٥} الجراحة التجميلية ، لصالح الفوزان ، أحكام الجراحة الطبية: ص ٤٢٧.

قبيل العلاج وإزالة التشويه لا لأجل زيادة الحسن وتغيير خلق الله؛ إذ المراد إزالة الضرر وإعادة الخلقة غير المعهودة إلى طبيعتها لا تغييرها.

والبعض الآخر من المدرسون يقولون بأنها لا تجوز إذا أخذ جزء من الجلد ، يعتبر فيه تغيير خلق الله.

الترجيح : أرجح القول الأول الذي يجيز هذه العملية ، ولأنها تعتبر هي من العلاج النفسي للمرأة عند ترهل الجلد ، إذا كانت العملية بالشد فقط دون أخذ الجلد الزائد منها .

لقد أتفقت آراء المدرسين في ((حكم الزينة في الشرع _ حكم لبس الحلي _ حكم لبس النقاب _ حكم التفصيلات الحديثة _ حكم زينة الشعر)) ولقد كانت اختلافاتهم في ((حكم النمص _ حكم تطويل الأظافر وطلاء الأظافر وتركيب الأظافر الصناعية _ حكم لبس العدسات اللاصقة والملونة وتركيب الرموش _ حكم تحديد الأسنان _ حكم وضع المساحيق والمكياج)) .

جدول يوضح آراء المدرسين بجامعة مولانا مالك إبراهيم الإسلامية الحكومية ومدرسين بالجامعة الأسمرية بليبيا في ((زينة وتجميل المرأة)) .

المصطلحات	أقوال المدرسين بجامعة مولانا مالك إبراهيم	أقوال المدرسين بالجامعة الأسمرية بليبيا
حكم الزينة في الشرع	تجوز الزينة بشرط أن تكون في حدود الشرع	تجوز الزينة وهي مباحة شرعاً بشرط لا تكون بها تبرج وإسراف
حكم لبس الحلي	جائز لبس الحلي بشرط تكون لزوجها ومحارمها	جائز لبس الحلي لزوجها ومحارمها ولبسه أمام النساء وغير جائز إذا كان ملفتاً
حكم لبس النقاب	النقاب ليس من شروط اللباس الشرعي	ليس من شروط اللباس الشرعي
حكم التفصيلات الحديثة في اللباس	جائزة بشرط أن تكون مطابقة للباس الشرعي ولا يكون التفصيل بها زيادة في الزينة	يجوز بشرط أن لا يكون مخالفاً للباس الشرعي ويكون ساتراً لجميع بدننها

يحوز قص الشعر لأن فيه حماية من الضرر ولا يجوز إذا كان به تشبه بالرجال والكافرات وتجوز الأصباغ إذا كانت لا تمنع وصول الماء ولا تكون بمواد كيميائية كما تجوز التسميات بشرط لا يكون بها وصل	يحوز قص الشعر بشرط لا يكون مخالفاً للشرع وتجوز الأصباغ بشرط أن تكون بمواد طبيعية كما تجوز التسميات بشرط أن لا تكون فيها تشبه بالكافرات وأن تكون للزوج	حكم زينة الشعر
يجوز تنظيف الحاجب للتحسين أما إذا نزع كاملاً فلا يجوز أما التاتو الدائم حرام لأنه يدخل في معنى الوشم	لا يجوز النص محرم شرعاً سواء كان بالطرق الحديثة أو بغيره أما إذا كان كثيفاً يؤخذ الشعر الزائد بدون ترقيق الحاجب	النص
جائز تطويل الأظافر لأنها لم تحدد متى تقص طلاء وتركيب الأظافر جائز لأنها لتحسين منظر اليدين بشرط أن تنزعه أثناء الطهارة والوضوء	لا يجوز تطويل الأظافر أما الأصباغ جائزة بشرط أن تقوم بوضعها بعد الوضوء أما تركيب الأظافر لا تجوز لأنها منهي عنها تدخل في تغيير خلق الله وكذلك داخلة في معنى الوصل	تطويل وطلاء الأظافر وتركيب الأظافر الصناعية
جائز لبس العدسات لتحسين المظهر أما تركيب الرموش غير جائزة تدخل في معنى الوصل	غير جائز لبس العدسات لأن بها تغيير أما إذا كان لبسها لأجل غرض طبي أو صحي أما تركيب الرموش الصناعية لا تجوز داخلة في معنى الوصل	العدسات اللاصقة والملونة وتركيب الرموش الصناعية

تحديد الأسنان	يجوز لأجل تحسين المظهر	لا تجوز لأنها داخلة في معنى التفلج أما إذا كان من أجل العلاج يجوز
زينة الوجه المساحيق والمكياج	يجوز أن تضعه لأن فيها حماية للبشرة بشرط أن يكون خفيفاً ولا يكون به تبرج عند خروجها به	غير جائز أن تضعه عند خروجها لأنه يعد صورة من صور الزنا يجب أن تضعه لزوجها

لقد اتفقت آراء المدرسين في ((حكم قشر وسنفرة الوجه _ حكم عمليات شد الوجه وإزالة التجاعيد _ حكم تجميل الأنف والحدود والشفاه _ حكم عمليات شفط الدهون _ حكم عمليات شد البطن المترهلة)) وكانت اختلافاتهم في ((حكم عمليات جراحة التجميل التحسينية)) .

جدول يوضح آراء المدرسين بجامعة مولانا مالك إبراهيم الإسلامية الحكومية ومدرسين بالجامعة الأسمرية بليبيا في ((جراحة التجميل التحسينية)) .

المصطلحات	أقوال المدرسين	أقوال المدرسين بالجامعة الأسمرية بليبيا
حكم عمليات جراحة التجميل التحسينية	جائزة إذا لم تدخل فيها تغيير لخلق الله	غير جائزة أما إذا كانت للضرورة تجوز
حكم قشر وسنفرة الوجه	تجوز إذا كانت لا تؤدي إلى مفسدة للجسم ولا تجوز إذا كان بها تغيير	تجوز إذا كانت من جانب النظافة ولا تجوز إذا كان بها تغيير

لون الجلد	للجلد الخارجي	
تجوز لأنها تعد من العلاج النفسي غير جائزة لأن بها تدليس وغش وفيها تغيير لخلق الله	تجوز من أجل التحسين وتجديد الشباب غير جائزة لأن بها تدليس وغش	حكم عمليات شد الوجه وإزالة التجاعيد
تجوز إذا كان بها عيب أو تشوه خلقي ظاهراً ويسبب آثار نفسية للفتاة ولا تجوز بأن فيها تغيير خلق الله	تجوز لأنها للتحسين ليس لتغيير الدين . ولا تجوز ومحرمة لأن الأفضل أن يبقى الإنسان على طبيعته التي خلقه الله بها	حكم تجميل الأنف والخدود والشفاه
تجوز من أجل التجميل والعلاج الجسدي والنفسي	تجوز تعد من العلاج الجسدي والنفسي ومن باب إزالة الضرر	حكم عمليات شفط الدهون
تجوز لأنها من العلاج الذي يدعم الصحة الجسمية والنفسية وهي من باب إزالة الضرر	تجوز لأنها من العلاج الجسدي والنفسي ولا تجوز إذا أخذ الجلد لأن فيه تغيير لخلق الله	حكم عمليات شد البطن المترهلة

الفصل السادس

الخاتمة .

وفي ختام هذا البحث والذي حاولت فيه الباحثة توضيح الأحكام والضوابط الشرعية التي يجب أن تلتزم بها المرأة المسلمة في الزينة واللباس الشرعي وجراحة التجميل ((التحسينية)) من خلال آراء المدرسين ولقد استنتجت الباحثة بأن لا توجد اختلافات كثيرة بين المدرسين من حيث الأحكام الشرعية الجائزة والغير جائزة .

أ_ النتائج .

١ _ تبين من خلال البحث بأن أقوال وآراء المدرسين في جامعة مولانا مالك إبراهيم الإسلامية الحكومية والجامعة الأسمرية بليبيا في الأحكام الشرعية في زينة وتجميل المرأة بأنها لا توجد اختلافات كثيرة بين أقوال المدرسين بأن الزينة مباحة ومستحبة للمرأة وأن تكون في حدود الشرع سواء كانت زينة باطنية التي تكون للزوج ومحارمها أو ظاهرية التي تظهر للناس وأن تكون ساترة للباسها وزينتها وأن لا تظهرها حتى لا تكون فيها فتنة للرجال عند الخروج بها ، لدى يجب أن تلتزم المرأة بالضوابط الشرعية بما يخص زينتها وتجميلها سواء كان في اللباس أو الحلي أو زينة البدنية التي تخص الوجه واليدين أو الشعر وغيرها من أنواع الزينة التي قد تكون محرمة شرعاً وملفتة للأنظار ويقولون المدرسين بأن بعض الفتيات غير ملتزمات بالضوابط الشرعية أو أنهن غير مباليات بما حدده الشرع كما نراهن في وقتنا الحاضر في الأسواق والشوارع والجامعات ، ونجدهن يبحثن على

أغلى الثياب وأرقى الماركات وأحدث الصيحات ويكثر من اقتناء الثياب وأدوات الزينة والتجميل بما يزيد ويفيض عن حاجته ، بما يقودهن للتبرج والإسراف ، قال رسول الله _ صلى الله عليه وسلم _ ((كلوا واشربوا وألبسوا وتصدقوا))^{٧٢٦} .

٢_ تبين من خلال البحث بأن أقوال وآراء المدرسين في جامعة مولانا مالك إبراهيم الإسلامية الحكومية والجامعة الأسمرية بليبيا في الأحكام الشرعية في جراحة التجميل ((التحسينية)) لجوء بعض النساء في هذا العصر إلى تحسين شكلها ومظهرها لإشباع غرورها ، أما إذا كانت من أجل إصلاح عيب أو تشوه خلقي والذي يعد من العلاج النفسي والجسمي والصحي لها كعمليات شد البطن وإزالة الدهون من البطن والجسم فهذا جائز لها أن تعمل هذه العمليات وأما التي قامت بالتغيير كتغيير الأنف أو الخدود أو بعمليات لإزالة التجاعيد ، وغيرها من العمليات التي تعتبر في الشرع محرمة ، لأن فيها تغيير لخلق الله ، وبها غش وتدليس وكما لها أضرار على جسمها ، ونفسيتها عندما لا تتجح هذه العمليات لأن نسبة نجاح بعض العمليات غير مضمون وبها إسراف.

ب_ التوصيات .

١_ توصية للآباء والأمهات بالأخص بالانتباه إلى ابنائهم فإني أضع اللوم الأكبر عليهما لأنهما رضيا بما تفعله ابنتهم فإن عقابهم سوف يكون أشد يوم القيامة لأنهم سوف يتحاسبون عليه لأن كل ما تفعله

^{٧٢٦} صحيح البخاري : (٢٥٢/١٩) باب اللباس ، حيث رقم (١).

ابنتهم امام أعينهم ذلك يدل على سوء التربية ، فتساءل أين أنت أيها الأب عندما ترى ابنتك امامك وهي في سن المراهقة تضع المساحيق في وجهها اين انت عندما تلبس اللبس الغير المحتشم تلفت انظار الشباب واين انت ايتها الام عندما تنتظرين لابنتك بهذا الشكل متبرجة سواء امام النساء او عند خروجها من المنزل ، لماذا لا تقومون بحفظ عفة ابنتكم وكرامتها امام الله وامام الناس ، عندما تسأل الأب أو الأم يقولون نحن أعطيناها الحرية تفعل وترتدي ما تشاء ، فيجب المحافظة على الأخلاق الكريمة والطيبة لأنها فطرة فطر الناس عليها ، ولهذا فإن مسؤولية الرجال اتجاه النساء مسؤولية عظيمة لأن إذا تركت المرأة نفسها فإنها تحيد عن الطريق الصحيح تغريها المغريات ، اتقوا في نساءكم وحافظوا عليهن لأن نجد ضياع كثير من النساء في هذه الأحيان بما يفعلن من الصفات الذميمة .

٢_ فإن دور المؤسسات التعليمية والتربوية أيضاً لهما دور في مساعدة الآباء في ارشاد الفتيات من الصغر وبالأخص الفتيات التي في المرحلة الثانوية والجامعية وتوعيتهم من المفهوم الخاطئ عندهن من ناحية اللباس الشرعي والزينة التي تضعهن بعضهن عليهن حتى أصبحن يضعن هذه الزينة في المؤسسات التعليمية عندما يأتي الأب يقول لقد اعطيت ابنتي الحرية المطلقة ولا اريدها تخرج بدون اللباس أو الزينة بذلك نجد الاب هو الذي يوصل ابنته الى الانحراف ، لذلك نجد الحاجة إلى تعلم المرأة المسلمة أحكام زينتها التي تزاولها في حياتها .

٣_ للعلماء والدعاة لهم دور في توعية الآباء والامهات ، حول الأخطار التي قد تحدث عند انحلال أبنائهم ، من قولهم تغير العصر والزمن ، بأن الفتاة لها الحرية المطلقة في لباس أو تتزين بما تراه مناسباً لها ، الخطر لا يقع هنا بل يقع عندما تقوم بلبس غير مطابق أو ملائم للشريعة الإسلامية .

٤_ للباحثين في هذا الموضوع بما يتعلق بفقه المرأة وبما يخص زينة وتجميل المرأة لأن كل يوم نجد أحكام فقهية شرعية مستجدة مع كل جديد يظهر في وقتنا الحاضر.

المصادر والمراجع

القرآن الكريم

السنة النبوية المطهرة

أبو القاسم الحسين بن محمد الأصفهاني ، (٥٥٠٢هـ) : المفردات في غريب القرآن ، تحقيق : محمد سيد كيلاني ، مكتبة ومطبعة البابي ، دار المعرفة ، بيروت ، الطبعة الأخيرة ، ١٩٦١م.

إبراهيم أنيس ، آخرون : المعجم الوسيط ، (دار إحياء التراث العربي ، ط ٢ ، (د.ت)) ، ج ١.

ابن زكريا ، معجم مقاييس اللغة ، تحقيق وضبط : عبدالسلام محمد هارون ، ط : بدون ، ١٣٩٩هـ / ١٩٧٩م ، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع

أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري ابن الأثير ، النهاية في غريب الأثر ، تحقيق : طاهر أحمد الزاوي ، محمود محمد الطناجي ، المكتبة العلمية ، بيروت ، ١٣٩٩هـ ، ٦٤/٤.

أبو العباس أحمد عبدالحليم بن تيمية الحراني ، كتب ورسائل وفتاوى ابن تيمية في الفقه ، تحقيق : عبدالرحمن محمد قاسم العاصمي النجدي الحنبلي ، مكتبة ابن تيمية ، ١٢٩/٢٢.

أبو العباس شمس الدين أحمد خلكان ابن خلكان ، وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان ، تحقيق : إحسان عباس ، دار صادر ، بيروت ، ط ١ ، ١٩٧١م ، ٢٤٩/٤ . كحالة : معجم المؤلفين ، ١٢٢/١ .

أبو الفضل الألوسي ، روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، ١١١/٨ .

أبو القاسم محمود بن عمر الزمخشري ، الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل ، تحقيق : عبدالرزاق المهدي ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، ٩٧/٢ .

أبو بكر بن عثمان بن محمد شطا السياطي ، إعانة الطالبين ، دار الفكر ، بيروت ، ١٧٨/٤ .

أبو عبدالله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايملز الذهبي ، سير أعلام النبلاء ، تحقيق : شعيب الأرنؤوط ، محمد نعيم العرقسوسي ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ط ٩ ، ١٤١٣هـ ، ١٥١/٢٠ .

المعلم بطرس البستاني ، محيط المحيط ، مكتبة لبنان ناشرون ، بيروت ، ١٩٩٨م ، ص ٣٨٨ . المنجد في اللغة والأعلام ، دار المشرق ، بيروت ، ط ١٨ .

بنت الشاطي ، عائشة عبدالرحمن : الشخصية الإسلامية ، دار العلم للملايين ، بيروت ، ط ٣ ، ١٩٨٠م .

جمال الدين محمد ابن منظور ، (ت ٧٧٠) : لسان العرب ،
تحقيق وترتيب : يوسف خياط ونديم مرعشلي ، (بيروت : دار لسان
العرب ، ط ١ ، (د.ت.)) ، ج ٢ .

زيدان ، عبدالكريم : المفصل في أحكام المرأة والبيت المسلم
في الشريعة الإسلامية ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ط ٢ ، ١٤١٥ هـ .

سيد قطب ، في ظلال القرآن ، دار إحياء التراث العربي ،
بيروت ، ط ٧ ، ١٣٩١ هـ ، ٥٩/٦ .

علي بن محمد الشريف الجرجاني ، التعريفات ، (بيروت :
مكتبة لبنان ، (د_ط) ، ١٩٨٥ م .

عمرو محمد عبدالعزيز : اللباس والزينة في الشريعة الإسلامية ،
دار الفرقان ، بيروت ، ط ١ ، ١٤٠٣ هـ .

فخر الدين محمد الرازي ، التفسير الكبير ، دار الكتب العلمية ،
طهران ، ط ٢ ، ١٣/٦٣ .

مجد الدين السيد محمد مرتضى الحسيني الزبيدي: تاج العروس
من جواهر القاموس ، تحقيق : علي شيري ، دار الفكر ، بيروت ،
١٤١٤ هـ ، ٢٠٣/٤ .

مجد الدين الفيروز آبادي القاموس المحيط ، (٣ / ٤١) ، ط :
بدون ، التاريخ : بدون ، دار الحديث ، القاهرة .

محمد بن أبي بكر الرازي مختار الصحاح، ط: بدون ، ١٤٠٥ هـ /
 ١٩٨٥ م ، مؤسسة علوم القرآن ، (٥ / ٢١٣٢) .

محمد بن أبي بكر عبدالقادر الرازي ، مختار الصحاح ، تحقيق :
 محمود طاهر ، مكتبة لبنان ، ناشرون ، بيروت ، ١٤١٥ هـ .

محمد بن عبدالواحد السيواسي ، شرح فتح القدير ، دار الفكر ،
 بيروت ، ط٢ ، ٤٢٦/٦ . المغربي ، محمد بن عبدالرحمن : مواهب
 الجليل ، دار الفكر ، بيروت ، ط٢ ، ١٣٩٨ هـ ، ١٨٤/١ .

محمد بن علي الشوكاني: فتح القدير الجامع بين فني الرواية
 والدراية من علم التفسير ، دار الفكر ، ط٣ ، ١٩٧٣ م ، ٢٠٠/٢ .

نظام الدين الحسن بن محمد بن حسين القمي، غرائب القرآن
 ورغائب الفرقان ، تحقيق : زكريا عميران ، دار الكتب العلمية ،
 بيروت ، ط١ ، ١٩٩٦ م .

وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية : الموسوعة الفقهية الكويتية
 ، ذات السلاسل ، الكويت ، ط٢ ، ١٩٨٨ م .

أحمد بن عبدالعزيز الحصين ، المرأة المسلمة أمام التحديات ،
 دار المعراج الدولية للنشر ، ط١ ، ١٤١٨ هـ / ١٩٩٨ م ، رفع : عبدالرحمن
 النجدي .

- إيمان بنت صالح عبدالله بن حاجب ، زينة المرأة ، إشراف : د.
 سعيد عبدالله الحميد ، د. خالد عبدالرحمن الجرسى ، شبكة الالوكة .
- فهد بن عبدالله الجزمي ، فقه عام ، الوجيز في أحكام الجراحة
 الطبية ، ترجمه : أحمد الحلبي .
- د. عبدالله صالح الفوزان ، زينة المرأة المسلمة ، دار المسلم ،
 ط١٤١٤هـ.
- إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي
 ، ت: ٧٩٠هـ ، الموافقات ، دار ابن عفان ، ط١٤١٧هـ ، ١٩٩٧م ، تح
 : أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان.
- محمود بن عبدالله شهاب الدين ، أبو الثناء الحسيني الألويسي ،
 كحالة : معجم المؤلفين.
- المودودي ، أبو الأعلى : تفسير سورة النور ، مؤسسة الرسالة .
- أبو الطيب محمد صديق خان بن حسن بن علي ابن لطف الله
 الحسيني البخاري القنوجي ، ت: ١٣٠٧هـ ، فتح البيان في مقاصد
 القرآن ، بيروت : المكتبة العصرية ، ١٤١٢هـ / ١٩٩٢م.
- أبو عبدالله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرج الأنصاري
 الخرجي شمس الدين القرطبي ، ت: ٦٧١هـ ، تفسير القرطبي : تح:

أحمد البرودني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية القاهرة ، ط٢ سنة ١٣٨٤هـ/١٩٦٤م، دار الإحياء التراث العربي .

الزركلي ،خير الدين : الأعلام ، دار العلم للملايين ، بيروت ، ط٥ ، ١٩٨٠م.

صحيح مسلم ، باب تحريم الكبر وبيانه ، دار المغني ، الرياض ، ط١ ، ١٤١٩هـ.

الألباني ، محمد ناصر : صحيح الجامع وزيادته ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، ط٣ ، ١٤٠٨هـ.

النووي ، أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري : شرح صحيح مسلم ، دار الفكر ، بيروت ، ط٣ ، ١٣٩٨هـ .

صحيح البخاري ، دار ابن كثير ، سوريا ، دمشق ، ط١ ، ١٤٢٣هـ ، كتاب اللباس ، باب القلائد والسخاب للنساء.

ابن حجر ، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي : فتح الباري شرح صحيح البخاري ، دار المعرفة ، بيروت ، ١٣٧٩هـ .

ابن الأزدى ، محمد بن أبي نصر فتوح بن عبدالله بن فتوح بن حميد الأزدى الحميدي : تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري

ومسلم ، تحقيق : زبيدة محمد سعيد عبدالعزيز ، مكتبة السنة ، القاهرة ، ط ١ ، ١٤١٥ هـ .

النسائي ، أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن : سنن النسائي الكبرى ، تحقيق : عبدالغفار سليمان البنداري ، سيد كسروي حسن ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط ١ ، ١٤١١ هـ .

الزمخشري ، محمود بن عمر : الفائق في غريب الحديث ، تحقيق : علي محمد البجاوي ، محمد أبو الفضل ، دار المعرفة ، لبنان ، ط ٢ ، ١١٠/٢ .

صحيح البخاري ، كتاب النكاح ، باب الصفة للمتزوج ، حديث رقم ١٥١٥٣ ، ٣/٣٦٢ .

ابن أبي شيبة ، أبو بكر عبدالله بن محمد الكوفي : المصنف في الأحاديث والآثار ، تحقيق : كمال يوسف الحوت ، مكتبة الرشد ، الرياض ، ط ١ ، ١٤٠٩ هـ ، أثر حديث رقم ١٩٢٦٣ .

محمد ، صلاح عبدالغني : الزواج والحياة الزوجية ، مكتبة الدار للكتاب ، ط ١ ، ١٤١٨ هـ .

شهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي ، الذخيرة للقرافي ، تح: محمد حجي ، بيروت : دار الغرب ١٩٤٩ م .

القرضاوي ، يوسف القرضاوي ، الحلال والحرام في الإسلام ،
المكتب الإسلامي ، بيروت ، ط ١٢ ، ١٣٩٨ هـ .

القرضاوي ، يوسف : فتاوى معاصرة للمرأة المسلمة ، دار
الإسراء ، القاهرة ، بلا سنة نشر .

الجريسي ، خالد بن عبدالرحمن : الفتاوى الشرعية في المسائل
العصرية من فتاوى علماء البلد الحرام ، ط ١ ، ١٤٢٠ هـ .

الشربيني ، محمد الخطيب : مغنى المحتاج ، دار الفكر ،
بيروت ، بلا سنة نشر .

ابن القيم ، أبو عبدالله محمد بن أبي بكر : زاد المعاد في هدى
خير العباد ، شركة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده ، مصر ،
مؤسسة الرسالة .

النووي ، أبو زكريا محيى الدين بن شرف : روضة الطالبين
وعدة المفتين ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، ط ٢ ، ١٤٠٥ هـ .

الطحاوي ، أحمد بن محمد بن إسماعيل الحنفي : حاشية
الطحاوي على مراقي الفلاح ، مكتبة البابي الحلبي ، مصر ، ط ٣ ،
١٣١٨ هـ .

غلوجي ، وهبي سليمان : لباس المرأة وزينتها ، دار البشائر
الإسلامية ، بيروت ، بلا سنة .

آل كحيل ، مجدي فتحي : فتاوى وأحكام المرأة المسلمة ، مكتبة
الصفاء، القاهرة ، ط١٤٢٤هـ .

العك ، خالد عبدالرحمن : شخصية المرأة المسلمة في ضوء
القرآن والسنة ، دار المعرفة ، بيروت ، ط٥ ، ١٤٢٣هـ .

الحو ، عبير أيوب : زينة المرأة في الشريعة الإسلامية ، مكتبة
الآفاق ، ١٤٢٦هـ .

الكومي ، شعبان : أحكام التجميل في الفقه الإسلامي ، دار
الجامعة الجديدة الإسكندرية ، ٢٠٠٦م .

فضل الله ، محمد حسين ، فقه الشريعة ، ط٤ ، دار الملاك _
بيروت ، ٢٠٠٢م .

الفوزان ، صالح بن محمد : الجراحة التجميلية ، دار التدمرية ،
الرياض ، ط١ ، ١٤٢٨هـ .

النفراوي ، أحمد بن غنم بن سالم : الفواكه الدواني ، دار الفكر ،
بيروت ، ١٤١٥هـ .

التاريخ الكبير ، تحقيق : السيد هاشم الندوي ، دار الفكر ،
بيروت .

ابن حجر ، أبو الفضل العسقلاني الشافعي أحمد بن علي بن
حجر : تهذيب التهذيب ، دار الفكر ، بيروت ، ط١ ، ١٤٠٤هـ .

الهيثمي ، نور الدين على بن أبي بكر : مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ، دار الفكر بيروت ، ١٤١٢هـ .

ابن بطل ، أبو الحسن على بن خلف بن عبد الملك : شرح ابن بطل ، تحقيق : مصطفى عبدالقادر عطا ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤٢٤هـ ، ١٨٠/٩ .

ابن حنبل ، أحمد : أحكام النساء ، تحقيق : زياد وجدان ، دار الفكر ، بيروت ، ط١ ، ١٤٢٤هـ ، ص ٢٩ .

عمرو ، محمد عبدالعزيز : اللباس والزينة في الشريعة الإسلامية ، دار الفرقان ، بيروت ، ط١ ، ١٤٠٣هـ .

النتشة ، محمد بن عبدالجواد حجازي : المسائل الطبية المستجدة ، في ضوء الشريعة الإسلامية ، سلسلة إصدارات الحكمة ، بريطانيا ، ط١ ، ١٤٢٢هـ .

عبدالمقصود ، أبو محمد أشرف : فتاوى زينة المرأة والتجميل ، أضواء السلف ، بلا سنة نشر .

سالم ، كمال بن السيد : فقه السنة للنساء ، مكتبة دار البيان الحديثة ، الطائف ، ١٤٢٢هـ .

زيدان ، عبدالكريم : المفصل في أحكام المرأة المسلمة والبيت المسلم في الشريعة الإسلامية ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ط ٢ ، ١٤١٥ هـ.

الحراني ، أحمد بن عبدالحلم بن تيمية : شرح العمدة ، ، تح : سعود صالح العطيشان ، مكتبة العبيكان ، الرياض ، ط ١ ، ١٤١٣ هـ.

السرطاوي ، محمود على : حكم التشريح وجراحة التجميل في الشريعة الإسلامية ، دراسات علوم إنسانية وشرعية ، العدد الثالث ، الجامعة الأردنية ، عمان ، ١٤٠٥ هـ.

ابن سعد ، محمد بن سعد بن منيع أبو عبدالله البصري الزهري : الطبقات الكبرى ، تح : إحسان عباس ، دار صادر ، بيروت ، ط ١ ، ١٩٦٨ م.

العدوي ، على الصعيدي : حاشية الصعيدي على كفاية الطالب الرباني ، تح : يوسف الشيخ ، دار الفكر ، بيروت ، ١٤١٢ هـ.

فتاوى اللجنة الدائمة للإفتاء ، رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء ، الرياض ، ١٤١٧ هـ.

شبير ، محمد عثمان : أحكام جراحة التجميل في الفقه الإسلامي ، دراسات فقهية في قضايا معاصرة ، دار النفائس ، الأردن ، ط ١ ، ١٤٢١ هـ.

- ابن عابدين ، محمد أمين : حاشية رد المحتار على الدر المختار
 شرح تنوير الأبصار ، دار الفكر ، بيروت ، ط ٢ ، ١٣٨٦ هـ .
- النووي ، محي الدين بن شرف : المجموع شرح المذهب ، تح :
 محمود مطرحي ، دار الفكر ، بيروت ، ط ١ ، ١٤١٧ هـ .
- النووي ، أبو زكريا محيى الدين بن شرف ، تهذيب الأسماء
 واللغات ، تح : مصطفى عبدالقادر عطاء ، بلا سنة نشر .
- النووي ، أبو زكريا يحيى بن شرف : المنهاج شرح صحيح
 مسلم ، دار الفكر ، بيروت ، ط ٣ ، ١٣٩٨ هـ .
- الشوكاني ، محمد بن علي بن محمد : نيل الأوطار ، دار الجيل ،
 بيروت ، ١٩٧٣ م ، ٣٤٢/٦ .
- القرطبي ، أبو عبدالله محمد بن أحمد الأنصاري : الجامع لأحكام
 القرآن ، تح : عبدالرزاق المهدي ، دار الكتاب العربي ، بيروت ،
 ٢٠٠٦ م .
- المرداوي ، علاء الدين أبي الحسن علي بن سليمان بن أحمد :
 الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف ، تح : أبو عبدالله محمد
 حسن ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط ١ ، ١٤١٨ هـ .
- الدمياطي ، أبو بكر بن عثمان بن محمد شطا : إعانة الطالبين ،
 دار الفكر ، بيروت ، بلا سنة نشر .

الشربيني ، محمد الخطيب : الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع ،
دار الفكر ، بيروت ، ١٤١٥هـ .

ابن جزي ، محمد بن أحمد : القوانين الفقهية ، تح : عبدالكريم
الفضيل ، المكتبة العصرية ، بيروت ، ١٤٢٣هـ .

ابن الجوزي ، أبو الفرج جمال الدين : أحكام النساء ، تح : زياد
وجدان ، دار الفكر ، بيروت ، ط١ ، ١٤٢٤هـ .

ابن حجر ، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني
الشافعي : الإصابة في تمييز الصحابة ، تح : علي محمد البجاوي ،
دار الجبل ، بيروت ، ط١ ، ١٤١٢هـ .

فتح الباري : شرح صحيح البخاري : لابن حجر العسقلاني ،
ط١ ، ١٤٠٧/١٩٨٦م ، دار الريان للتراث .

الباجي ، للقاضي أبي الوليد سليمان بن خلف : المنتقى شرح
موطأ الإمام مالك ، ط: ١ ، ١٤٢٠/١٩٩٩م ، دار الكتاب العربي
بيروت _ لبنان .

القزويني ، أبو عبدالله محمد بن يزيد : سنن ابن ماجه، ط١،
١٩٩٨م، دار المعرفة _ بيروت .

الموسوعة الطبية الحديثة ، لمجموعة من الأطباء ، ط٢ ، مصر :
بإشراف الإدارة العامة للثقافة (وزارة التعليم العالي) ، ١٩٧٠م .

دليل مركز المحترفون للجراحة التجميلية ، جدة : مركز النخيل .

الشنقيطي ، محمد بن المختار : أحكام الجراحة الطبية والآثار المترتبة عليها ، ط٣ ، المدينة المنورة : الجامعة الإسلامية ، ١٤٠٩ هـ / ١٩٨٩ م .

ديك ، نقاء عماد عبدالله : أحكام زينة وجه المرأة في الفقه الإسلامي ، رسالة ماجستير ، فلسطين _ نابلس ، ٢٠١٠ م .

المدني ، ازدهار محمود صابر : أحكام تجميل النساء في الشريعة الإسلامية، ط١ ، الرياض : دار الفضيحة ، ١٤٢٢ هـ / ٢٠٠٢ م .

الخوئي ، أبو القاسم ، المسائل الشرعية (استفتاءات) ، ط٣ ، مؤسسة الإمام الخوئي _ ١٩٩٦ م .

مجلة الوعي الإسلامي الكويتية عدد ١٤٠ ، شعبان ١٣٩٦ هـ .

الخشت ، محمد : فقه النساء في ضوء المذاهب الأربعة والاجتهادات الفقهية المعاصرة ، ط١ ، ١٤١٤ هـ / ١٩٩٤ م ، دار الكتاب العربي _ القاهرة _ دمشق .

الرملي ، شمس الدين محمد بن أبي العباس أحمد بن حمزة ابن شهاب الدين : نهاية المحتاج ، دار الفكر _ بيروت ، ١٤٠٤ هـ / ١٩٨٤ م

البجيرمي ، سليمان بن محمد : حاشية البجيرمي على المنهاج ، موقع الإسلام .

الفوزان ، صالح فوزان الفوزان ، المنتقى فتاوى الفوزان.

ابن عبد البر : الاستيعاب في معرفة الأصحاب ، موقع الوراق .

ابن حجر ، أحمد بن علي حجر أبو الفضل العسقلاني : الإصابة في تمييز الصحابة ، تح: علي محمد البجاوي ، دار الجيل بيروت ، ط١، ١٤١٢.

الفيومي ، أحمد بن محمد بن علي المقرئ : المصباح المنير ، المكتبة العلمية _ بيروت .

المطرزي، ناصر بن عبد السيد أبي المكارم ابن علي ، أبو الفتح ، برهان الدين الخوارزمي : المغرب في ترتيب المعرب ، موقع الإسلام.

فقه النوازل في العبادات : فقه عام .

الجمال ، سليمان بن عمر : حاشية الجمل على شرح منهج الطلاب ، موقع الإسلام .

الترمذي ، أبو عيسى محمد : مختصر الشرائع للترمذي ، تح: اختصار وتحقيق محمد ناصر الألباني ، المكتبة الإسلامية _ عمان _ الأردن .

الشيرازي ، إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي أبو إسحاق :
المعونة في الجدل ، تح : د . علي عبدالعزيز العميريني ، جمعية إحياء
التراث الإسلامي _ الكويت ، ط ١ ، ١٤٠٧ .

العسقلاني ، الحافظ شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي بن
محمد : الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة ، تح : محمد عبد المعيد
ضان ، مجلس دائرة المعارف العثمانية ، ١٣٩٢هـ / ١٩٧٢م ، صيد اباد
/ الهند .

ابن الأثير ، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري
: جامع الأصول في أحاديث الرسول ، تح : عبدالقادر الأرنبوط ،
مكتبة الحلواني ، مطبعة الملاح ، مكتبة دار البيان .

موسوعة الحديث الشريف، صحيح البخاري، كتاب اللباس باب
قص الشارب حديث (٥٨٨٩).

موسوعة الحديث الشريف، صحيح مسلم، كتاب اللباس والزينة،
(باب تحريم فعل الواصلة والمستوصلة ...)، حديث (٢١٢٥) .

الغرياني ، د. الصادق عبدالرحمن : مدونة الفقه المالكي وأدلته ،
مؤسسة الريان، ١٤٢٣هـ / ٢٠٢٠م .

المنجد، محمد صالح : فتاوى المنجد ، موقع الإسلام ، أعده :
نور على يف فردوسي ، ٢٠٢٧م .

القرطبي ، ابن رشد : المقدمات الممهدة ، تح: زكريا عميرات ،
دار الكتب العلمية .

الجمال ، أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن تيمية الحراني أبو
العباس تقي الدين : فتاوى النساء ، تح : إبراهيم محمد الجمل .

زينة المرأة وما يتعلق بها من أحكام شرعية ، اعداد وتقديم :
شروق الشمس .

عثمان ، د . حياة محمد: زينة المرأة بين الإباحة والتحریم ،
إدارة الصحافة والنشر برابطة العالم الإسلامي ، ١٤١٠ هـ / ١٩٩٠ م.

الألباني ، محمد ناصر الدين : صحيح سنن النسائي _ ضعيف
سنن النسائي ، مكتبة المعارف ، ط١ ، ١٤١٩ هـ / ١٩٩٩ م.

عبدالرزاق ، المصنف ، المجلس العلمي _ الهند ، المكتب
الإسلامي _ بيروت ، ط٢ ، ١٤٠٣ .

القحطاني ، مسفر بن على بن محمد : منهج استنباط أحكام
النوازل الفقهية المعاصرة ، دار بن حزم ، ٢٠٠٣ م.

بن تيمية، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية
الحراني: مجموع الفتاوى لابن تيمية، تح : عبد الرحمن بن محمد بن
قاسم، الناشر : مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة
النبوية، المملكة العربية السعودية، ١٤١٦ هـ / ١٩٩٥ م .

الضامن : منذر الضامن ، أساسيات البحث العلمي ، دار المسيرة
، ط ١ _ ٢٠٠٧م / ١٤٢٧ هـ .

صيني : سعيد إسماعيل ، قواعد أساسية في البحث العلمي ،
مؤسسة الرسالة _ بيروت ، ط ١ _ ١٤١٥ هـ / ١٩٩٤ م .

مواقع إنترنت وقنوات تلفزيونية :

لباس المرأة ، لقاء للدكتور / يوسف القرضاوي ، في برنامج
الشريعة والحياة ، قناة الجزيرة
<http://www.aljazeera.net/programs/religionandlife/>
٢٠٠٧

فتوي الشيخ محمد العثيمين ، موقع الشيخ على الأنترنت .
<http://ar.islamway.net/fatwa/١٦٧٣٧> .

نساؤنا / الدكتور / عادل عبدالجبار ، موقع صيد الفوائد
www.saaaid.not.doat.adel, ٧.htm